الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-قسنطينة-

كلية أصول الدين

قسم: الكتاب والسنة

تخصص: السنّة في الدراسات الحديثة والمعاصرة

الرقم التسلسلي: .....

رقم التسجيـــل: .....

الأحاديث التي انتقدها سعيد القنوبي على صحيح الإمام مسلم في كتابه "السيف الحاد"

-دراسة نقدية-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في السنّة في الدراسات الحديثة والمعاصرة

إعداد الطالبة:

وسيلة مبخوت

إشراف الأستاذ الدكتور:

مختار نصيرة

لجنة المناقشـــــــة

الاسم واللقب	الصّفة	الرتبة العلميّة	الجامعة الأصليّة
أ.د.نصر سلمان	رئيسا	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر
أ.د.مختار نصيرة	مشرفا ومقررا	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر
د.حميد قوفي	عضوا	محاضر أ	جامعة الأمير عبد القادر
د.حكيمة حفيظي	عضوا	محاضر أ	جامعة الأمير عبد القادر

السنة الدراسية: 1433-1434هـ/2012-2013م

المقدمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ،ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له وليًّا مرشدا ،وأشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله، أمّا بعد:

فقد حظيت السنّة النبويّة – كونها ثاني مصادر التشريع الإسلامي– بعناية فائقة وخدمة بالغة عبرت عنها تلكم الدواوين والمصنّفات الحديثيّة التي تزخر بها المكتبة الإسلاميّة، وإنّ تمييز صحيح السنّة من سقيمها كان الهدف المنشود من تلكم الجهود وقد حاز شرف السبق والتفوق في التصنيف في ذلك إماما الإسلام وحجّته البخاري ومسلم اللذّان عملا على جمع وانتقاء أصح الصحيح من الأحاديث ملتزمين في ذلك شروطًا وقواعد بلغت الغاية في الدّقة عدّت بعد ذلك معيارًا ومقياسًا يعرف به حدّ الحديث الصحيح من غيره؛ لذلك تلقت الأمّة كتابيهما بالقبول واتفقت كلمة علماء الحديث وغيرهم على أنّ كتابيهما أصح الكتب بعد كتاب الله، فكانت بموجب ذلك عناية الأمة بهما عبر القرون المتواليّة خاصة ومتميّزة بين شارحٍ لهما ومستدرك ومستخرج عليهما؛ بل ومنتقد لبعض أحادثهما .

فقد ظهرت قديمًا انتقادات علميّة لبعض أحاديث الصحيحين من حفاظ الأمّة وجهابذتها النّقاد الذين لا يشك في صدق نواياهم اتجاه الصحيحين ولا في هدفهم من بلوغ أقصى درجات التحري والدقة في التعامل مع الأحاديث النبوية ونقدها، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على منتهى الموضوعية لدى علماء أهل السنة الذين يؤكدون في الوقت نفسه أن هذه الانتقادات اليسيرة ليست إشكالا ولا عيبا يُتستّر به إزاء الصحيحين خاصة وأنها لم تؤثر في أصل موضوع الكتابين ولا في مكانتهما، الشيء الذي تؤكده جملة الردود والدراسات للانتقادات:

وانتقدوا عليهما يسيرا فكم ترى نحوهما نصيرا (ألفية السيوطي ص07)

ولكن الإشكال نجده في بعض الدراسات المعاصرة للسنة النبوية التي عكفت على توظيف هذه الانتقادات واستغلالها للطعن في الصحيحين بهدف الانتقاص من قيمتهما العلمية والمرجعية.

ونموذج عن الدراسات المذكورة كتاب "السيف الحاد في الردّ على من أخذ بحديث الآحاد في

الاعتقاد" لصاحبه سعيد بن مبروك القنوبي "محدّث الإباضية" الذي خصص جزءا من كتابه المذكور للأحاديث المنتقدة على الصحيحين، بعضها على صحيح الإمام البخاري وأكثرها على صحيح الإمام مسلم، مستندا في ذلك إلى جملة من أقوال أئمة النقد وغيرهم، فكانت مني الرغبة في دراسة الأحاديث المنتقدة على صحيح الإمام مسلم، فجاء البحث تحت عنوان "الأحاديث التي انتقدها سعيد القنوبي على صحيح الإمام مسلم في كتابه السيف الحاد-دراسة نقدية".

من خلال ما سبق بيانه من أنّ القنوبي قد ذكر جملة من أحاديث صحيح الإمام مسلم، مستدلا بها على طول يد النّقد للصحيح مدلِّلا بأقوال أهل النقد على ذلك، يمكن طرح جملة من الإشكالات والتساؤلات حول الموضوع محل الدراسة فنقول:

-إذا كان القنوبي قد ذكر تضعيف أئمة النقد لبعض أحاديث صحيح الإمام مسلم، فإلى أي مدى تثبت هذه الانتقادات؟ وما مدى صحتها بالنظر إلى منهج الإمام مسلم في الصحيح وكذا قواعد النّقد الحديثي؟

-وما منهج القنوبي في نقد أحاديث الصحيح؟ أو بعبارة أدق عرض انتقادات الأئمة على أحاديث الصحيح؟

-وما مدى التزامه بالموضوعية وشروط الأمانة العلمية في عرض الانتقادات؟

-وهل كل ما ذكره من انتقادات للأحاديث ليس له فيها سوى النّقل والعزو لأئمة السنّة أو أنه استقل بانتقادات لم يسبق إليها خاصة به أو بغيره ممن ليسوا من أهل فن الحديث؟

-وإن كان قد استقل ببعضها فهل القنوبي من المؤهلين للنظر في أحاديث صحيح الإمام مسلم؟

-وفي اعتماده على أقوال غير أهل الفن هل تقوم الحجّة بأقوالهم في نقد أحاديث الصحيح؟

-ثمّ ما هو الغرض العلمي الذي يتوخاه القنوبي من عرض هذه الانتقادات، وبهذه الطريقة؟

هذه الأسئلة وأخرى حاولت الإجابة عليها من خلال فصول البحث.

وكانت الرغبة منّي آكدة في دراسة الأحاديث المنتقدة على الصحيحين، فجاء توجيه الدكتورة الفاضلة: حكيمة حفيظي بتقييد ذلك بهذا الكتاب، ولقي الموضوع قبولا من أساتذة التخصص بالجامعة وعلى رأسهم الأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور مختار نصيرة.

ويمكن ضبط أهم الأسباب التي دفعتني لخوض غمار هذا الموضوع في النقاط الآتية:

1-تماشيّا وتخصص الدفعة الموسوم: بالسنّة في الدراسات الحديثة والمعاصرة، ويقينّا منّي بضرورة الاهتمام بالسنّة في إطارها المعاصر وتفعيل الدراسات الخاصة بواقع السنّة.

2-الهجمة الشرسة والطعون المتكررة التي يشهدها عصرنا على الصحيحين وبخاصة صحيح الإمام مسلم من أبناء الأمة المحسوبين عليها من عقلانيين وحداثيين وغيرهم، فكانت الرغبة في المساهمة "بقدر الإمكان" في الدفاع عن السنّة النبوية عموما وصحيح الإمام مسلم على وجه الخصوص.

3-عناية علماء الحديث بدراسة الأحاديث المنتقدة على صحيح الإمام البخاري أكثر من عنايتهم بما انتقد على صحيح الإمام مسلم الذي فاق البخاري في عدد الأحاديث المنتقدة، وكفى بصنيع الحافظ ابن حجر "في الفتح" دفاعا عن صحيح الإمام البخاري.

4-كون القنوبي صاحب الكتاب من المعروفين عند الإباضيّة بالاهتمام بعلوم الحديث "فهو محدّثهم" كما يقال، وبالضرورة فإنّه على علم بمناهج المحدثين عارفٌ بقواعدهم وأصولهم النّقديّة الشيء الذي يجعل مخاطبته بلسانهم أمرا ميسورا، ويسهل علينا المناقشة والوصول إلى نتائج بناء على منطلقات أهل الفن، ويجنّبنا الجدل العقيم "خاصة وأنّه قد احتكم إليهم في النّقد".

5-كثرة الاستفسارات والتساؤلات بين طلبة العلم حتى من المهتمّين بالحديث وعلومه حول طبيعة الانتقادات الموجهة لأحاديث الصحيحين، وتأثيرها عليهما، خاصة أحاديث صحيح الإمام مسلم، ونظرة في المنتديات والمواقع المهتمة بالحديث وعلومه تنبؤك عن ذلك.

وأتوخى من خلال هذا البحث التوصل إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1-الوصول إلى نتائج علمية دقيقة عن طبيعة الأحاديث التي استشهد بها القنوبي على مقصوده من عرض الأحاديث المنتقدة على صحيح الإمام مسلم.

2-الانتصار لصحيح الإمام مسلم من خلال التأكيد على رفعة مكانته وعلو كعب صاحبه

في فن الحديث، وأنّ ما انتقد عليه من الأحرف اليسيرة لا يطعن في مسألة تلقي الأمّة له بالقبول.

3-إبراز جهود الأئمة النّقاد في خدمة صحيح الإمام مسلم، ومدى تحريهم ودقّتهم واحتياطهم في الأخذ بالأحاديث النبويّة.

4-بيان أنّه لا حُجة لصاحب "السيف الحاد" ولا لغيره من الطاعنين في صحيح الإمام مسلم فيما يجدونه في كتب الأئمّة المتقدمين من انتقادات لبعض أحاديث الصحيحين عموما، ومسلم خصوصا، وذلك بمناقشة الانتقادات التي ذكرها القنوبي على ضوء المنهج النّقدي للمحدثّين.

5-محاولة الوقوف على الأسباب الحقيقية والأهداف المتوخاة للقنوبي من عرضه للأحاديث المنتقدة على صحيح الإمام مسلم، وبهذه الطريقة.

وطبيعة الموضوع اقتضت اتباع عدّة مناهج في البحث أذكرها:

-المنهج الوصفي: والذي يظهر في الفصل التمهيدي خاصة من خلال التعريف بالإمام مسلم وصحيحه، والتعريف بالإباضية وعقائدعم وعلوم الحديث عندهم وكذا التعريف بالقنوبي وكتابه السيف الحاد...

-المنهج التحليلي: ويظهر من خلال تحليل أقوال الأئمة النقاد بشرح أقوالهم النقدية وكذا تفصيل ما أجمله القنوبي من انتقاد وغيره.

-المنهج النّقدي: ويبرز من خلال مناقشة أقوال الأئمة في الأحاديث وكذا التعقب على القنوبي...

-المنهج الاستنتاجي: والذي يظهر من خلال محاولة الوقوف على منهج القنوبي وأسلوبه في النقد وبيان أغراضه من عرض الانتقادات ونحو ذلك.

وفي حدود إطلاعي لم أقف على دراسة بعنوان بحثي، تخصصت في دراسة نقديّة لما ذكره القنوبي من انتقادات الأئمة على أحاديث في صحيح الإمام مسلم اتخذت طابع الردّ، إلا ما كان من صاحب كتاب "قدوم كتائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد" عبد العزيز بن فيصل الراجحي الذي ردّ فيه على كتاب "السيف الحاد" إلى أنّه ركزّ في دراسته على مسألة حجيّة خبر الآحاد في العقائد، واكتفى بالردّ الإجمالي على جزئية الأحاديث المنتقدة على الصحيحين حيث قال: (ولو أرت تتبعه فيه واحدا واحدا لطال المقام بي) ص184. فكان هذا الإجمال في الردّ مبررا

لي لدراسة الموضوع.

-أمّا جزئيات الموضوع- فبغض النظر عمّا هو مبثوث في كتب العلل والشروح- هناك دراسات معاصرة خادمة لها أذكر منها:

كتاب "بين الإمامين مسلم والدّارقطني" لربيع بن هادي المدخلي، والذي يدرس فيه جملة الأحاديث التي انتقدها الدّار قطني على الإمام مسلم، و لم افد من كتابه الشيء الكثير، لأنّه ليس كل الأحاديث التي ذكرها القنوبي انتقدها الدّارقطني.

كتاب "مكانة الصحيحين" لخليل إبراهيم ملا خاطر، ودرس فيه حديث أبي سفيان في الأمور الثلاث التي طلبها من النبي ﷺ ولكن لم أستفد من دراسته هذه وكانت لي نتائج مختلفة عنه.

كتاب "الأحاديث المنتقدة في الصحيحين" لصاحبه مصطفى باحو، والذي درس بعضا من أحاديث موضوعي، ولكن دراسته كانت جدّ مختصرة، كما خالفته في كثير من النّتائج.

وابتدأت البحث بمقدمة منهجيّة شرحت فيها موضوع البحث، والإشكالية التي يعالجها وأسباب اختياري له، والأهداف المرجوة من دراسته وبيان المنهج المتبع ثم الدراسات السابقة ونقدها، وبعدها شرحت خطة البحث، مبيّنة بعدها أهم المصادر والمراجع المعتمدة...

وقسمت البحث إلى أربعة فصول:

الفصل التمهيدي: وضمنته مقدّمات وممهدات ضرورية لبحث تحت هكذا عنوان، حيث قسمته إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول: عرفت فيه بالإمام مسلم وبيّنت مكانته العلمية، وخصصت المبحث الثاني: للتعريف بالجامع الصحيح وأوجه عناية العلماء به، أمّا المبحث الثالث: فكان عن التعريف بالمذهب العقدي الذي ينتسب إليه صاحب الكتاب محل الدراسة، حتى استبين مدى تأثيره عليه في نقد الأحاديث، وحتى أبيّن الفرق بينه وبين الإمام مسلم (الناقد، والمنتقد)، ثم ذكرت لمحة عن علوم الحديث عند الإباضيّة حتى أقف على منهجهم في النقد وأؤكد من خلاله على مخالفته للمنهج النقدي لعلماء الحديث، وختمت بتعريف للقنوبي وكتابه.

ثم خصصت باقي الفصول لدراسة الأحاديث المنتقدة وقسمتها بحسب ترتيب كتب الصحيح فجاءت على النحو الآتي:

الفصل الأول: وخصصته لدراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب الإيمان والعبادات (الطهارة

والمساجد ومواضع الصلاة والجمعة والكسوف)، واتبعت منهجية واحدة في دراسة الأحاديث، إذ ابتدأ بتخريج الحديث تخريجا أحيانا موسعا، وأخرى مختصرا، بحسب طبيعة الحديث وما تقتضيه الدراسة، ثم أعرض الانتقادات الموجهة للحديث انطلاقا مما ذكره القنوبي، لأذكر بعدها ما وقفت عليه من انتقادات أخرى، ثم ألخصها وبعدها أذكر الردود على الانتقادات لأخلص للنتيجة واقفة على أسلوب القنوبي ومنهجه في عرض النقد.

الفصل الثاني: وخصصته لدراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: النكاح والطلاق والقسامة والحدود، واتبعت فيه المنهجية السابقة.

الفصل الثالث: وكان لدراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: الألفاظ من الأدب وفضائل الصحابة وصفة القيامة والجنة والنار.

الخاتمة: وحصرت فيها أهم النتائج المتوصل إليها وكذا التوصيات.

المصادر والمراجع: اعتمدت جملة من المصادر والمراجع هي مثبتة في الفهرس الخاص بها.

ومن الصعوبات التي واجهتني في البحث عدم توفر الكتب الخاصة بالإباضية، سواء في مكتبة الجامعة أو الشبكة العالمية، وكل ما حصلت عليه هو المكتبة الشاملة الإباضية، وكتبها غير موافقة للمطبوع، وبعد جهد تمكنت من الحصول على بعضها ممّا اضطرني لإعادة بعض المطالب

و منهجي الخاص في كتابة البحث جاء على النحو التالي

بالنسبة للآيات القرآنية: اعتمدت فيها على مصحف المدينة للنشر الحاسوبي الخاص بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وقد خرجت اسم السورة ورقم الآية في الهامش.

أما الأحاديث النبوية: أخرّج الأحاديث في الهامش إذا لم يكن لها كبير علاقة بدراسة الأحاديث وإلاّ خرّجتها في المتن بحسب مقتضى الدراسة، واذكر في الهامش: اسم المصنّف ثم عنوان الكتاب مختصرا ثمّ الكتاب الذي خرّج فيه الحديث ثم الباب ثمّ رقم الحديث ثمّ رقم الجزء والصفحة، كما اكتفي بضبط الحديث المدروس بالشكل دون باقي الأحاديث إلاّ ما كان موهما

أما بالنسبة لعرض النصوص والدراسة: فاذكر النّصوص المقتبسة حرفيا بين قوسين (...)، وربما أذكر بعض التعليقات داخل النّص بين شولتين هكذا "..."، كما اضبط بالعلامة نفسها

بعض الأسماء وعناوين الكتب الواردة في المتن.

وبالنسبة للتوثيق والتهميش:

أذكر معلومات النّشر والطباعة عند ذكر المصدر في أول اعتماد عليه، فأذكر اسم المؤلف ثم اسم الكتاب كاملا، ثمّ المحقق إن وجد، ثمّ رقم الطبعة ثم بلد النّشر ثمّ دار النشر وبعدها سنة الطبع، ثمّ الجزء والصفحة، واكتفي باسم المؤلف وعنوان الكتاب مختصرا إذا ما كرر ذكره.

وأمّا كتب الرواية فلا أذكر معلومات النّشر وأخرتها لقائمة المصادر والمراجع لعدم الإطالة، لما يتبعها من ذكر الكتاب والباب والرقم. وبالنسبة للتراجم فلا أترجم لجميع الأعلام المذكورين في المتن، خاصة المشهورين منهم عند أهل العلم، واكتفي بالترجمة للمغمورين منهم، أو من كان له قول معتبر، ودعت الضرورة لذلك، هذا في الهامش. أمّا من كان له علاقة بدراسة الأحاديث فتكون ترجمته في المتن، أما أعلام الإباضية فالتزمت في ترجمتهم بالعودة إلى مصادرهم على ندرتها، كما عرّفت في الهامش ببعض الأماكن والبلدان الواردة في المتن وشرحت بعض الألفاظ الغامضة في النّصوص النّبوية.

أما الفهارس، فقد ذكرتها تسهيلا لمراجعة البحث ورتبتها على النحو التالي:

فهرس الآيات القرآنية، وأذكر فهرس الآية تحت اسم السورة، ثمّ رقم الآية ثم رقم الصفحة الواردة فيها الآية، ورتبتها بحسب ترتيب سور المصحف.

فهرس الأحاديث والآثار الواردة في البحث: وأذكر طرف الحديث ثم الصفحة الوارد فيها الحديث، ورتبتها على حروف المعجم هي الأخرى.

فهرس الأعلام المترجم لهم في البحث: ورتبهم كذلك على حروف المعجم.

ثم فهرس المصادر والمراجع: ورتبته على ترتيب حروف المعجم، ثم فهرس الموضوعات التفصيلي.

وفي الأخير أسأل الله التيسير والتوفيق وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، ويتجاوز عني الخطأ والنسيان والتقصير وهو من وراء القصد، وهو يهدي السبيل.

الفصل التمهيدي:

مقدمات تمهيدية

المبحث الأول: ترجمة الإمام مسلم.

المبحث الثاني: التعريف بالجامع الصحيح وبيان مكانته وعناية العلماء به

المبحث الثالث: التعريف بالإباضية وبيان موقفهم من السنة النبوية،وتعريف بسعيد القنوبي وكتابه السيف الحاد.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: ترجمة الإمام مسلم

ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: نسبه ومولده،نشأته وأسرته.

المطلب الثاني: طلبه للعلم وذكر أهم شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه وذكر أهم مؤلفاته ووفاته.

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه الفقهي.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: ترجمة الإمام مسلم [1]:

المطلب الأول: نسبه ومولده؛نشأته وأسرته:

---

(1) –ينظر ترجمته عند:

الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي، تاريخ بغداد، تحقيق ودراسة: مصطفى عبد القادر عطا (ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1417ه، 1997م) 7/117_121.

أبو يعلى الخليلي : الخليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل القزويني، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ضبطه: عامر أحمد حيدر (بيروت؛دار الفكر، 1414ه، 1993م) ص309.

ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيق: علي شيري (ط1؛بيروت: دار الفكر للطباعة و النشر، 1415ه، 1995م) 58/85_95.

ابن خير الإشبيلي : أبو بكر محمد بن خير بن عمر، فهرسة مارواه عن شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم وأنواع المعارف (ط2؛بيروت: المكتب التجاري، بغداد: مكتبة المثنى، القاهرة: مؤسسة الخانجي، 1382ه) ص98_102.

ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ط1؛بيروت: دار صادر، 1358ه) 5/33، 32.

ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر (ط2؛بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1408ه، 1987م) ص55_64.

النووي : أبو زكريا يحيى بن شرف، تهذيب الأسماء واللّغات، تحقيق: مكتب الدراسات في دار الفكر (ط1؛بيروت: دار الفكر، 1996م) 2/395_398.

ومقدمة شرح النووي (ط2؛بيروت: دار إحياء التراث، 1392ه) 1/11، 10

ابن خلّكان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس (ط1؛بيروت: دار صادر، 1994م) 5/195، 194.

المزّي: أبو الحجاج يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عوّاد (ط1؛بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400ه، 1980م) 27/500_507.

الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرناؤوط (ط3؛بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405ه، 1985م) 12/557_580.وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق : عبد السلام تدمري (ط1؛بيروت: دار الكتاب العربي، 1407ه، 1987م) 20/183_190.وتذكرة الحفاظ، تحقيق : زكريا عميرات، (ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1419ه، 1998م) 12/126، 125.

ابن كثير: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل ابن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري (ط1؛بيروت: دار إحياء التراث، 1408ه، 1988م) 11/39_41.

ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، باعتناء: إبراهيم الزيبق، عادل مرشد (مؤسسة الرِّسالة) 4/68، 67.

إسماعيل باشا البغدادي، هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (اسطنبول: بعناية وكالة المعارف الجليلة، 1951م) 5/282، 281.

الفرع الأول: نسبه ومولده:

1_**نسبه:** هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري[1] النيسابوري[3]

_اتفق من ترجم للإمام مسلم أنه عربي صليبةً[2].

واختلف فيما إذا كان قشيريًّا "من أنفسهم" أو "من مواليهم"

فجزم ابن الصّلاح أنه من أنفسهم، قال: (مسلم بن الحجاج القشيري من أنفسهم)[3] ،وأورد احتمال أن يكون من مواليهم الذهبي قال: (...القشيري النّيسابوري، صاحبُ الصحيح، فلعله من موالي قشير)[4]، و كثير ممن ترجم له أطلق و لم يبين[5].

2_مولده:

واختلف في تحديد السنّة التي ولد فيها الإمام مسلم على أقوال ، قال ابن خلّكان: (و لم أرى أحدا من الحفّاظ يضبط مولده، وأجمعوا أنه ولد بعد المائتين)[6]، وأشهر هذه الأقوال:

_أنه ولد سنة أربع ومائتين(204ه): وبه قال ابن كثير[7] وابن حجر[8].

---

(1) –نسبةً إلى قُشير: بضمّ القاف وفتح الشين وسكون الياء، وهي قبيلة معروفة من قبائل العرب.ينظر: السمعاني: أبوسعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، الأنساب، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي (ط1؛بيروت: دار الجنان، 1408ه، 1988م) 501/4.

(3) _نسبةً إلى نَيْسَابُور: وهي أهم مدن خراسان، وأحد أقاليمها المتميِّزة في العصور الوسطى، تقع حالياً بإيران، فتحت عام: 31ه؛في خلافة عثمان بن عفان، وقيل أيام عمر على يد الأحنف بن قيس.ينظر ياسين صلاواتي، الموسوعة العربية الميسرة والموسعة (ط1؛بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، 1422ه، 2001م) 3540/8.

(2) –ينظر : ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص55، و النووي: شرح صحيح مسلم 10/1.

(3) –ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر (سوريا: دار الفكر، بيروت : دار الفكر المعاصر، 1406ه، 2086م) ص17،18.

(4) – الذهبي، سير أعلام النبلاء 558/12.

(5) – ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ص117، وابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك، ص32.

(6) – ابن خلكان، وفيات الأعيان 195/5.

(7) – ينظر : ابن كثير، البداية والنهاية 98/11، 99.

(8) – يُنظر : ابن حجر، تقريب التهذيب، قدّم له دراسة وافية: محمّد عوامة (ط3؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1411ه، 1991م) ص529.

ـ والثاني: أنه ولد سنة ست ومائتين(206ه): وبه قال الحاكم وابن الصلاح والنووي[1].

يقول ابن الصلاح في التدليل على ما رجّحه: (...لكن تاريخ مولده، ومقدار عمره كثيرا ما تطلّب الطلاب علمه فلا يجدونه، وقد وجدناه ولله الحمد، فذكر الحاكم أبو عبد الله ابن البيِّع الحافظ في كتاب (المزكين لرواة الأخبار)، أنه سمع أبا عبد الله ابن الأخرم الحافظ يقول: توفي مسلم سنة احدى وستين ومائتين، وهو ابن خمسة وخمسين سنة، وهذا يتضمن أن مولده كان سنة ست ومائتين والله أعلم)[2].

ويذهب كثير من المعاصرين إلى ترجيح القول الثاني، على اعتبار أن القائلين به هم الأكثر اهتماما، والأشد عناية بالإمام مسلم ومصنفاته[3].

الفرع الثاني: نشأته وأسرته:

لم تعن المصادر التي ترجمت للإمام مسلم بالحديث عن نشأته، إلا بعض الجوانب التي يمكن من خلالها أن نتصور نشأة هذا الإمام الذي لا نظن أنه قد حاد عن طريقة أقرانه في النشأة العلمية، خاصة في زمن مثل زمن الإمام مسلم، ويتأكد هذا إذا علمنا أنّه تربى في بيت علم وجاه، فوالده الحجاج بن مسلم كان من المشيخة كما نقل عنه شيخه محمد بن عبد الوهاب الفرّاء[4] [5].

---

(1) –ينظر : النووي، تهذيب الأسماء واللّغات 398/2، وشرح مقدمة مسلم، ص11.

(2) –ابن الصلاح: صيانة صحيح مسلم، ص62.

(3) – ينظر: نور الدين عتر، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ط2؛بيروت: مؤسسه الرسالة، 1418ه، 1988م) ص40.ومشهور بن حسن آل سلمان، الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث، (ط1؛الرياض: دارالصميعي، 1417ه، 1996م) 16/1_18،
ومحمد محمدي بن محمد النورستاني، المدخل إلى صحيح الإمام مسلم (ط1؛الكويت: مكتب الشؤون الفنية، 1428م، 2007م) ص17.

(4) –هو محمد بن عبد الوهاب بن حبيب، أبو أحمد الفرّاء النيسابوري، ثقة عارف من الحادية عشر، ت272ه، ينظر ابن حجر، تقريب التهذيب، ص494.

(5) –ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، 179/3.

وتذكر المصادر أن مسلما رحمه الله قد تزوج وأنجب بناتًا و لم يعقب ذكورا، قال الحاكم: (رأيت من أعقابه من جهة البنات في داره)[1]، وقال : (و لم يعقب ذكورا)[2].

المطلب الثاني: طلبه للعلم وذكر أهم شيوخه وتلاميذه:

الفرع الأول: طلبه للعلم:

طلب الإمام مسلم العلم في سن مبكرة، قال الذهبي: (وأول سماعه سنة ثماني عشرة ومائتين، من يحي بن يحي التميمي)[3]أي وعمره اثنا عشر سنة، ثم قال(...وحجّ في سنة عشرين وهو أمرد، فسمع بمكة من القعنبي، فهو أكبر شيوخ له، وسمع بالكوفة من أحمد بن يونس و جماعة وأسرع إلى وطنه، ثم ارتحل بعد أعوام قبل الثلاثين...، وسمع بالعراق والحرمين ومصر)[4]وزاد آخرون والشام[5].

ولكثرة رحلاته واختلافه على أئمة الحديث، وُصف الإمام مسلم بالرّحالة، ووصفت روايته بالسِّعة، ومصنفاته بالكثرة، قال النووي: (واعلم أن مسلمًا رحمه الله أحد أعلام أئمة هذا الشأن، وأهل الحفظ والإتقان والرّحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان...)[6]، وقال أيضا: (ومن حقّق نظره في صحيح مسلم_رحمه الله_ واطّلع على ما أودعه في إسناده وترتيبه ...وكثيرة اطلاعه واتساع روايته، علم أنه إمام...)[7]، وقال ابن عساكر: (الإمام المبرّز والمصنّف المميّز، رحل وجمع، وصنّف فأوسع)[8].

و الجدير بالذكر أنّ ما ساعد الإمام مسلم على الرِّحلة والطلب، أنّه كان صاحب مال وتجارة، قال

---

(1) –الذهبي، سير أعلام النبلاء 570/12.

(2) –الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، معرفة علوم الحديث، عناية: السيد معظم حسين، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي (ط4؛بيروت: دار الآفاق، 1400ه، 1980م) ص52.

(3) – الذهبي، السير 558/12.

(4) –الذهبي، المصدر نفسه 558/12.

(5) –ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق 85/58.

(6) –النووي، تهذيب الأسماء واللغات 397/2.

(7) –النووي، المصدر نفسه 397/2.

(8) –ابن عساكر، المصدر السابق 85/58

أبوعبد الله الحاكم: (وكان متجر مسلم خان محمش، ومعاشه من ضياعه بأُسْتُوَا[1])[2]

الفرع الثاني: أهم شيوخه وتلاميذه:

1_أهم شيوخه:

للإمام مسلم شيوخٌ لا يعدُّون كثرةً، قال الإمام الذهبي في ذكر عدد شيوخه الذين روى عنهم في الصحيح بعد أن رتبهم على حروف المعجم: (وعدّهم مائتان وعشرون رجلا، أخرج عنهم في الصحيح، وله شيوخ سوى هؤلاء، لم يخرج عنهم في صحيحه، كعلي بن الجعد وعلي بن المديني، ويحيى بن يحيى الذهلي)[3].

وفيمايلي ذكرٌ لبعض أسماء شيوخه بحسب بلدانهم:

1_نيسابور: سمع من يحيى بن يحي التميمي، وقتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، وبشر بن الحكم...وغيرهم.

2_الرّي: و سمع بها من محمد بن مهران الجمّال، وإبراهيم بن موسى الفرّاء، وأبو زرعة الرازي، وأبو غسان محمد بن عمرو زنيجا، ...وغيرهم.

3_بغداد: سمع من أحمد بن حنبل، و عبيد الله القواريري، ...

4_البصرة: و من شيوخه بها عبد الله بن مسلمة القعنبي.

5_الكوفة: سمع من عمر بن حفص بن غياث، و أحمد بن يونس، ...

6_المدينة: سمع بها من إسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب الزهري، ...

7_مكة: سمع بها من القعنبي و سعيد بن منصور ...

8_مصر: سمع من حرملة بن يحيى ومحمد بن رمح وعيسى بن حماد وعمرو بن سوّاد.... [4]

---

[1] –أُسْتُوَا:كورة من نواحي نيسابور، تشتمل على ثلاث وتسعين قرية، وحدودها متصلة بحدود نسا، خرّج منها عدد من العلماء والمحدّثين منهم:محمد بن بسطام الأُستوائي، وعمر بن عقبة الأستوائي.ينظر: ياقوت الحموي: شهاب الدين أبو عبد الله، معجم البلدان (بيروت: دار صادر) 176/1.

[2] – الذهبي، المصدر السابق 570/12.

[3] – الذهبي، السير 561/12.

[4] –ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق 85/58، 86، و الذهبي، السير 558/12- 561.

9_أما بدمشق: فذكر ابن عساكر أن مسلما سمع من محمد بن خالد السكسكي[1] [2]، لكن الذهبي نفى ذلك فقال: (وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر(في تاريخه) مسلما بناء على سماعه من محمد بن خالد السكسكي فقط، والظاهر أنه لقيه في الموسم، فلم يكن مسلما ليدخل دمشق فلا يسمع إلا من شيخ واحد والله أعلم.)[3]

وقال في تاريخ الإسلام: (ولكن قال ابن عساكر حدثني أبو النّصر اليونارتي[4]، قال: دفع إليّ صالح بن أبي ورقة من لحاء شجرة بخط مسلم، قد كتبها بدمشق من حديث الوليد بن مسلم[5]، قلت: إن صحّ هذا فيكون قد دخل دمشق مجتازا، و لم يمكنه المقام، أو مرض بها و لم يتمكن من السّماع من شيوخها)[6].

أما في السير،فقال معلقا عن هذه الرواية: (هذا إسناد منقطع لا يثبت)[7].

2_تلاميذه:

أخذ عن الإمام مسلم خلقٌ كثير، من بينهم أئمة أعلام، وطلبة مبرزون، قال ابن الصلاح: (روى عنه من الأكابر: أبو حاتم الرّازي، وموسى بن هارون وأحمد بن سلمة، وأبو بكر بن خزيمة، ومحمد بن عبد الوهاب الفرّاء، ومكي بن عبدان، وأبو حامد الشرقي، والحسين بن محمد بن زياد القباني، وإبراهيم بن أبي طالب، وأبو عمرو المستملي، وصالح بن محمّد الحافظ الملقب بجزرة، وأبوعوانة الإسفراييني، وأبو العباس السرّاج، ونصر بن أحمد الحافظ الملقب بنصرك، وسعيد بن عمرو

---

(1) – محمد بن خالد أبو عبد الله السكسكي، روى عن الوليد بن مسلم وبقية بن الوليد، روى عنه يزيد بن عبد الصمد وأبو علي النيسابوري.ينظر: ابن عساكر، المصدر السابق 382/52.

(2) –ينظر: ابن عساكر، المصدر السابق 85/58.

(3) – الذهبي، المصدر السابق 562/12.

(4) –نسبة إلى يونارت: وهي قرية على باب أصبهان، وهو أبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني، قال يحي بن منده: كان حافظا لأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأطراف من الأدب و النحو، حسن الخلق شجاعا.ينظر : الذهبي، سير أعلام النبلاء 621/19، 622.

(5) –الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدّمشقي، قال ابن حجر: ثقة لكنّه كثير التدليس والتسويّة من الثامنة، ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص584.

(6) –الذهبي، تاريخ الإسلام 184/20.

(7) –الذهبي، السير 563/12.

البردعي الحافظ...)[1]وغير هؤلاء من الأئمة وطلبة الحديث.

المطلب الثالث: ثناء العلماء على الإمام مسلم ، وذكر أهم مؤلفاته ووفاته.

قال أبو يعلى الخليلي في فضل الإمام مسلم: (...وهو أشهر من أن تُذكر فضائله)[2].

ومع ذلك نذكر مختارات من كلام بعض أهل العلم في بيان إمامة مسلم ومنزلته العلمية، سواء من معاصريه أو ممن جاء بعده:

_قال شيخه محمد بن عبد الوهاب الفرّاء: (كان مسلم من علماء الناس وأوعية العلم، ما علمته إلاّ خيرًا...)[3]

_وقال أحمد بن سلمة[4]: (رأيت أبا زرعة، وأبا حاتم يقدِّمان مسلم بن الحجّاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما، وسمعت الحسين بن منصور يقول: سمعت إسحاق بن راهويه وذكر مسلما فقال بالفارسية : أيُّ رجلٍ يكون هذا؟)[5]، قالها تعجبًا من شخصه وعلمه.

_وقال أبو عمرو المستملي[6]: (أملى علينا إسحاق الكوسج سنه احدى وخمسين ومسلم ينتخب عليه، وأنا أستملي، فنظر إليه إسحاق، وقال: لن نعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين)[7].

_وقال أبو بكر الجارودي[8]: (حدّثنا مسلم بن الحجاج وكان من أوعية العلم، وقال مسلمة

---

(1) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص57_59.

(2) –الخليلي، الإرشاد، ص309.

(3) – ابن حجر، تهذيب التهذيب 67/4.

(4) –أحمد بن سلمة، أبو الفضل النيسابوري، الحافظ، الحجة رفيق مسلم في الرحلة، سمع: قتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن مهران الجّمال، وحدّث عنه: أبو زرعة و أبوحاتم ...توفي سنة: 286ه .الذهبي، السير373/13.

(5) –ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ 126/2، و السيّر 563/12، 564.

(6) – أبو عمرو المستملي: أحمد بن المبارك النيسابوري، الحافظ العالم الزاهد، سمع: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعبيد الله القواريري، حدّث عنه: أبوحامد الشرقي، ومحمد بن يعقوب الأخرم..، قال الحاكم: كان مجاب الدعوة راهب عصره، ت284ه.ينظر الذهبي، السير374/13، 375.

(7) –الذهبي، المصدر نفسه 563/12.

(8) –أبو بكر الجارودي: محمد بن النضر الحافظ صدر خراسان، قال عنه الحاكم: شيخ وقته وعين علماء عصره حفظا وكمالا ورئاسة وثروة، وقال: كان رحلته مع مسلم، يتبجح بذلك ويعتمده في جميع أسبابه إلى أن توفي مسلم، ت291ه.ينظر: الذهبي، السير 541/13_543.

بن قاسم: ثقة جليل القدر من الأئمة)[1].

_وقال ابن أبي حاتم: (كتبت عنه، وكان ثقة من الحفاظ له معرفة بالحديث).[2]

_وقال بندار: (الحفاظ أربعة: أبوزرعة، ومحمد بن إسماعيل، والدارمي ومسلم).[3]

_وقال النووي: (وأجمعوا على جلالته وإمامته ، وعلو مرتبته، وحذقه في هذه الصنعة، وتقدمه فيها، وتضلعه منها، ومن أكبر الدلائل على جلالته، وإمامته وورعه، وحذقه وقعوده في علم الحديث، واضطلاعه منها، وتفننه فيها، كتـــابه الصحيح، .....).[4]

وقال أيضا: (ومن حقق نظره في صحيح مسلم-رحمه الله-...علم أنه إمام لا يلحقه من بعـــد عصره، وقلَّ من يساويه بلْ يدانيه، من أهل دهـــره ﴿ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ﴾[5]).[6]

_مؤلفاته:

وللإمام مسلم مؤلفات كثيرة في شتى أنواع علوم الحديث، قال النووي: (وصنَّف مسلم رحمه الله في علم الحديث كتبا كثيرة)[7]، تُنبأ عن غزارة علمه وإمامته في هذا الشأن، بعـــضها مطبـــوع وأكثرها مفقود نذكر منها[8]:

1_الأسامي والكنى

2_التمييز

3_رجال عروة بن الزبير

4_المنفردات والوحدان

---

(1) –ابن حجر، تهذيب التهذيب 68/4، 67.

(2) – ابن حجر، المصدر نفسه 68/4.

(3) – ابن حجر، المصدر نفسه 68/4.

(4) –النووي، تهذيب الأسماء واللغات 396/2.

(5) – سورة الجمعة: الآية رقم: 04.

(6) –النووي، تهذيب الأسماء واللّغات 397/2.

(7) –النووي، المصدر نفسه 397/2.

(8) – ينظر: ابن الجوزي، المنتظم 32/5، الذهبي، تذكرة الحفاظ 126/2، ابن حجر، تهذيب التهذيب67/4، إسماعيل باشا البغدادي، هدية العارفين 182/5، 181.

5_الطبقات 6_الإخوة والأخوات

7_أسماء الرجال 8_أفراد الشاميين

9_الانتفاع بجلود السباع 10_مسند حديث مالك

11_رواة الاعتبار 12_سؤالات أحمد بن حنبل

13_كتاب العلل 14_كتاب عمرو بن شعيب

15_كتاب مشايخ شعبة 16_كتاب أوهام المحدثين

17_المخضرمين ...وغيرها

وأهم كتبه وأشهرها "الجـــامع الصحيـــح".

وفاتـــه"رحمه الله": _

توفي مسلم"رحمه الله" عشية يوم الأحد، ودفن بنصر أباد ظاهر نيسابور يوم الاثنين لخمـــس بقين من شهر رجب الفرد سنة إحدى وستين ومائتين(261ه)، وعمره خمس وخمسون سنة[1]؛على الراجح من أقوال أهل العلم في سنة ولادته.

وفي ذكر سبب وفاته يقول ابن الصلاح: (وكان لموته سبب غريب، نشأ عن غمرة علمية)[2].

وذكر الخطيب البغدادي هذه الغمرة العلمية فقال: (عقد لأبي الحسين مسلم بن الحجاج مجلس للمذاكرة فذكر له حديث لم يعرفه فانصرف إلى منزله، وأوقد السراج، وقال لمن في الدار: لا يدخلنّ أحد منكم هذا البيت، فقيل له: أهديت لنا سلّة فيها تمر، فقال قدِّموها إليّ فقدموها إليـــه، فكـــان يطلب الحديث، ويأخذ تمرة تمرة يمضغها، فأصبح وقد فني التمر، ووجد الحديث، قال محمد بن عبد الله: زادني الثقة من أصحابنا أنه منها مات.)[3].

المطلب الرابع: عقيدة الإمام مسلم ومذهبه الفقهي:

الفرع الأول: عقيدة الإمام مسلم:

---

(1) –يُنظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 121/7، ابن خلكان، وفيات الأعيان 195/5، ، الذهبي، تذكرة الحفاظ 196/2.

(2) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص62.

(3) –الخطيب البغدادي، المصدر السابق 121/7.

تواطأت أقوال أهل العلم على إمامة مسلم في علوم الحديث، وقد سبق وأن ذكرنا جملة منها، ومالم نذكره أكثرُ وأدّل، ولازم قولهم أنّ الإمام مسلم على عقيدة السلف، عقيدة أهل السنّة والجماعة عقيدة شيخيْه البخاري وأحمد بن حنبل إماما أهل السنة.

وإن كان الإمام مسلم لم يؤلف كُتبًا في العقيدة أو الردّ على خصومه فيها، و لم تسعفنا المصادر في ذكر أقواله التي تقرر عقيدته، إلاّ أنه رحمه الله قد أبان عن اعتقاده فيما احتجّ به من أحاديث في كتاب الإيمان الذي افتتح به جامعه الصحيح فقد ضمنه أحاديث تقرر مذهب أهل السنّة العقدي[1].

ثمّ إنّا نجد اسم الإمام مسلم مثبتاً على قائمة أئمة أهل السنة في الكتب التي اهتمت بشرح وبيان عقائدهم[2].

فكان_ رحمه الله_ يعتقد[3]:

1_أن الله مدعو بأسمائه الحسنى وموصوف بصفاته التي سمّى ووصف بها نفسه ووصفه بها نبيُّه صلّى الله عليه وسلم، خلق آدم بيده؛ويداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء، بلا اعتقاد كيف، وأنه عزّ وجل استوى على العرش، و لم يذكر كيف كان استواؤه....

2_يقول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأنّه كيفما يصرف بقراءة القارئ له وبلفظه ومحفوظا في الصدر متلوًا بالألسن، مكتوبا في المصاحف غير مخلوق، ومن قال بخلق اللّفظ بالقرآن يريد به القرآن فهو قائل بخلق القرآن...

3_ وأنّه عزّ وجلّ ينزل إلى السماء الدنيا على ما صح به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا اعتقاد كيف فيه...

4_ويعتقد جواز رؤية العباد المتقين لله عز وجل في القيامة دون الدنيا ووجوبها لمن جعل الله

---

(1) –ينظر: عبد الرحمن السديس، التعريف بالإمام مسلم وكتابه الصحيح، مقال تم نشره في ملتقى أهل الحديث http//www.ahlhdeeth.com بتاريخ: 1425/07/15، ص7_9.

(2) –ينظر: ابن تيمية: أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم (ط2؛السعوديّة: إدارة الثقافة والنشر بالجامعة الإسلامية، 1411ه، 1991م) 99/7، 37. السفاريني : شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة المرضية (ط2؛دمشق: مؤسسة الخافقين ومكتبتها، 1402ه، 1982م) 22/1.

(3) –وأذكر في هذا المقام بعض الأصول العقديّة لأهل السنّة ليُلحظ الفرق بينها وبين أصول اعتقاد المنتقد لأحاديث الصحيح" القنوبي" _كما سيأتي بيانها_ وهذا للأثر الكبير لجانب العقيدة في نقد الأحاديث.

ذلك ثوابا له في الآخرة، كما قال﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾[1]وقال في الكفـــار: ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾ ﴾[2]، فلو كان المؤمنون كلّهم والكافرون كلهم لايرونه كانوا جميعهم عنه محجوبين

وذلك من غير اعتقاد التجسيم في الله عزّ وجل ولا التحديد له، ولكن يرونه عزّ وجل بأعينهم على ما يشاء هو بلا كيف.

5_كما يعتقد أن أحدا من أهل التوحيد ومن يصلّي إلى قبلة المسلمين لو ارتكب ذنبا أو ذنوبا كثيرة صغائر أو كبائر مع الإقامة على التوحيد لله، والإقرار على ما التزمه وقبله عن الله فإنّه لا يكفر به ويرجون له المغفرة، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ ﴾[3]

6_وأنّ الله يخرج من النّار قومًا من أهل التوحيد بشفاعة الشافعين، وأن الشفاعة حقّ والحوض حقّ، والمعاد حقّ والحساب حقّ...

7_ويثبتون خلافة أبي بكر_رضي الله عنه_بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم باختيار الصحابة إياه ثم خلافة عمر بعد أبي بكر رضي الله عنه باستخلاف أبي بكر إياه، ثم خلافة عثمان رضي الله عنه باجتماع أهل الشورى وسائر المسلمين عليه عن أمر عمر، ثم خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن بيعة من بايع من البدريين: عمار بن ياسر، سهل بن حنيف ومن تابعهما من الصحابة مع سابقه وفضله....

ومن غاظه مكانهم من الله فهو مَخُوفٌ عليه، ما لاشيء أعظم منه لقوله عز وجل﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ....وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ

---

(1) –سورة القيامة: الآية رقم: 22، 23.

(2) –سورة المطففين: الآية رقم: 15.

(3) –سورة النّساء: الآية رقم: 116.

سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ ﴾[1]فأخبر أنه جعله غيظًا للكافرين..... [2]

قال أبو بكر الإسماعيلي[3] بعد ذكره لمعتقد أهل السنة على ما سبق وأن بيّنا:

(هذا أصل الدّين والمذهب، واعتقاد أئمة أهل الحديث، الذين لم تشنهم بدعة، و لم تلبسهم فتنة، و لم يخفوا إلى مكروه في الدِّين، فتمسكوا معتصمين بحبل الله جميعا، ولا تفرقوا عنه، واعلموا أنّ الله تعالى أوجب محبته ومغفرته لمتبعي رسوله صلى الله عليه وسلم في كتابه، وجعلهم الفرقة النّاجية والجماعة المتبعة، فقال الله عز وجل لمن ادّعى أنّه يحب الله عز وجل: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ... ﴾[4]نفعنا الله وإياكم بالعلم وعصمنا بالتقوى من الزيغ والضلالة بمنّه ورحمته)[5].

الفرع الثاني: مذهبه في الفروع:

قال ابن حجر في التقريب: (مسلم بن الحجاج...ثقة حافظ، إمام مصنّف، عالم بالفقه)[6].

وقال ابن تيمية في جوابه عن سؤال مفاده: (...هل البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنّسائي وابن ماجه...هل كان هؤلاء مجتهدين لم يقلدوا أحدا من الأئمة أم كانوا مقلدين؟

فأجاب: الحمد لله رب العالمين، أمّا البخاري و أبوداود فإمامان في الفقه من أهل الاجتهاد، وأمّا مسلم والترمذي والنّسائي وابن ماجه...فهم على مذهب أهل الحديث ليسوا مقلدين لواحد

---

(1) –سورة الفتح: الآية رقم: 29.

(2) –الإسماعيلي: أبو بكر أحمد بن إبراهيم، إعتقاد أئمة أهل الحديث، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس (ط1؛الكويت: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، 1412ه، 1997م) ص395_409.بتصرف.

(3) –هو أبو بكر أحمد بن إبراهيم، صاحب الصحيح، روى عن إبراهيم بن زهير الحلواني ومحمد بن عبد الله مطين ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وحدّث عنه: الحاكم وأبو بوبكر البرقاني وحمزة السهمي، صنّف تصانيف تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث، ت: 371ه.ينظر الذهبي، السير16/292_296.

(4) –سورة آل عمران: الآية رقم: 31.

(5) –أبوبكر الإسماعيلي، اعتقاد أئمة أهل الحديث، ص414.

(6) –ابن حجر، تقريب التهذيب ص529.

بعينه من العلماء ولاهم من الأئمة المجتهدين على الإطلاق...)[1]

وعليه فإنّ الإمام مسلم كان فقيها إلاّ أنّه لم يصل درجة الاجتهاد، كما لم يكن مقلّدا لواحد معيّن، بل كان يميل إلى رأي الفقهاء من المحدّثين كالشافعي وأحمد ، وإن كنّا نجد بعض الشافعيّة ينسبونه إلى مذهبهم وكذا بعض المالكية والحنابلة، ولا نظنّه كذلك[2].

المبحث الثاني:

التعريف بصحيح مسلم وبيان مكانته وعناية العلماء به:

ويتضمن المطالب التالية:

المطلب الأول: التعريف بصحيح مسلم، ويتضمن الفروع الآتية:

الفرع الأول: اسم الصحيح والباعث على تأليفه

الفرع الثاني: مكان وزمان تأليف الصحيح، ورواته.

المطلب الثاني: بيان منهج مسلم في الصحيح، ويتضمن الفروع الآتية:

الفرع الأول: شرط مسلم في صحيحه

الفرع الثاني: طبقات الرواة المخرج عنهم في الصحيح

الفرع الثالث: روايته عن الضعفاء

---

(1) –ابن تيميّة: مجموع الفتاوى، اعتنى بها وخرّج أحاديثها: عامر الجزار، أنور الباز (ط3؛المنصورة: دار الوفاء، 1426ه، 2005م) 25/20.

(2) –للتفصيل ينظر: مشهور حسن آل سلمان، الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث 1/37_46.

الفرع الرابع: المعلقات في الصحيح

الفرع الخامس: مذهبه في السند المعنعن

الفرع السادس: بيانه للعلل ومنهجه في الباب الحديثي

الفرع السابع: درجة أحاديث الصحيح.

المطلب الثالث: مكانة الصحيح وعناية العلماء به: ويتضمن الفروع التالية:

الفرع الأول: مكانة الصحيح.

الفرع الثاني: عناية العلماء بالصحيح.

المبحث الثاني: التعريف بصحيح مسلم وبيان مكانته وعناية العلماء به:

المطلب الأول: التعريف بصحيح مسلم:

الفرع الأول: اِسم الصحيح والباعث على تأليفه

1_اِسم الصحيح:

اشتهر كتاب مسلم " بالصحيح"، وهذا اختصارًا بلا شك، فالإمامُ مسلم مع أنّه لم ينُص على تسمية كتابه في مقدمته إلاّ أنّه سماه خارج كتابه، مرة سماه"المسند" وأخرى"المسند الصحيح...."

قال: (صنّفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة)[1]

وقال : (لو أنّ أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث فمدارهم على هذا المسند....).[2]

وقال أيضا: (عرضت كتابي هذا المسند على أبي زرعة...).[3]

---

[1] –الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد101/13.

[2] –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص67.

[3] –ابن الصلاح، المصدر نفسه، ص67.

وتوبع الإمامُ مسلم على هذه التسمية، لكن القاضي عياض ذكر أنّ اسمه: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[1]، وزاد ابن خير الإشبيلي[2] في فهرسة ما رواه عن شيوخه لفظ (من السنن)، فذكر أنّ اسمه:(المسند الصحيح المختصر من السنن، بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)[3]، وهي التسمية التي رجّحها عبد الفتاح أبوغدّة[4] في كتابه "تحقيق اسمي الصحيحين وجامع الترمذي"، فقال بعد أن ذكر تسمية ابن خَير: (وقد وقفت على اسمه هذا في عدّة مصادر وأثبات وفهارس، تحقّقت منها صحة اسمه هذا، فرأيت إيراد النّصوص الدّالة على ذلك بأسانيدها، رغبة في نشر معرفة الإسم بتمامه لجملة فوائد في ذلك، ورجاء أن يثبت على وجه الكتاب فيما يجدّ من طبعاته، ليعرِّف بالبنية التي أقام المؤلف الأسس عليها في تأليفه العظيم).[5]

وقد اعتبر أبو غدّة حلول اسم الشهرة محل الاسم الأصلي للكتاب في طبعاته المتعددة خللٌ في التعريف بالكتاب ومضمونه، قال: (وهذا خللٌ شديد ونقص ظاهر في تشخيص الكتاب والتعريف بمضمونه وما بُني عليه، فينبغي تداركه في طبعاته اللاّحقة، فإنّ عنوانه يزيد المعرفة والثقة به ويبلغ في النفس مبلغا كبيرًا إذ يرسم للقارئ الأسس التي بنى المؤلف الكتاب عليها)[6].

لكن البعض يرى أنّه من الأفضل في تسمية الكتاب الجمع بين المشهور من الاسم وهو "صحيح مسلم" وأصالته والتي يعني بها (المسند الصحيح)، فيقال: "المسند الصحيح المشهور بصحيح

---

(1) –ينظر: القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (تونس: المكتبة العتيقة، القاهرة: دار التراث) 10/1.

(2) –هو أبو بكر محمد ابن خير بن عمر بن خليفة الإشبيلي عالم الأندلس، أخذ عن شريح، وأبي بكر ابن العربي، وأبي مروان الباجي وخلق غيرهم، تصدّر بإشبيليّة للإقراء والإسماع وكان مقرئا مجوّدا ومحدّثا متقنا، وأديبا لغويّا، ت575ه.الذهبي، السير 86/21، 85.

(3) –ابن خير الإشبيلي، فهرسة مارواه عن شيوخه ص98.

(4) –أبو زاهد وأبو الفتوح عبد الفتاح بن محمد أبو غدّة الحلبي الحنفي، من العلماء المعاصرين، المحققين والمدققين (1336ه_1417ه)، كثرت تحقيقاته لكتب التراث الإسلامي "علوم الحديث خاصةً"، له ترجمة وافية في مقدمة لسان الميزان، أعدّها ابنه سلمان عبد الفتاح أبو غدّة، ص12_73.

(5) –عبد الفتاح أبو غدّة، تحقيق اسمي الصحيحين وجامع الترمذي (ط1؛دمشق: دار القلم للطباعة والنشر) ص34.

(6) –أبو غدّة، تحقيق اسمي الصحيحين والترمذي، ص33.

مسلم."[1]، لكن في رأي أبي غدّة من الوجاهة والعلمية ما نظنّه يرجّحه على قول غيره.

2_الباعث على تأليف الصحيح:

كشف الإمام مسلم في مقدمة صحيحه عن الباعث له على تصنيف كتابه، حيث ذكر أنّه كان استجابة لطلب أحد تلاميذه، الذي طلب منه أن يجمع له جملة من الأحايث الصّحاح في سنن الدّين وأحكامه، فوقع ذلك في قلب الإمام مسلم موقعا حسنا خاصة بعد أن نظر في الفوائد العائدة من وراء تصنيفٍ بهذا الموضوع، قال مسلم: (أمّابعد، فإنّك...هممت بالفحص عن تعرف جملة الأخبار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنن الدّين وأحكامه.....بالأسانيد التي بها نُقلت وتداولها أهل العلم فيما بينهم، فأردت _أرشدك الله_ أن توقَف على جملتها مؤلفةً محصاة، وسألتني أن ألخِّصها لك في التأليف بلا تكرار يكثر، فإنّ ذلك زعمت ممّا يشغلك عمّا له قصدت من التفهم فيها والإستنباط منها، وللّذي سألت أكرمك الله حين رجعت إلى تدبره، وما تؤول به الحال إن شاء الله عاقبة محمودة ومنفعة موجودة...)[2]

ومن بين المنافع التي ذكرها مسلم وأعظمها، والتي نراها السبب الحقيقي والعلمي من وراء تصنيف الصحيح هي الوقوف في وجه من نصّبوا أنفسهم محدّثين، وليسوا كذلك؛ فالمحدِّث وظيفته بيان الأحاديث الصحيحة من الضعيفة ونشر الأولى بين النّاس وطرح الأخرى، ولكن هؤلاء الذين تحدّث عنهم مسلم على العكس من ذلك، يخلطون الصحيح بالضعيف وأكثر الذي ينشرونه بين العامة من النّاس ضعيف ومنكر مع علمهم بذلك، قال رحمه الله: (...وبعد يرحمك الله، فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممّن نصّب نفسه محدّثا فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة، وتركهم الإقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة ممّا نقله الثِّقات المعروفون بالصدق والأمانة بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم؛أنّ كثيرا ممّا يقذفون به إلى الأغبياء من النّاس هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيين؛ذّم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث مثل مالك بن أنس وشعبة بن الحجاج...وغيرهم من الأئمة لما سهل علينا الإنتصاب لما سألت من التمييز والتحصيل، ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضّعاف المجهولة، وقذفهم بها إلى العوام

---

[1] –ينظر: مشهور آل سلمان، الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح 353/1، 352، و عبد الرحمن طوالبه، الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح، ص103، 102 نقلا عن النّورستاني، المدخل إلى صحيح مسلم، ص15.

[2] –مقدمة صحيح مسلم، اعتنى به: ياسر حسن، عزّ الدّين ضلّي، عماد الطيار (ط1؛بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، 1430ه، 2009م) ص61.

الذين لا يعرفون عيوبها خفّ على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت.)[1]

الفرع الثاني: مكان وزمان تأليف الصحيح ورواته:

1_مكان وزمان تأليف الصحيح:

صنف الإمام مسلم صحيحه ببلدته نيسابور (بحضور أصوله وفي حياة كثير من مشايخه)[2]واستغرق فيه مدّة ليست بالقليلة، قال أحمد بن سلمة: (كنت مع مسلم في تأليف صحيحه خمس عشرة سنة)[3].

2_رواة الصحيح:

قال النّووي: (صحيح مسلم رحمه الله في غاية من الشهرة، وهو متواتر عنه من حيث الجملة والعلم القطعي حاصل بأنّه تصنيف أبي الحسين مسلم بن الحجاج وأمّا من حيث الرواية المتصلة بالإسناد المتصل بمسلم فقد انحصرت طريقه عنده في هذه البلدان والأزمان في رواية أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان[4] عن مسلم ويُروى في بلاد المغرب مع ذلك عن أبي محمد أحمد بن علي القلانسي[5] عن مسلم ورواه عن ابن سفيان جماعة منهم الجلودي[6] وعن الجلودي جماعة منهم

---

(1) –مقدمة صحيح مسلم، ص63

(2) –ابن حجر، هدي الساري مقدمة شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن باز، محب الدين الخطيب (بيروت: دار الفكر) ص12.

(3) –الذهبي، سير أعلام النبلاء، ص566.

(4) –أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري، الإمام القدوة العلامة المحدّث الثّقة، سمع من: سفيان بن وكيع وموسى بن نصر ولزم مسلما مدّة، وحدّث عنه: أحمد بن هارون، ومحمد بن عيسى بن عمرويه الجُلودي، قال الحاكم: كان من العبّاد المجتهدين، الملازمين لمسلم، ت308ه.ينظر، الذهبي، السير311/14، 312.

(5) –واسمه: أبو محمد أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن عبد الرحمن القلانسي كما ذكر ابن الصلاح في الصيانة، ص109. و لم أعثر له على ترجمة في الكتب المعتمدة.

(6) –أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي النيسابوري، راوي صحيح مسلم عن إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدّث عن: عبد الله بن شيرويه، وابن سفيان، وأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ...حدّث عنه: أبو عبد الله الحاكم، وأحمد بن الحسن بن بندار، وأبو الحسين بن عبد الغافر بن محمد الفارسي، قال الحاكم: هو من كبار عبّاد الصوفيّة، ت368ه.ينظر: الذهبي، السير 301/16، 302.

الفارسي [1]وعنه جماعة منهم الفراوي[2] وعنه خلائق...وأمّا القلانسي فوقعت روايته عند أهل الغرب ولا رواية له عند غيرهم ، دخلت روايته إليه من جهة أبي عبد الله محمد بن يحي بن الحذّاء التميمي القرطبي[3] وغيره سمعوها بمصر من أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغدادي[4]، قال حدّثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحي الأشقر الفقيه على مذهب الشافعي، قال حدّثنا أبو محمد القلانسي، قال حدّثنا مسلم إلاّ ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب، أولها حديث الإفك الطويل فإنّ أبا العلاء بن ماهان كان يروي ذلك عن أبي أحمد الجلودي عن أبي سفيان عن مسلم رضي الله عنه)[5]

وعليه فإنّ رواية أبي إسحاق إبراهيم بن محمد هي الرواية المعتمدة بين أهل العلم حتى عند المغاربة أنفسهم، كالقاضي عياض وابن بشكوال وابن رُشيد وغيرهم كونها أتم وأكمل الروايتين[6].

وقال ابن الصلاح: (اعلم أنّ لإبراهيم بن سفيان في الكتاب فائتا لم يسمعه من مسلم يقال فيه أخبرنا إبراهيم عن مسلم ولا يقال فيه قال: أخبرنا أو حدّثنا مسلم، وروايته لذلك عن مسلم إمّا بطريق الإجازة وإما بطريق الوجادة وقد غفل أكثر الرواة عن تبيين ذلك وتحقيقه في فهارسهم وبرنامجاتهم وفي تسميعاتهم وإجازاتهم وغيرها بل يقولون في جميع الكتاب أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا

---

(1) –عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر الفارسي، الإمام الثّقة، حدّث عن الجلودي بصحيح مسلم سمعه منه سنة365هـ، وحدّث عن: أبي سليمان الخطابي"بغريب الحديث له"، حدّث عنه: نصر بن الحسين التنكتي، وأبو عبد الله الحسين بن علي الطبري... (ت448ه) .ينظر الذهبي، السير18/19_21.

(2) –أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد الصاعدي الفراوي، الإمام الفقيه، مسند خراسان، فقيه الحرم، سمع صحيح مسلم من أبي الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي، روى عنه: أبو سعد السمعاني، وأبو القاسم بن عساكر..,توفي سنة: 530ه.ينظر الذهبي، السير 19/615_619.

(3) –أبو عبد الله محمد بن يحي بن الحذّاء التميمي القرطبي، العلامّة المحدّث، روى عن: أحمد بن ثابت التغلبي، وأبي عيسى الليثي، وكان بصيرا بالفقه والحديث.له كتاب: "الإنباه عن أسماء الله"و"الرؤيا" في عشرة أسفار، وكتاب"سير الخطباء"في مجلدين، توفي سنة: 416ه.ينظر، الذهبي، السير 7/444، 445.

(4) –أبو العلاء، عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان الفارسي، ثمّ البغدادي، سمع: إسماعيل الصّفار وعثمان بن السماك، وأبا أحمد الجلودي، حدّث عنه: محمد بن يحي بن الحذّاء...، حدّث بمصر بصحيح مسلم عن أبي بكر أحمد بن محمد بن يحي الأشقر عن القلانسي عن مسلم، سوى ثلاثة أجزاء رواها عن الجلودي، وثّقه: الدارقطني، ت387ه، ينظر: الذهبي، السير 16/535، 536.

(5) –النووي، مقدمة شرح مسلم، ص11، 12.

(6) –ينظر: عبد الله بن حسن دمفو، إبراهيم بن محمد بن سفيان: روايته، وزياداته وتعليقاته على صحيح مسلم، ص15، 16.

مسلم وهذا الفوت في ثلاثة مواضع محققة معتمدة...)[1]ثمّ أتى على ذكر المواضع.

ولكن هذه الفوائت لا تؤثر في صحة واتصال الحديث، إذْ نجدها متصلة من رواية القلانسي، كما أثبت ذلك عبد الله بن حسن دمفو[2] في دراسته عن رواية إبراهيم بن محمد حيث أكد ذلك من خلال روايات ابن حزم الأندلسي لأحاديث مسلم في كتاب حجة الوداع من طريق القلانسي، وعددها سبعون ومائة حديث، قال فيها القلانسي(حدّثنا مسلم)وكان من بينها ثلاثة عشر حديثا من أحاديث الفوائت في رواية ابن سفيان، ومنه يزول الإشكال وتندفع الشبهة عن رواية ابن سفيان.[3]

_كما أنّ لإبراهيم بن محمد زيادات على صحيح مسلم ليست على شرط مسلم ولا تلزمه وله تعليقات عليه أيضا لا تخلو من فائدة، وكلٌ منها مبيِّن ظاهر في الصحيح.[4]

الفرع الثالث: عدد أحاديث الصحيح:

عن أبي قريش الحافظ[5] قال: كنت عند أبي زرعة الرازي، فجاء مسلم بن الحجاج فسلّم عليه وجلس ساعة فتذاكرَا، فلمّا أن قام قلت له: هذا جمع أربعة آلاف حديث في الصحيح، قال أبو زرعة :فلمن ترك الباقي؟.

قال ابن الصلاح: (أراد والله أعلم: أنّ كتابه هذا أربعة آلاف حديث أصول دون المكررات)[6].

---

(1) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص114.

(2) –عبد الله بن محمد بن حسن دمفو، من الباحثين المعاصرين، له مؤلفات وتحقيقات منها: "رجال مسلم الذين ضعفهم ابن حجر في التقريب ورواياتهم في الصحيح"، و كتاب"مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب العلل للدّارقطني، تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها".ينظر موقع:http//www.ahlhdeeth.com .

(3) –ينظر: عبد الله بن حسن دمفو، إبراهيم بن محمد: رواياته وزياداته وتعليقاته على صحيح مسلم، ص18_21.ينظر:أرشيف ملتقي هل الحديث ؛http//www.ahlhdeeth.com تمّ التحميل بتاريخ:2008/09/07م.

(4) –ينظر: عبد الله دمفو: المصدر نفسه، ص21_50.

(5) –هو الحافظ الحجّة أبو قريش محمد بن جمعة بن خلف القهستاني الأصم، مصنف المسند الكبير، وصنّف حديث مالك وسفيان، قال الخطيب: كان ضابطا حافظا متقنا، كثير السماع والرحلة، ت313ه.ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ 235/2.

(6) –ابن الصلاح، المصدر السابق، ص101.

وإليه ذهب النووي[1]، ويبدو أنّ العدد كان تقريبياً؛ لأنّ ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي وصل إلى(3033)حديثا من غير تكرار، حيث قال: (لما كان الإمام مسلم لم يقتصر على طريق واحدة للحديث الذي يسوقه، بل يُتبع هذه الطريق بطرق كثيرة متعددة للحديث الواحد، رأيت حصر هذه الأحاديث الأصلية، دون النظر إلى كثرة الطرق التي تتبعها، فأعطيتها رقما مسلسلاً من أول الكتاب إلى آخره، وبذلك بلغت عدد الأحاديث الأصليّة في صحيح مسلم(3033)حديثا)إلى أن قال: (وهو عمل ما سبقني إليه أحد من جميع المشتغلين بهذا الصحيح إذ كان جلّ جهدهم أن يطلقوا عددا ما ورقما تخمينيا وارتجالا، ...فجئت أنا بهذا الحصر كي أضع حدّا حاسما فاصلا لهذا الاضطراب والبلبلة، ولله الحمد).[2]

أمّا بالمكرر_وقد وقع فيه الاضطراب كذلك[3]_، قال مشهور حسن آل سلمان : (ولما كان الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، قد وضع رقمًا للحديث يدل على موقعه في الكتاب الذي فيه، وتسلسل هذا الرقم في الكتاب الواحد سهل تجميع عدد أحاديث كل كتاب) [4]والذي بلغ عنده 5770حديثا ، وبالشواهد والمتابعات بلغ7395حديثا.[5]

المطلب الثاني: بيان منهج الإمام مسلم في الصحيح:

الفرع الأول: شرطه في كتابه:

قال الحازمي: (وأمّا شرط مسلم فقد صرّح به في خطبة كتابه)[6]، فقد أبان الإمام مسلم في مقدمته، وفيما ذكرنا من عنوان كتابه، عن شرطه، فذكر أنّه لن يودع فيه إلا ما صحّ من الأحاديث، كما أوضح طبقات الرواة المعتمدين عنده في تخريج أحاديثه.

قال ابن الصلاح: (شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه، سالمًا من الشذوذ ومن العلّة، وهذا هو جدّ الحديث الصحيح في نفس

---

(1) -النووي، شرح مسلم 21/1.

(2) -نقلاً عن: مشهور حسن آل سلمان، الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث 394/1، 395.

(3) -ينظر: زين الدين العراقي : أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان (ط1؛بيروت: دار الفكر للنشر والتوزيع، 1389ه، 1970) 2/1، السيوطي: أبو الفضل جلال الدين بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة) 104/1.

(4) -مشهور آل سلمان، المصدر السابق 395/1.

(5) -ينظر: مشهور آل سلمان، المصدر نفسه395/1.

(6) -الحازمي: أبو بكر محمّد بن موسى، شروط الأئمة الخمسة (ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1405ه، 1984م)، ص66.

الأمر)[1].

وقال النووي: (بلغنا عن مكي بن عبدان أحد حفّاظ نيسابور...أنّه قال: و سمعت مسلما يقول عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي فكل ما أشار أنّ له علّة تركته، وكل ما قال أنّه صحيح، وليس له علّة خرجته، وذكر غيره ما رواه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي بإسناده عن مسلم رحمه الله قال: صنّفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة).[2]

ونقل عنه_رحمه الله_قوله: (ما وضعت شيئا إلا بحجة وما أسقط شيئا إلاّ بحجة)[3]، وغيرها من النقول الصريحة المبيِّنة لشرط مسلم في كتابه من إخراج ما صحّ من الحديث، وما كان من اختلافهم في شرطه رحمه الله إنّما هو تبع لإختلافهم في حدّ الصحيح.[4]

الفرع الثاني: طبقات الرواة المخرج عنهم في الصحيح:

ذكر الإمام مسلم في مقدمة صحيحه طبقات الرواة الذين يزمع تخريج أحاديثهم في صحيحه فقال: (إنّا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها إلى ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من النّاس...)[5]

1_قال: (فأمّا القسم الأول: فإنّا نتوخى أن نقدِّم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل إستقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم إختلاف شديد ولا تخليط فاحش...)[6]

2_القسم الثاني: قال: (فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من النّاس: أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم، على أنّهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم: فإنّ اسم الستر والصّدق وتعاطي العلم يشملهم، كعطاء ابن السائب[7]، ويزيد

---

(1) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص72

(2) –النووي، شرح مسلم15/1.

(3) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص68.

(4) –ينظر: ابن الصلاح، المصدر نفسه، ص72.

(5) –صحيح مسلم، ص61.

(6) –صحيح مسلم، ص62.

(7) –عطاء بن السائب : وهو أبو محمد ويقال: أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط من الخامسة، ت136ه، ينظر ابن حجر، تقريب التهذيب، ص73.

بن أبي زياد[1]، وليث بن أبي سُليم[2]، وأضرابهم من حمّال الآثار ونُقال الأخبار...)[3]، ثمّ قال مبيِّنا أنّ هاتين الطبقتين هما العمدة في تخريج أحاديثه: (فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه، نؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)[4]

3_القسم الثالث: قال: (فأمّا ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متّهمون أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم كعبد الله بن مِسور أبي جعفر المدائني[5]، وعمرو بن خالد[6]، وعبد القدوس الشامي[7]، ومحمد بن سعيد المصلوب[8]، وغياث بن إبراهيم[9]، وسليمان بن عمرو أبي داود النّخعي[10]، وأشباههم ممّن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار، و كذلك من

---

(1) –يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا من الخامسة، ت136ه.ينظر: ابن حجر، التقريب، ص601..

(2) –ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي أبو بكر الكوفي، قال يحي بن معين: ليث بن أبي سليم ضعيف إلاّ أنّه يكتب حديثه، وقال عنه أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث لكن حدّث عنه النّاس، وقال عثمان بن أبي شيبة: سألت جريرا عن ليث وعن عطاء بن السائب وعن يزيد بن أبي زياد فقال: كان يزيد أحسنهم إستقامة في الحديث ثمّ عطاء، وكان ليث أكثر تخليطاً، قال عبد الله بن أحمد: وسألت أبي عن هذا: فقال أقول كما قال جرير، وقال أبو بكر البرقاني: سألت الدّارقطني عن ليث بن أبي سليم، فقال: صاحب سنّة يخرّج حديثه، توفي سنة138ه، وقيل143ه، ينظر المزي، تهذيب الكمال 24/279_286.

(3) –صحيح مسلم، ص62.

(4) –المصدر نفسه، ص62.

(5) –محمد بن جعفر البزاز أبو جعفر المدائني، صدوق فيه لين من التاسعة، ت206ه.ابن حجر، التقريب، ص472.ينظر ترجمته: تهذيب الكمال 25/10_12.

(6) –عمرو بن خالد القرشي مولاهم أبو خالد الكوفي، نزل واسط، متروك الحديث ورماه وكيع بالكذب من السابعة مات بعد 120ه.ابن حجر، التقريب، ص421، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال 21/603_606.

(7) –عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الشامي، أبو سعيد، روى عن عكرمة ومجاهد وابن شهاب، وعنه روى: عمرو بن الحارث والوليد بن مسلم، اتفقوا على ضعفه، قال ابن معين: مطروح الحديث، وقال الفلاس: تركوه، ينظر: المزي، تهذيب الكمال 136/8، 135.

(8) –محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي المصلوب، وضّاع، قال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث، وقال أحمد: قتله المنصور على الزندقة وصلبه.ينظر: ابن حجر: التقريب، ص480.

(9) –غياث بن إبراهيم أبو عبد الرحمن، يعدّ في الكوفيين، قال البخاري: تركوه.ينظر: البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل،التاريخ الكبير (بيروت: دار الكتب العلمية) 109/7.

(10) –سليمان بن عمرو الكوفي أبو داود النّخعي، معروف بالكذب.البخاري، التاريخ الكبير28/4.

الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضا عن حديثهم....).[1]

فبيّن الإمام مسلم في كلامه هذا أنّه يخرِّج حديث من كانت صفته العدالة والضبط والإتقان وقلّة الخطأ أولاً ثمّ يتبعه أحاديث القسم الثاني، وهم الذين ليسُوا بمستوى الطبقة الأولى حفظا وإتقانا، وإن كانوا في دائرة القبول، وأمّا أحاديث القسم الثالث: فليست من موضوع كتابه.

واتفق أهل العلم على تخريج مسلم لأهل الطبقة الأولى، و وقع بينهم خلاف في الثانية إلى قولين:

القول الأول: أنّ الإمام مسلم لم يخرّج إلّا لأهل الطبقة الأولى، وأنّ المنيّة حالت بينه وبين إتمام كتابه وإخراج حديث الطبقة الثانية التي وعد بالإخراج لها، وهو قول أبي عبد الله الحاكم، وتبعه عليه أبو بكر بن الحسين البيهقي(ت458ه)، وغيره[2].

قال القاضي عياض أنّ ذلك ممّا قبله النّاس من الحاكم وتابعوه عليه.[3]

القول الثاني: وهو قول القاضي عياض(544ه)، حيث نفَى ما ذهب إليه الحاكم، ومن تبعه مؤكدا أنّ الإمام مسلم قد وفّى بمقالته من إخراج أحاديث الطبقة الثانية، لكن على سبيل المتابعة والإستشهاد لا مفردة،قال: (هذا الذي تأوّله أبو عبد الله الحاكم، ...غير مُسلّم لمن حقّق نظره، و لم يتقيّد بتقليد ما سمعه، فإنّك إذا نظرت تقسيم مسلم في كتابه الحديثَ _كما قال_على ثلاث طبقات من النّاس، فذكر أنّ القسم الأول حديث الحفاظ، ثمّ قال أنّه إذا تقصى هذا أتبعه بأحاديث من لم يوصف بالحذق والإتقان، مع كونهم من أهل الستر والصدق وتعاطي العلم، ...ثمّ أشار إلى ترك حديث من أجمع أو اتفق الأكثر على تهمته...ووجدته رحمه الله قد ذكر في أبواب كتابه وتصنيف أحاديثه حديث الطبقتين الأوليين التي ذكر في أبوابه، وجاء بأسانيد الطبقة الثانية التي سماها وحديثها، كما جاء بالأولى على طريق الإتباع لحديث الأولى والاستشهاد بها، أو حيث لم يجد في الكتاب للأولى شيئاً...).[4]

---

(1) –صحيح مسلم، ص63، 62.

(2) –ينظر: ابن الصلاح، صيانة صحيح الإمام مسلم، ص91، و النووي، شرح مسلم 23/1.

(3) –ينظر: ابن الصلاح، المصدر نفسه، ص91.

(4) –القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحي إسماعيل (ط1؛المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر، 1419ه، 1998) 86/1.

وقد تابع القاضي عياض على رأيه كثيرون، منهم ابن الصلاح[1]والنووي[2] وابن حجر.

قال القاضي: (...وقد فاوضت في تأويلي هذا ورأيي فيه من يفهم هذا الباب، فما رأيت منصفا إلاّ صوّبه، وبان له ما ذكرت، وهو ظاهرٌ لمن تأمل الكتاب وطالع مجموع الأبواب...).[3]

وعن احتجاجه بأهل الطبقة الثانية مقارنةً بالأولى قال ابن حجر: (والحق أنّه لم يخرّج شيئا مما انفرد به الواحد منهم، وإنّما احتج بأهل القسم الأول سواء تفردوا أم لا، ويخرج من أحاديث أهل القسم الثاني ما يرفع به التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول، وكذلك إذا كان لحديث أهل القسم الثاني طرق كثيرة يعضد بعضها بعضاً، فإنّه قد يخرج ذلك.

وهذا ظاهر بيّن في كتابه ، ولو كان يخرج جميع أحاديث أهل القسم الثاني في الأصول بل وفي المتابعات، لكان كتابه أضعاف ما هو عليه، ألا تراه أخرج لعطاء بن السائب في المتابعات وهو من المكثرين، ومع ذلك فما له عنده سوى مواضع يسيرة، وكذا محمّد بن إسحاق، وهو من بحور الحديث، وليس له عنده في المتابعات إلاّ ستّة أو سبعة،ولم يخرج لليث بن أبي سُليم، ولا ليزيد بن أبي زياد، ولا لمجالد بن سعيد إلاّ مقرونا)[4].

الفرع الثالث: روايته عن الضعفاء:

قال ابن الصلاح:(عاب عائبون مسلمًا بروايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء، أو المتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية، الذين ليسوا من شرط الصحيح أيضا، والجواب: أنّ ذلك لأحد أسباب لا معاب عليه معها).[5]

ويمكن تلخيص هذه الأسباب في النقاط التالية[6]:

1_أن يكون ذلك فيمن هو ثقة عند مسلم ضعيف عند غيره، سواء فُسِر ضعفه أو لم يُفسر فإن كان الأخير فمن باب تقدم التعديل على الجرح غير المفسر، وإن كان الأول فمن باب تبيُّن

---

(1) –ينظر: ابن الصلاح، المصدر السابق، ص91، 92.

(2) –ينظر: النووي، شرح مسلم 24/1.

(3) –القاضي عياض، إكمال المعلم، ص87.

(4) –ابن حجر، النّكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق ودراسة: ربيع بن هادي عمير (ط3؛الرياض: دار الراية للنشر و التوزيع، 1415ه، 1994م) 435/1، 434.

(5) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص96.

(6) –ينظر: ابن الصلاح، المصدر نفسه، ص96_100.

مسلم لبطلان سبب تضعيف المضعِّف.

2_أن يخرج له في المتابعات والشواهد لا في الأصول.

3_أن يكون ضعف الراوي قد طرأ عليه بعد الأخذ عنه، كالاختلاط مثلا، (قيل للإمام مسلم: قد أكثرت الرواية في كتابك الصحيح عن أحمد بن عبد الرحمن الوهبي[1]، وحاله قد ظهر؟فقال: إنّما نقموا عليه بعد خروجي من مصر).[2]

4_طلب علو الإسناد، إذ تقع له رواية الثقة بنزول وعنده رواية الضعيف عالية، فيذكر العالي ولا يطوِّل بإضافة النازل إليه مكتفيا بمعرفة أهل الشأن بذلك.

قال الإمام مسلم في جوابه عن إنكار أبي زرعة الرّازي عنه روايته عن أسباط بن نصر[3] وقطن بن نُسير[4] وأحمد بن عيسى المصري[5] ما نصه: (...وإنّما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثّقات عن شيوخهم، إلاّ أنّه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول، فأقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات).[6]

وقال ابن الصلاح في ختام بيانه لوجوه رواية مسلم عن الضعفاء : (وفيما ذكرته دليل على أنّ من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنّه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل وأخطأ، بل ذلك يتوقف على النظر في أنّه كيف روى عنه وعلى أيِّ وجه روى عنه على ما بيناه من انقسام ذلك...).[7]

الفرع الرابع: المعلقات في الصحيح:

الحديث المعلق: هو ما حذف مبتدأ سنده، سواء كان المحذوف واحدا أو أكثر على سبيل

---

(1) –أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم المصري، لقبه بحشل، يكنى أبا عبد الله، صدوق تغير بآخره من الحادية عشر، ت164ه.ابن حجر، التقريب، ص82.

(2) –ينظر: ابن الصلاح، المصدر السابق، ص 98.

(3) –أسباط بن نصر الهمذاني أبو نصر الكوفي، صدوق كثير الخطأ يُغرِب، من الثامنه، ينظر: البخاري، التاريخ الكبير53/2، ابن حجر، التقريب، ص98.

(4) –قطن بن نسير أبو عباد البصري الغبري، صدوق يخطئ من العاشرة.ابن حجر، التقريب، ص456.

(5) –أحمد بن عيسى التنيسي المصري ليس بالقوي من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وسبعين.ابن حجر، التقريب83.

(6) –ينظر: ابن الصلاح، المصدر السابق، ص99.

(7) –ابن الصلاح، المصدر نفسه، ص100.

التوالي ولو إلى آخر السند.[1]

والمعلق نوع من المنقطع، ولكنه في الصحيحين لا يأخذ حكمه، قال ابن الصلاح: (وقع في هذا الكتاب_يقصد صحيح مسلم_وفي كتاب البخاري ما صورته صورة الانقطاع، وليس ملتحقا بالإنقطاع في إخراج ما وقع فيه ذلك من حيِّز الصحيح إلى حيِّز الضعيف، ويسمى تعليقا، سماه به الإمام أبو الحسن الدّارقطني ويذكره الحميدي في(الجمع بين الصحيحين)وغيره من المغاربة...).[2]

وقد تقرر قلّة المعلّقات في صحيح مسلم مقارنة بعددها في صحيح البخاري[3]وأُرجع ذلك لاهتمام مسلم بالصّناعة الإسنادية[4].

أوصل عددها أبو علي الغساني الجيّاني[5](ت498ه)في كتابه "تقييد المهمل وتمييز المشكل" إلى أربعة عشر (14)حديثا؛ووافقه عليها أبو عبد الله المازري[6](ت536ه)والقاضي عياض[7](ت544ه).

وتعقبهم ابن الصلاح بأنّها اثنا عشر حديثا فقط، كون رواية منها مكررة وأخرى جاءت موصولة من رواية الجلودي وهي الرواية المعتمدة والمشهورة[8]، ووافقه النووي[9]والحافظ ابن

---

(1) –ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص24.

(2) –ابن الصلاح، المصدر السابق، ص76.

(3) –ينظر: ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص76، ومعرفة علوم الحديث، ص24.

(4) –ينظر: نور الدّين عتر، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين، ص90.

(5) –أبو علي الحسين بن محمد الغساني الجيّاني الأندلسي، محدّث الأندلس، حدّث عن: حكم بن محمد الجذامي، وأبي عمر بن عبد البر، وأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي...، لم يرحل من الأندلس، وكان من جهابذة الحفاظ، له تصانيف في فنون شتى، قال ابن بشكوال: سمعت أبا الحسن بن مغيث قال: كان أبو علي الجياني من أكمل من رأيت علمًا بالحديث، ومعرفة بطرقه، وحفظاً لرجاله، ...جمع كتابا في رجال الصحيحين سمّاه"تقييد المهمل وتمييز المشكل"وهو كتاب حسنٌ مفيد، أخذه النّاس عنه.ينظر : الذهبي، سير أعلام النبلاء 148/19_151.

(6) –ينظر: المازري: أبو عبد الله محمّد بن علي بن عمر، المعلم بفوائد مسلم، تقديم وتحقيق: محمّد الشاذلي النّيفر (ط2؛تونس: التونسية للنشر والتوزيع، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1988م) 385/1.

(7) –ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم 223/2.

(8) –ينظر: ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص81.

(9) –ينظر: النووي، شرح مسلم 18/1.

حجر.[1]

وعن إطلاق الوصف عن هذه الأحاديث بأنّها منقطعة دون بيان حالها قال ابن الصلاح: (وهذا يوهم خللاً في ذلك، وليس ذلك كذلك، ولا شيء من هذا والحمد لله، فخرّج لا سيما ما كان منها مذكورا على وجه المتابعة، ففي نفس الكتاب وصلها، فاكتفى بكون ذلك معروفا عند أهل الحديث).[2]

وهي ذات الفكرة التي أكّدها رشيد الدّين العطار[3] (ت662ه)في كتابه المجمع على نفعه وفائدة جمعه "غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة"، حيث قال: (فهذه الأحاديث مخرّجة من صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري الحافظ، رضي الله عنه، وقعت شاذةً عن رسمه فيه، ذكرها الإمام أبو عبد الله محمد بن علي التميمي المازري في كتابه المسمى المُعلم، ونصّ على أنّها وقعت في كتاب مسلم مقطوعة الأسانيد، وعدّها أربعة عشر حديثا، ونبّه على أكثرها في مواضعها من كتابه، إلاّ أنّه لم يبيّن صفة انقطاعها، ولا ذكر مَن وصلها كلها من أئمة الرواة فربما توهم النّاظر في كتابه ممن ليس له عناية بالحديث ولا معرفة بجمع طرقه، أنّها من الأحاديث التي لا تتصل بوجه ولا يصح الاحتجاج بها لانقطاعها، وقد رأيت غير واحد يلهج بذكرها ويظنّها على هذه الصّفة، وليس الأمر كذلك، بل هي متصلة كلّها والحمد لله من الوجوه الثابتة التي نوردها فيما بعد إن شاء الله).[4]

وذهب الحافظ ابن حجر، إلى تمييز المعلق عن ما أُبهم فيه الشيخ، وعدِّ هذا الأخير من المتصل إذ هو مذهب جمهور المحدِّثين بخلاف مذهب الجيّاني و المازري في عدِّها من المنقطع، فحصل عنده أنّ المعلقات في صحيح مسلم لا تتجاوز الستّة مواضع: _خمسة منها علّقها مسلم بعد إيرادها موصولة، فعلى هذا لا نظر فيها، وحديث واحد رواه معلقاً دون ذكر طريقه الموصولة، وهو حديث أبي الجهيم

---

(1) –ينظر: ابن حجر، النّكت على ابن الصلاح 352/1.

(2) –ابن الصلاح، المصدر السابق، ص82، 81.

(3) –أبو الحسين يحي بن علي بن عبد الله القرشي الأموي العطّار المالكي، قال الذهبي: (...ألف معجم شيوخه و انتخب وأفاد وتقدم في فن الحديث، وكان ثقة مأمونا متقنا حافظا حسن التخريج)، توفي بمصر سنة: 662ه.ينظر: الذهبي تذكرة الحفاظ157/4.

(4) –رشيد الدّين العطّار: أبو الحسين يحي بن علي، غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميِّد (ط1؛الرياض: دار المعارف للنشر و التوزيع، 1421ه، 2001م) ص109، 108، 107.

ابن الحارث بن الصّمة الأنصاري، قال: "أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل..."الحديث[1] [2]–والستة الباقية ألحقها بما أبهم فيه الشيخ وهي من قبيل الموصول لا المقطوع.[3]

هذا و رغم كون المعلّق ليس من موضوع كتاب الإمام مسلم، فلا يلزمه في شيء كما قال الحافظ ابن حجر في حديثه عن المعلقات في الصحيحين قال: (...إلاّ أنّ الجواب عمّا يتعلق بالمعلّق سهل لأنّ موضوع الكتابين إنّما هو للمسندات والمعلق ليس بمسند ولهذا لم يتعرض الدّارقطني فيما تتبعه على الصحيحين إلى الأحاديث المعلقة التي لم توصل في موضع آخر لعلمه أنّها ليست من موضوع الكتاب ، وإنّما ذكرت استئناسًا واستشهادًا، والله أعلم).[4]

ولكن مع هذا فإنّ علماء الصّنعة على اختلاف طبقاتهم الزمانية عنوا بدراسة هذه المعلقات، وبيان حكمها، لشديد وبالغ عنايتهم بكل ما يتعلق بالصحيحين، وسيتضح هذا حين الحديث عن المصنّفات الخاصة بما انتقد على صحيح مسلم.

الفرع الخامس: مذهبه في السند المعنعن:

والإسناد المعنعن: هو مايقال فيه فلان **عن** فلان.[5]

وجمهور أئمة الحديث على عدّ العنعنة من قبيل المتصل[6]، ولكن لّما كان من عادة المحدّثين استعمالها في الأسانيد المرسلة والمنقطعة، لم يحملوها على الاتصال إلاّ مقرونة بشروط، كانت محل خلاف بينهم، اتفقوا منها على ثبوت المعاصرة وثقة من أضيفت العنعنة إليهم وسلامتهم من التدليس المقتضي لردِّ العنعنة، واختلفوا في مسألة اللّقاء بين متشدّدٍ ومتساهل ومتوسط كما عبرت عن ذلك

---

(1) –صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب: التيمم، رقم369، ص195.

(2) –ينظر: زين الدّين العراقي، التقييد والإيضاح 20/1، 21.

(3) –ينظر: ابن حجر، النّكت على كتاب ابن الصلاح 345/1_354.

(4) –ابن حجر، فتح الباري346/1.

(5) –ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص61.

(6) –ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص46، 47.

كتب المصطلح[1].

وأبان الإمام مسلم عن شروطه في السند المعنعن في مقدمة كتابه، فحمل العنعنة على الاتصال بشروط:

_أولها: المعاصرة

_ثانيها: أن لا يكون المعنعِن مدّلساً

_ثالثها: إمكانية لقاء من أضيفت إليهم العنعنة.

_ رابعها: (وهو الأهم): أن لا يكون هناك دلائل بيّنة واضحة تشهد بعدم حصول اللقـــاء أو السّماع، وهذه الدلائل قد تكون بالتصريح من المعنعن بعدم السماع، وهذا نادرٌ جدّا، وقد تكـــون عبارة عن قرائن تتضح وتتبيّن للناقد، تغلّبُ وترجِّح عدم حصول السّماع أو اللقاء.[2]

ثمّ إنّ الإمام مسلم قد حكى إجماع أهل العلم بالحديث متقدّميهم و متأخريهم بالنّسبة لعصره على ما ذهب إليه من الشروط السالفة الذكر، وردّ على مخالفه الذي يشترط ثبوت اللّقاء أو السّماع ولو مرّة واحدة، ووصفه بالجهل وسوء الطويّة وخمول الذكر.[3]

قال: (وهذا القول_يرحمك الله_في الطعن في الأسانيد، قول مخترعٌ، مستحدثٌ غير مـــسبوق صاحبُه إليه، ولا مساعد له من أهل العلم عليه، وذلك أنّ القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلـــم بالأخبار والروايات قديما وحديثًا، أنّ كل رجلٍ ثقة روى عن مثله حديثا، وجائز ممكن له لقـــاؤه، والسماع منه لكونهما جميعا كانا في عصر واحدٍ، وإن لم يأت في خبر قط أنّهما اجتمعا، ولا تشافها بكلام ، فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة، إلاّ أن تكون هناك **دلالة بيِّنة** أنّ هذا الراوي لم يلـــق مـــن روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً، فأمّا والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا، فالرواية على السماع

---

(1) –ينظر: ابن رشيْد الفهري: أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد، السنن الأبين و المورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي (ط1؛المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، 1417ه) ص43_62.

(2) –ينظر: حاتم بن عارف العوني، إجماع المحدِّثين على عدم إشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين (ط1؛مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1421ه) ص20، 19.

(3) –ممّا يرجح أنّه لا يقصد به الإمام البخاري، ولما تقرر أيضا من حسن علاقتهما، وأدلة أخرى في مظانها على هذا القول، بل وتنفي نسبة هذا القول للإمام البخاري وأنّه ليس من شرطه، بأدلة نخالها قويّة أساسها العلمية.ينظر العوني، المصدر نفسه، ص13_147.

أبداً، حتى تكون الدّلالة التي بيّنّا).[1]

لكن كثير من أئمة الحديث يذهبون إلى ترجيح قول المخالف المذكور، وعدِّه مذهب الإمام البخاري وشيخه علي بن المديني، فهو أحوط الرأيين[2]، ويَعتذر البعض لمسلم بأنّه لم يلتزم مذهبه هذا في صحيحه، خاصةً وأن الأسانيد المعنعة تأتي أغلبها مصرَّحٌ فيها بالسماع من طرق أخرى، قال النووي: (...وإن كنّا لا نحكم على مسلم بعمله في صحيحه بهذا المذهب لكونه يجمع طرقا كثيرة يتعذر معها وجود هذا الحكم الذي جوّزه والله أعلم)[3]، وعن الطرق المروية بالعنعنة و لم يثبت فيها سماع، يقول السّخاوي: (وذهب ابن الصلاح والنّووي، إلى أنّها محمولة على ثبوت السّماع فيما عندهم من جهة أخرى إذا كان في أحاديث الأصول لا المتابعات تحسيناً للظنِّ في مصنِّفيْهما، يعني ولو لم نقف نحن على ذلك في المستخرجات التي هي مظنّة لكثير منه ولا في غيرها).[4]

وإلى تحسين الظنّ بالإمامين البخاري ومسلم والثقة في إمامتهما ذهب المزّي[5] أيضاً في جوابه عن سؤال السُبكي: هل وُجد لكلٍّ ماروياه بالعنعنة طرق مصرحٌ فيها بالتحديث؟قال: كثير من ذلك لم يوجد وما يسعنا إلاّ تحسين الظنّ.[6]

وتحسين الظنّ بالإمامين يفهم منه تحكيمٌ لمنهجيهما في المسألة، وما نخال الإمام مسلم إلاّ قد سار على ما حكى عنه الإجماع، وشنّع على من قال بخلاف ذلك بالأدّلة ، قال المعلمي[7] ـرحمه اللهـ في معرض ردّه على الإمام النووي في زعمه أنّ الإمام مسلم لم يحكِّم مذهبه في السند المعنعن في

---

(1) –مقدمة صحيح مسلم، ص74.

(2) –ينظر: ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص47، 46، النووي، شرح مسلم 32/1.

(3) –النووي، المصدر نفسه14/1.

(4) –شمس الدّين السخاوي : محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417ه، 1997م) 206/1، 205.

(5) –جمال الدّين أبو الحجاج يوسف بن الزّكي الدّمشقي الشافعي، قال عنه الذهبي: (شيخنا الإمام العالم الحبر الحافظ الأوحد محدّث الشام) وقال أيضا: (وأمّا معرفة بالرجال فهو حامل لوائها والقائم بأعبائها لم تر العيون مثله، عمل كتاب تهذيب الكمال...والأطراف...وخرّج لنفسه وأملى مجالس و أوضح مشكلات ومعضلات ما سُبق إليها في علم الحديث ورجاله)، ت: 742ه.ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ 194/4.

(6) –ينظر: السيوطي: أبو الفضل جلال الدين بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة) 116/1.

(7) –عبد الرحمن بن يحي بن علي المعلمي اليماني (1313ه_1386ه) .ينظر ترجمته بقلم: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي، التنكيل 165/1_170.

صحيحه ما نصُه: (...وهذا سهوٌ من النووي، فقد ذكر مسلم في ذلك الكلام أحاديث كثيرة زعم أنّه لم يصرح فيها بالسماع ولا علم اللقاء، وأنّها صحاح عند أهل العلم، ثمّ أخرج منها في أثناء صحيحه تسعة عشر حديثاً، كما ذكر النووي نفسه، ومنها ستةٌ في صحيح البخاري، كما ذكره النووي نفسه).[1]

الفرع السادس: بيانه للعلل ومنهجه في الباب الحديثي:

1-بيانه للعلل في الصحيح:

من عادة أئمة الحديث في تصانيفهم بيان علل الأحاديث وشرحها إذا تطرقوا إليها، وإن لم تكن كتبهم من مظان المعلول من الحديث، بل ولو كانت صحاحاً، إذ تُذكر استطرادًا وتبعًا لا أصالةً.[2]

والإمام مسلم في مقدمة صحيحه وعد بأنّه سيُعرِّج على بيان العلل في الأحاديث إذا اتيحت المناسبة ودعت الضرورة لبيانها.قال رحمه الله: (قد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم، ووفق لها، وسنزيد إن شاء الله تعالى شرحا وإيضاحا في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعلّلة، إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح إن شاء الله تعالى).[3]

وتبعا لاختلافهم في تخريج مسلم أحاديث الطبقة الثانية التي وعد بالتخريج لها_كما سبق البيان_اختلفوا كذلك فيما وعد به من بيان العلل وشرحها.

وكما ترجح قول القاضي عياض فيما سبق، يترجح كذلك في هذه المسألة، لأدلته الواضحة والقويّة.

يقول القاضي عياض: (وكذلك أيضا علل الحديث التي وعد أنّه يأتي بها، فقد جاء بها في مواضعها من الأبواب، من اختلافهم في الأسانيد والإرسال، والإسناد والزّيادة والنّقص وذكر تصاحيف

---

(1) –المعلمي اليماني : عبد الرحمن بن يحي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (ط2؛بيروت: المكتب الإسلامي، 1406ه، 1986م) 269/1.

(2) –ينظر: حمزة عبد الله المليباري، عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح، دراسة تحليلية (ط1؛بيروت: دار ابن حزم، 1418ه، 1997) ص23.

(3) –صحيح مسلم، ص63.

المصحفين، وهذا يدل على استفاء غرضه في تأليفه، وإدخاله في كتابه كل ما وعد به).[1]

وختم بالعبارة المذكورة سالفا، والتي قرر فيها أنّ أهل العلم بالحديث من أهل عصره وافقوه وصوبوا رأيه في المسألة، قال: (وقد فاوضت في تأويلي هذا ورأيي فيه من يفهم هذا الباب، فما رأيت منصفا إلاّ صوّبه، وبان له ما ذكرت، وهو ظاهر لمن تأمل الكتاب وطالع مجموع الأبواب).[2]

قال النووي معقبا على قول القاضي: (...وهذا الذي اختاره ظاهرٌ جداً).[3]

وهذه المسألة باتت من المسائل المتعارف عليها ولا يكاد يذكر اختلاف في ذلك ، فالإمام مسلم يذكر علل الأحاديث استطرادًا ويشرحها في صحيحه تبعاً إذا اقتضت الضرورة، وله منهج في ذلك، ولا تأثير لذلك في أصل موضوع الكتاب، وهو الأحاديث الصحيحة، قال صاحب الحِطّة: (فالصِّحة أن يشترط مؤلف الكتاب على نفسه، إيراد ما صح أو حسن غير مقلوب ولا شاذ ولا ضعيف إلاّ مع بيان حاله، فإنّ إيراد الضعيف مع بيان حاله لا يقدح في الكتاب)[4]، خاصة وأنّ ذكره للعلل على سبيل النّدرة، بل هذا منهج المحدّثين في تصانيفهم كما سبق وأن قررنا.

2_منهجه في الباب الحديثي:

ومما سبق يتضح أنّ الإمام مسلما قد اعتمد ترتيبا منهجيًّا علميًّا في صحيحه، كما هو واضح من كلام القاضي عياض السابق والذي توبع عليه.

إذ يُقسِّم أحاديث الباب إلى أصول ثمّ متابعات وشواهد، ويكون ترتيبه هذا خاضعا للخصائص الإسنادية التي يتمتع بها كل حديث من أحاديث الباب، فكان (يتوخى تقديم أسلم الأحاديث وأصحها، ثمّ يتبعها بأدناها سلامةً وصحةً وذلك حين يضم الباب أحاديث الطبقة الأولى والطبقة الثانية، وكذلك إذا ذكر في الباب أحاديث الطبقة الأولى وحدها فإنّه يتحرى أيضاً تقديم الأصح فالأصح، كما يتجلى ذلك لمن دقّق النظر والبحث...)[5]، ويعدُّ هذا الترتيب بهذا الاعتبار العامل

---

(1) –القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، 87/1.

(2) –القاضي عياض، المصدر نفسه، 87/1.

(3) –النووي، شرح مسلم 24/1.

(4) –أبو الطيّب صدّيق حسن خان القنوجي، الحطّة في ذكر الصّحاح الستّة، دراسة وتحقيق: علي حسن الحلبي (بيروت: دار الجيل، عمان: دار عمار) ص208.

(5) –حمزة المليباري، عبقرية الإمام مسلم، ص30.

الرئيسي والخصيصة الفريدة التي تميّز بها صحيح الإمام مسلم عن غيره من كتب السنّة، حتى أنّه فُضِّل على صحيح البخاري من هذا الجانب

وكل مدح لصحيح مسلم وحديث عن ميزاته وخصائصه كان قوامه حسن ترتيبه وجودة سياقه، قال النووي في عبارة من أحسن مامُدح به صحيح مسلم: (ومن حقق نظره في صحيح مسلم_رحمه الله_واطّلع على ما أودعه في أسانيده وترتيبه وحسن سياقه وبديع طريقته من نفائس التحقيق وجواهر التدقيق وأنواع الورع والاحتياط في الرواية وتلخيص طرقه واختصارها وضبط متفرقها وانتشارها وكثرة اطلاعه واتساع روايته وغير ذلك مما فيه من المحاسن والأعجوبات واللّطائف الظاهرات والخفيات علم أنّه إمام لا يلحقه من بعد عصره، وقل من يدانيه من أهل وقته ودهره وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم)[1].

وهذا قول واضح وجلي في بيان واقع صحيح الإمام مسلم وخصائصه التي امتاز بها وميزته عن باقي كتب السنّة عموماً، وصحيح الإمام البخاري على وجه الخصوص.

وقال في موضع آخر: (..ومن ذلك حسن ترتيبه وترصيفه الأحاديث على نسق يقتضيه تحقيقه وكمال معرفته بواقع الخطاب ودقائق العلم وأصول القواعد وخفيات علم الأسانيد ومراتب الرواة وغير ذلك)[2]

وقال الحافظ ابن حجر في معرض توجيهه واعتذاره لمن قدّم صحيح مسلم على صحيح البخاري مانصه: (فهذا محمول على حسن الوضع وجودة الترتيب)[3].

وعليه فخلاصة هذا الباب أنّ الإمام مسلم قد التزم بما وعد به في تقدمة كتابه من أنّه يخرِّج لأهل الطبقة الأولى والثانية ويطرح أحاديث الثالثة منها، معتمدا في ذلك منهجا علميّا دقيقاً في الترتيب قائم على مراعاة الخصائص الإسنادية لكل حديث فيقدم الأصح فالأصح، متخذاً أحاديث أصولاً وأخرى متابعات وشواهد يعضد بعضها بعضاً.

كما أنّه وعد ببيان العلل وشرحها استطراداً وتبعاً في مواضع من الصحيح إذا اقتضت المناسبة والضرورة.

---

(1) –النووي، شرح مسلم 11/1.

(2) –النووي، المصدر نفسه 23/1.

(3) –ابن حجر، فتح الباري 13/1.

الفرع السابع: درجة أحاديث الصحيح:

قرّر ابن الصلاح في مقدمته[1] وكذا شرحه لصحيح مسلم مسألة جدُّ مهمّة[2] فيما يخصّ درجة أحاديث الصحيحين، بأنّها تفيد العلم النّظري لاحتفافها بقرينة تلقي الأمّة لها بالقبول، ويستثنى من ذلك ما انتقد عليهما، قال: (وجميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته، والعلم النّظري حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه، وذلك لأنّ الأمّة تلقت ذلك بالقبول، سوى من لا يُعتدّ بخلافه ووفاقه في الإجماع، والذي نختاره أنّ تلقي الأمّه للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقبول يوجب العلم النّظري بصدقه، خلافًا لبعض الأصوليين حيث نفى ذلك بناءً على أنّه لا يفيد في حق كل واحد منهم إلاّ الظنّ، والظنّ قد يخطئ، والأمّة في إجماعها معصومة من الخطأ....) إلى أن قال: (وإذا عرفت هذا فما أخذ عليهما من ذلك وقدح فيه معتمدٌ من الحفاظ فهو مستثنى مما ذكرناه لعدم الإجماع على تلقيه بالقبول، وما ذلك إلاّ في مواضع قليلة، سننبه على ما وقع منها في هذا الكتاب ...).[3]

وإن كان ابن الصلاح لم يُوافَق فيما ذهب إليه من بعض أهل العلم[4]، الذين أكدوا أنّ خبر الواحد يفيد الظنّ وأحاديث الصحيحين وغيرهما في ذلك سواء، فإنّ جمهور أهل الحديث وغيرهم على موافقته ، وتنصيب الأدلّة على دعم رأيه، ممن جاء بعده أو قبله، ذلك أنّ ابن الصلاح نفسه وافق رأي أئمة قبله، قال ابن حجر معقبا على قول البُلقيني[5] بأنّ أحد الحفاظ المتأخرين نقل أنّ ابن الصلاح وافق جمعاً من أهل العلم فيما ذهب إليه ما نصه: (...وكأنّه عني بهذا الشيخ تقي الدّين ابن تيمية فإنّي رأيت فيما حكاه عنه بعض ثقات أصحابه ما ملخصه: الخبر إذا تلقته الأمّة بالقبول تصديقا له وعملاً بموجبه أفاد العلم عند جماهير العلماء من السلف والخلف وهو الذي ذكره جمهور

---

(1) –ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث، ص29، 28.

(2) –للتفصيل في المسألة ينظر: محمّد زهير المحمّد، مسألة تلقي الأمّة أحاديث الصحيحين بالقبول عند المحدّثين، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية و القانونية، العدد2، يوليو2009م، ج6،وحميد قوفي، هل أحاديث الصحيحين مقطوع بصحتها، منشور بموقع الألوكة، http://www.alukah.net بتاريخ: 2011/4/14م.

(3) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص85_87.

(4) –ينظر: النووي، شرح صحيح مسلم21/1، 20.

(5) –عمر بن رسلان بن نصير بن صلاح السراج البلقيني ثمّ القاهري الشافعي (724_805ه)، ينظر ترجمته: الشوكاني: محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، وضع حواشيه، خليل منصور (ط1؛بيروت: دار الكتب العلميّة، 1418ه، 1998م) 345/1، 344.

المصنِّفين في أصول الفقه كشمس الدّين السرخسي وغيره من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب وأمثاله من المالكية، والشيخ أبي حامد الإسفرائيني، والقاضي أبي الطيِّب الطبري، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي وسليم الرازي وأمثالهم من الشافعية، وأبي عبد الله ابن حامد والقاضي أبي يعلى وأبي الخطاب وغيرهم من الحنبلية، وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشاعرة وغيرهم، ...وهو مذهب أهل الحديث قاطبة وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح في مدخله إلى علوم الحديث فذكر ذلك استنباطا وافق فيه هؤلاء الأئمة وخالفه في ذلك من ظنّ أنّ الجمهور على خلاف قوله...)[1]، ومع هذا_مِنْ موافقة الأصوليين والفقهاء لمذهب المحدِّثين في المسألة _فإنّ العمدة في تقرير إفادة خبر الآحاد المتلقى بالقبول العلم النّظري إجماع أهل العلم بالحديث، قال ابن تيمية: (ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم ، فإنّ جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين، وسائر النّاس تبع لهم في معرفة الحديث.فإجماع أهل العلم بالحديث على أنّ هذا الخبر صدق كإجماع الفقهاء على أنّ هذا الفعل حرام أوحلال أو واجب، وإذا أجمع أهل العلم على شيء فسائر الأمّة تبع لهم، فإجماعهم معصوم لا يجوز أن يجمعوا على خطأ).[2]

وقوله: (يجزمون بصحة **جمهور أحاديث** الكتابين): إشارة إلى استثناء ما انتُقد عليهما ، وهو بذلك يذهب مذهب ابن الصلاح وابن حجر في استثنائها من جملة ما تُلقيّ بالقبول، حتى ما أمكن الإجابة عنه ودفع انتقاده، حيث قال ابن حجر: (...وأمّا ما يمكن الجواب عنها فلا يمنع ذلك استثناؤها، لأنّ من تعقبها من جملة ما ينسبُ إليه الإجماع على التلقي).[3]

واعترض عليه محقق الكتاب الدكتور ربيع المدخلي بقوله: (في إطلاق هذا الإستثناء نظر، والصواب في نظري التفصيل فإذا كان الحديث المنتقد في الكتابين ليس له إلاّ إسنادٌ واحدٌ وتوجه إليه النقد فإنّه يستثنى من التلقي بالقبول ، وإن كان له طريق أو طرق أخرى في الصحيحين أو أحدهما، وسلمت من النقد فإنّه داخلٌ فيما تلقي بالقبول، ومقطوعٌ بصحته كسائر أحاديث الصحيحين سواء بسواء)[4].وهو عين ما ذهب إليه الدكتور ياسر الشمالي[1] [2].

---

[1] – ابن حجر، النّكت على كتاب ابن الصلاح 1/374_376.

[2] –ابن تيميّة، علم الحديث، تحقيق وتعليق: موسى محمّد علي (ط3؛الجزائر: دار الفكر، دمشق: دار الفكر، 1413ه، 1993م) ص73، 72.

[3] –ابن حجر، النّكت على كتاب ابن الصلاح، 1/380.

[4] –ابن حجر، المصدر نفسه، 1/381.

ولكن على فرض أنّ ما أمكن الإجابة عنه مما انتقد على الصحيحين يستثنى من التلقي بالقبول فإنّه لا يستثنى من كونه صحيحاً مفيداً في دلالته العلم النّظري، لأنّه إن غابت عنه قرينة التلقي بالقبول فإنّه محتف بقرينة وجوده في كتابين لإمامين جليلين مقدّمين في تمييز الصحيح على غيرهما من أئمة الفن.

قال ابن حجر: (والخبر المحتف بالقرائن أنواعٌ: منها ما أخرجه الشيخان في صحيحيْهما ممّا لم يبلغ حدّ التواتر فإنّه احتف به قرائن منها: جلالتهما في هذا الشأن وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما ، وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول...).[3]

وعليه فإنّ المواضع المتنازع عليها بين صاحبي الصحيحين وبعض الأئمّة لا يمكن استثناؤها لمجرد انتقادها، خاصةً إذا علمنا أنّه ليس كل انتقاد مقبول وكل اعتراض بالصواب موصول.

ونستشف ما ذهبنا إليه من قول طاهر الجزائري[4] ـرحمه اللهـ: (...يجب على من أراد أن يعرف الصحيحين على وجه الإتقان أن يعرف هذه الأحاديث التي انتقدت، وينظر فيما أورد عليها، فما لم يجد عنه جواباً سديداً غادره في المستثنى، وما وجد عنه جوابًا سديداً أخرجه منه، وحكم له بالصِّحة، إمّا في الظاهر والباطن إن كان ممن يأخذ بهذا المذهب، أو في الظاهر فقط، إن كان ممن يأخذ بمذهب الجمهور).[5]

المطلب الثالث: مكانة الصحيح وعناية العلماء به:

الفرع الأول: مكـــانة الصحيح:

---

(1) –ياسر أحمد الشمالي، معاصر، من مواليد1960ه، من الباحثين في السنّة وعلومها، له العديد من المؤلفات والمقالات والمشاركات العلميّة في الملتقيات والمؤتمرات، من مؤلفاته: الواضح في مناهج المحدّثين، جمع المفترق من الحديث النبوي وأثره في الرواية والرواة، الواضح في التخريج ودراسة الأسانيد.ينظر ترجمته ضمن منشورات كلية الشريعة، الجامعة الأردنيّة، مؤتمر الإنتصار للصحيحين، المنعقد في: 3_4شعبان1431ه.

(2) –ينظر: ياسر الشمالي، الواضح في مناهج المحدّثين (ط3؛الأردن: دار الحامد، 1427ه، 2006م) ص91، 90.

(3) –ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الرحيلي (ط1؛الرياض: مكتبة سفير، 1422ه) ص60.

(4) –طاهر بن صالح بن أحمد السمعوني الجزائري (1268ه_1338ه) .ينظر ترجمته: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين تراجم مصنّفي الكتب العربيّة (ط1؛بيروت: مؤسسة الرّسالة، 1414ه، 1993م) 11/2.

(5) –طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدّة (ط1؛حلب: مكتب المطبوعات الإسلاميّة، 1416ه، 1995م) 730/2.

تنبع مكانة صحيح مسلم من مكانة وإمامة مسلم رحمه الله، ثمّ من القصد من وضعه وهو تجريد الأحاديث الصحيحة بجمعها وبثها حتى تكون سهلة ميسورة على طالبها، ثم من الفترة التي استغرقها في تصنيفه وهي خمسة عشر سنة كما تمّ البيان وهي ليست بالقليلة، حيث أنّها فترة تكفي للتحري والتدقيق والتنقيح والمراجعة، ثمّ بعد هذا كلّه عرض الإمام مسلم ثمرة جهده على أئمة عصره وأهل فنّه، وأرباب الصّنعة، قال مسلم: (عرضت كتابي هذا المسند على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أنّ له علة تركته، وكل ماقال: إنّه صحيح وليس له علة أخرجته)[1].فتُلُقيَ صحيحه بالقبول من علماء عصره ومن بعدهم، فجاءت أقولهم وآراؤهم تترى في الثناء على الكتاب وصاحبه.

هذا وإن كان بعض المغاربة_ خاصةً_ يحرص على تقديم صحيح مسلم على البخاري، فالمسألة على الراجح أنّها نسبية تحكمها خصائص كل كتاب وميزاته، لخصها الحافظ عبد الرحمن بن علي بن الديبع[2]بقوله:

تنازع قومٌ في البخاري ومسلم لدّي × × وقالوا أيّ ذين يقدّم

فقلت: لقد فاق البخاري صحةً × × كما فاق في حسن الصّناعة مسلم[3]

وفيما يلي ذكر لبعض أقوال أهل العلم "وما أكثرها" في الثناء على صحيح الإمام مسلم وبيان مكانته بين كتب السنّة:

_قال ابن الصلاح: (هذا الكتاب ثاني كتاب صنِّف في صحيح الحديث، ووسم به، ووضع له خاصة، سبق البخاري إلى ذلك وصلّى مسلم ثمّ لم يلحقهما لاحق، وكتاباهما أصح ما صنّفه المصنِّفون...)[4].

_وقال النووي: (وأصح مصنّف في الحديث بل في العلم مطلقا الصحيحان للإمامين القدوتين: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رضي الله عنهما، فلم

---

(1) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص67.

(2) – عبد الرحمن بن علي بن محمد بن عمر الشيباني الشافعي الزبيدي المعروف بابن الديبع (866هـ_944ه) .ينظر ترجمته: الشوكاني، البدر الطالع234/1.

(3) –صدّيق حسن خان، الحطّة في ذكر الصِّحاح السّتة، ص162.

(4) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص67.

يوجد لهما نظير في المؤلفات).[1]

وقال أيضا: (اتفق العلماء رحمهم الله على أنّ أصح الكتب بعد القرآن العزيز : الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمّة بالقبول...).[2]

وقال في معرض الحديث عن مصنّفات مسلم: (...منها هذا الكتاب الصحيح الذي منّ الله الكريم، وله الحمد والنّعمة والفضل والمنّة به على المسلمين، وأبقى لمسلم به ذكرا جميلاً، وثناء حسناً إلى يوم الدّين، مع ما أعدّ له من الأجر الجزيل في دار القرار، وعمّ نفعه به المسلمين قاطبة)[3].

ـوقال ابن تيمية : (ليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن)[4].

ـوقال الحافظ ابن حجر: (حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله، بحيث أنّ بعض النّاس كان يفضله على صحيح محمد بن إسماعيل وذلك لما اختص به من جمع الطرق، وجودة السياق والمحافظة على آداء الألفاظ كما هي من غير تقطيع ولا رواية بمعنى، وقد نسج على منواله خلق من النيسابوريين فلم يبلغوا شأوه، وحفظت منهم أكثر من عشرين إمامًا ممّن صنّف المستخرج على مسلم، فسبحان المعطي الوهاب)[5]

ـوقال وليّ الله الدّهلوي: (وكُتبُ الحديث على طبقات مختلفة ومنازل متباينة؛ فوجب الإعتناء بمعرفة طبقات كتب الحديث.....فالطبقة الأولى منحصرة بالإستقراء في ثلاثة كتب: الموطأ وصحيح البخاري وصحيح مسلم)[6]، ثمّ قال: (أمّا الصحيحان، فقد اتفق المحدّثون على أنّ جميع ما فيها من المتصل المرفوع، صحيح بالقطع، وأنّهما متواتران إلى مصنّفيهما، وأنّه كلّ من يهوّن أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين...)[7]

---

(1) –النووي، شرح مسلم 1 /4

(2) – النووي، المصدر نفسه، 14/1.

(3) –النووي، المصدر نفسه، ص10، وينظر : تهذيب الأسماء واللّغات 397/2.

(4) –ابن تيميّة، مجموع الفتاوى 45/18.

(5) –ابن حجر، تهذيب التهذيب 67/4.

(6) –الدّهلوي : أحمد شاه ولي الله بن عبد الرحيم، حجّة الله البالغة (القاهرة: دار التراث) 133/1.

(7) –الدّهلوي، المصدر نفسه، ص134.

ـويقول الحجوي الثعالبي(ت1376ه) [1]: (ولا ينبغي لمسلم أن يتجرأ على البخاري ومسلم بالطعن والتكذيب في أحاديثهما بحجج واهيّة ، ظهرت له قبل التثبت ، إذ من المعلوم إجماع الأمّة على تلقي أحاديثهما بالقبول ، وقد احتاج إليهما جميع المذاهب الأربعة، وعليهما أسست معاهد الفقه والدّين، وهل نتوصل إلى سنّة نبيّنا المبيّنة للقرآن إلاّ بهما والسنن الأربعة والموطأ ومسند أحمد وأمثالهما، والعمدة كلّ العمدة على الصحيحين)[2]

فهذه جملة من أقوال أهل الصّنعة منهم المتخصصون في صحيح مسلم تؤكد مكانته المتقدمة بين كتب السنّة وقيمته العلمية فيما وضع له، تثمن هذه الأقوال قول مسلم رحمه الله: (لو أنّ أهل الحديث يكتبون الحديث مائتي سنة فمدارهم على هذا المسند)[3].

الفرع الثاني: بيان عناية العلماء بصحيح مسلم:

ولما كان لصحيح مسلم تلكُم المكانة التي بيّنا فإنّ عناية العلماء به كانت بالغة ولائقة بها، وفائقة من جوانب عدّة، تظهر في بعض ما سنذكره من الدِّراسات التالية:

1_**المستخرجات**[4]:

قال ابن حجر: (...وقد نسج على منواله خلق من النيسابوريين فلم يبلغوا شأوه، وحفظت منهم أكثر من عشرين إماما ممن صنّف المستخرج على مسلم)[5]

فقد وضع على صحيح مسلم مستخرجات عدّة، منها ما كان على صحيح مسلم فقط، ومنها ما وضع على الصحيحين نذكر منها:

1_المستخرج على صحيح مسلم : لأبي الفضل أحمد بن سلمة(ت286ه)

---

(1) –محمد بن الحسن الحجوي المالكي، فقيه تولى عدّة وظائف منها: رئاسة المجلس العلمي، ووزارة العدل ورئاسة الاستئناف الشرعي الأعلى، ...توفي بالرباط، صاحب الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي.عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين216/3.

(2) –الحجوي الثعالبي: محمد بن الحسن، الدفاع عن الصحيحين دفاع عن الإسلام، دراسة وتحقيق: محمد بن عزوز (ط1؛الدار البيضاء: مركز التراث الثقافي المغربي، بيروت: دار ابن حزم، 1424ه، 2003م) ص110.

(3) –ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص67.

(4) –ينظر: حاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (بيروت: دار إحياء التراث العربي) 557/1، 556، ومشهور حسن آل سلمان، الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح 603/2_608.

(5) –ابن حجر، تهذيب التهذيب 67/4

2_المسند الصحيح المستخرج على صحيح مسلم : لأبي بكر محمد بن محمد النيسابوري(ت286ه)

3_المستخرج على صحيح مسلم: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني(ت316)

4_مستخرج على كتاب مسلم: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصفهاني(ت430ه)

مستخرجات على الصحيحين:

1_المستخرج على الصحيحين: لمحمد بن يعقوب بن الأخرم(ت344ه)

2_المستخرج على الصحيحين: لمحمد بن محمد البرقاني(ت425ه)

3_المسند على الصحيحين: لحسن بن محمد الخلاّل(ت435ه)...وغيرها

2_المستدركات[1]: **وهي على الصحيحين معا نذكر منها:**

1_المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله محمد الحاكم(ت405ه)وهو أشهرها.

2_المستدرك: لأبي مسعود سليمان بن إبراهيم الأصبهاني

3_الإلزامات: لعلي بن عمر الدّارقطني (ت385ه)

3_ الجمع بين الصحيحين[2]: نذكر منها:

1_الجمع بين الصحيحين: لمحمد بن عبد الله الجوزقي(ت388ه)

2_الجمع بين الصحيحين: لمحمد بن أبي نصر فتوح الحميدي(ت466ه)

3_الجمع بين الصحيحين : للبغوي(ت510ه)

4_كتب اعتنت برجال مسلم[3]:

منها ما ألفت على رجال الصحيحين، ومنها ما كانت خاصة برجال مسلم: نذكر منها

---

(1) –ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون 555/1، مشهور حسن آل سلمان، الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح608/2،609.

(2) –ينظر: مشهور حسن آل سلمان، المصدر نفسه 610/2،611.

(3) –ينظر: مشهور حسن آل سلمان، المصدر نفسه 626/2،627.

1_رجال صحيح الإمام مسلم: لأبي بكر أحمد بن منجويه(ت428ه)

2_رجال البخاري ومسلم: للدّارقطنـــي.

3_تسمية من أخرج لهم البخاري ومسلم في صحيحيهما: للحاكم النيسابوري.

4_الجمع بين رجال الصحيحين: لمحمد بن طاهر المقدسي(ت507ه)

5_تقييد المهمل وتمييز المشكل: لأبي علي الحسن بن محمد الجيّاني الغسّاني(ت498ه)

5_المختصرات[1]: نذكر منها

1_مختصر صحيح مسلم: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت(ت524ه)

2_مختصر صحيح مسلم : لأبي العباس أحمد بن عمر الأنصاري القـــرطبي(ت656ه) وقـــد شرحه في كتابه الموسوم بالمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم.

3_وسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم: لمحمد بـــن أحمـــد بـــن محمـــد بـــن جـــزيّ الكلبي(ت741ه).

6_الشـــروح:

وأبرز ما تظهر فيه عناية العلماء بصحيح مسلم الشروح التي وضعت عليه، وشروح صـــحيح مسلم كثيرة ومتنوعة، فبعضها خاصة بمقدمة الصحيح ، وبعضها شروح لمختصراته، وأخرى شروح لزوائد صحيح مسلم على صحيح البخاري، ومنها حواشي وتعليقات، والبعض منها بغـــير اللغـــة العربية.[2]

وقد ذكر مشهور حسن آل سلمان في كتابه الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح: فهرسا موجزا لشروح صحيح مسلم وصل فيها إلى واحد وسبعين(71) شرحا على الأنواع التي ذكرناهـــا[3]، ثمّ استدرك بأنّها أكثر من ذلك.[4]

---

(1) –ينظر: حاجي خليفة: المصدر السابق 556/1، و النّورستاني، المدخل إلى صحيح مسلم، ص73.

(2) –ينظر: النّورستاني، المدخل إلى صحيح مسلم، ص78.

(3) –ينظر: مشهور حسن آل سلمان، الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح، 634/2_646.

(4) _ينظر: مشهور حسن آل سلمان، المصدر نفسه819/2.

7_الإنتقادات والجواب عنها:

ومن أوجه العناية وأبلغها في الدّلالة عليها الكتب المصنّفة في انتقاد بعض أحاديث صحيح مسلم أو الصحيحين معًا، والكتب التي أجابت عن ذلك، وتدخل هذه الإنتقادات والجواب عنها، في الإطار العام لحفظ السنّة النبوية، والتحرِّي والدّقة والإحتياط في الأخذ بأحاديثه صلى الله عليه وسلم، وهو ذات الإطار والمنطلق الذي وضع الصحيحان لأجله، فالمسألة عندهم (أهل الحديث)مسألة علم، مبني على قواعد وأصول لا مجال فيها للمحاباة ولامراعاة الأشخاص، يقول ابن قطان الفاسي[1]: (فلو كان تصحيحا من أبي حاتم لوجب مع ذلك من النظر في اسناده ما يجب مع تصحيح البخاري أو مسلم أو الترمذي، أو غيرهم، فإنّما تقبل الرواية لا الرأي في مسائل الإجتهاد)[2]، الأمر الذي بدوره ينفي ما نسب لعلماء أهل السنّة من تقديسٍ للصحيحين وصاحبيهما، فلم يثبت عن أحد أنّه قال بعصمتهما، بدليل هذه المصنفات التي وضعت خصيصا لغربلة وتصفية أحاديثهما، حتى التي لم تبلغ الدرجة العليا من الصِّحة ناهيك عن الضعيفة منها، من قبل أئمة حفاظ نقاد، أهل صنعة وخبرة بفن الحديث ونقده، وفيمايلي بيان لأهم الكتب التي انتقدت أحاديث صحيح مسلم أو الصحيحين وكذا التي أجابت عنها:

1_الكتب التي انتقدت أحاديث صحيح مسلم أو الصحيحين:

أ_كتاب "علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج"لأبي الفضل بن عمار الشهيد(ت317ه):

وهو أقدم مؤَلف في نقد أحاديث الصحيحين، ومن أهم كتب العلل المختصة بصحيح مسلم، وقد أعتمد عليه عدد من العلماء في مصنفاتهم، وأثنى عليه البعض، قال الإمام الذهبي: (ورأيت له

---

(1) –ابن القطان أبو الحسين علي بن محمد الحميري، الإمام العلامّة الحافظ الناقد، قال الأبّار: كان من أبصر النّاس بصناعة الحديث وأحفظهم لأسماء رجاله، وأشدّهم عناية بالرواية، رأس طلبة العلم بمراكش، ...، له تصانيف، درّس وحدّث، ت628ه، الذهبي، سير أعلام النبلاء 307/22.

(2) –ابن القطان الفاسي: أبو الحسين علي بن محمد، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق: الحسين آيت سعيد (ط1؛الرياض: دار طيبة، 1418ه، 1997م) 552/2.

جزء مفيدا فيه بضعة وثلاثون حديثا من الأحاديث التي بيّن عللها في صحيح مسلم).[1]

وعدّة الأحاديث التي انتقدها ستة وثلاثون حديثا منها ثلاثة أحاديث عزاها إلى صحيح مسلم، وليست في النسخ المطبوعة، وهي أحاديث رقم: 32، 29، 27من النسخة المطبوعة للعلل بالتحقيق المذكور.[2]

والسّمة الغالبة على انتقاداته أنّها مختصرة، وأغلبها علل خفيّة.[3]

ب_الإلزامات والتتبع: لأبي الحسن علي بن عمر الدّارقطني: ت385ه.

وهو مطبوع بتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي,نشر دار الكتب العلميّة، وجزء التتبع هو الخاص بالأحاديث المنتقدة "وهو على الصحيحين معاً"، وذكر محقق الكتاب أنّ عدّة ما انتقد الدّارقطني في التتبع ثمانية عشر حديثا ومائتين(218)، عشرة(10)منها مكررة، وسبعة(7) من باب ما ألزم الشيخان بإخراجهما، وحديث آخر ليس في الصحيحين، وعليه المتبقي مائتي (200)حديث.[4] وهذا العدد بخصوص الصحيحين جملةً، أمّا ما اختص به صحيح مسلم فيذكر صاحب كتاب"بين الإمامين مسلم و الدّارقطني" أنّ عدد الأحاديث المنتقدة في التتبع الخاصة بالإمام مسلم95حديثا عدا المكرر والمنسوب للإمام مسلم بالغلط.[5]

هذا وللدارقطني انتقادات أخرى خارج التتبع في كتابه العلل، وكذا جزء منفرد في انتقاد أحاديث البخاري مستقل عن التتبع.[6]

---

(1) –الذهبي، سير أعلام النبلاء 540/14.

(2) –ينظر: ابن عمار الشهيد : أبو الفضل محمد بن الحسين، علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج، تحقيق: علي حسن الحلبي (ط1؛الرياض: دار الهجرة، 1412ه، 1991م) ص17.

(3) –ينظر: مصطفى باحو، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين (ط1؛طنطا: دار الضياء، 1426ه،2005م) 36/1.

(4) –الدّارقطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد، الإلزامات والتتبع، دراسة وتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي (ط2؛بيروت: دارالكتب العلمية، 1405ه، 1985م) ص382.

(5) –ينظر: ربيع بن هادي المدخلي، بين الإمامين مسلم والدّاقطني (الرياض؛مكتبة الرشد) ص28.

(6) –وهو مطبوع بعنوان : بيان أحاديث أودعها البخاري رحمه الله كتابه الصحيح وبيّن عللها الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدّارقطني، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميِّد. (دون طبعة) .

ج_التنبيه على الأوهام الواقعة في صحيح الإمام مسلم، لأبي علي الغساني الجيّاني(ت498ه):

وهو مطبوع ضمن مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة بالمملكة المغربية، تحقيق: محمد أبو الفضل، وهو جزء من الكتاب الأصل: "تقييد المهمل وتمييز المشكل"، قال أبو علي الغسّاني معرفا بكتابه: (هذا كتاب يتضمن التنبيه على ما في كتاب أبي الحسين مسلم بن الحجاج رحمه الله من الأوهام لرواة الكتاب عنه، أو لمن فوقهم من شيوخ مسلم وغيرهم مما لم يذكره أبو الحسن علي ابن عمر الدّارقطني في كتابه الاستدراكات) [1] وعليه فالانتقادات الموجهة للصحيح في هذا الكتاب على نوعين:

أولاهما: التنبيه على أوهام روّاة الصحيح، وهذا لا شأن للإمام مسلم به، خاصةً وأنّ هذه الأوهام غير مثبتة في النّسخ المطبوعة ، وشرّاح الصحيح على إثبات الصواب منها في شروحهم.وأغلب انتقادات أبي علي الغسّاني في هذا النوع.

ثانيهما: التنبيه على أوهام مسلم أو من فوقه من شيوخه والانتقادات في هذا الباب قليلة.[2]

د_جزء في الأوهام التي وقعت في الصحيحين وموطأ مالك: لأبي محمد ابن حزم الأندلسي(ت456ه)، وأبي بكر الخطيب البغدادي(ت463ه):

وهو مطبوع بتحقيق: بدر العمراني ، طبعة دار الكتب العلميّة.

وفي مقدمة التحقيق أنّ جزء من الكتاب منسوب إلى ابن حزم، والجزء الآخر منسوب إلى الخطيب البغدادي.[3]

وجملة ما فيه من الأحاديث: أربعة أحاديث: حديثان عن ابن حزم، وحديثان عن الخطيب.[4]

_وغيرها من المصنّفات التي ذكرت انتقادات لبعض أحاديث الصحيحين في ثناياها، دون

---

(1) –أبو علي الغسّاني الجيّاني، التنبيه على الأوهام الواقعة في صحيح الإمام مسلم، دراسة وتحقيق: محمد أبو الفضل (المملكة المغربية؛مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1421ه، 2000م) ص42.

(2) –ينظر: مصطفى باحو، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين 39/1.

(3) –الخطيب البغدادي، ابن حزم : أبو محمد علي بن أحمد، جزء في الأوهام التي وقعت في الصحيحين وموطأ مالك، تحقيق وتعليق: بدر العمراني (ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1423ه، 2002م) ص6، 5.

(4) –انظر: مصطفى باحو، المرجع السابق، ص43.

الاستقلال بالتصنيف: مثل بيان الوهم والإيهام لأبي الحسن ابن القطان الفاسي، وأطراف الصحيحين لأبي مسعود الدّمشقي، وغيرهما ، مما سنتطرق إليها أثناء دراستنا التطبيقية.

2_الكتب التي أجابت عن الانتقادات الموجهة لصحيح مسلم أو الصحيحين معاً:

وقد صنّف جمع من العلماء في الإجابة عن جملة الانتقادات الموجهة للصحيحين عموما ولصحيح مسلم على وجه الخصوص، وأبانوا عن ضعف انتقاد الناقد والانتصار للشيخين أو توجيه ما ذهبا إليه من تخريج تلكم الأحاديث فيما بان لهم خطأ الناقد، ومن المصنّفات في ذلك:

أ_أجوبة الحافظ أبي مسعود الدِّمشقي عن الأحاديث التي انتقدها الدّارقطني على مسلم: (ت401):

وجملة الأحاديث المجاب عنها في هذا الكتاب على صغر حجمه "25"حديثا ، والإجابة في مجملها تتسم بالاختصار.

ومن فوائد الكتاب:

_أنّ فيه أحاديث لا توجد في التتبع المطبوع، وهي خمسة أرقامها 6، 7، 8،10 ،17

_ومنها حديثان لم يخرجهما مسلم وهما رقم: 18،19.

_وكذا ثلاث أحاديث رقم: 20، 21،24 وهِم الدّارقطني في نقلها عن الإمام مسلم.[1]

ب_غرر الفوائد المجموعة في بيان ماوقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة: لرشيد الدّين أبي الحسين يحي بن علي العطّار(ت662ه):

وقد أتى فيه صاحبه بذكر ما انتقد على الإمام مسلم مما ذكره أبو علي الغسّاني في كتابه التنبيه على الأوهام الواقعة في الصحيح من أحاديث مقطوعة، وزاد عليها عشرين حديثا وغيرها مما وقع في الصحيح من المرسل والمكاتبة والوجادة، وتكلم عنها كما قال محقق الكتاب: (كلام الجهبذ المنصف)[2]

قال السيوطي عن الكتاب: (وذكر بعض الحفاظ أنّ في كتاب مسلم أحاديث مخالفة لشرط الصحيح بعضها أبهم راويه وبعضها فيه إرسال وانقطاع وبعضها فيه وجادة وهي في حكم الانقطاع

---

[1] –باحو، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين، 45/1،والأرقام المذكورة هي أرقام النّسخة الموجودة على الأنترنت وهي موافقة للمطبوعة.

[2] –ينظر: رشيد الدِّين العطّار، غرر الفوائد المجموعة ص37.

وبعضها بالمكاتبة، وقد ألف الرشيد العطّار كتابا في الردّ عليه والجواب عنها حديثا حديثا).[1]

ج_أجوبة الحافظ ابن حجر في هدي الساري "مقدمة فتح الباري":

وجملة ما أجاب عنه الحافظ ابن حجر(110)حديث في البخاري، اشترك مع مسلم في ثمانية وعشرين"28" حديثا، وأغلبُها مما انتقده الدّارقطني في التتبع، ويعدّ الحافظ ابن حجر أحسن وأبرع من أجاب عن الانتقادات الموجهة لصحيح الإمام البخاري(ويشترك مع مسلم في بعض منها)، فخدمه في هذه المسألة خدمة جليلة، تحسب له على عظيم فضله وجليل قدره، بخلاف ما انتُقد على مسلم فإنّه لم يخص بتصنيف جامع لما انتقد عليه، فبعد أجوبة أبي مسعود الدّمشقي المختصرة تلاه ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم، والقاضي عياض في المعلم، لكن إجابتهما لا ترقى لمضاهاة عمل ابن حجر في الهدي والفتح ككل.[2]

د_أجوبة الإمام النووي في المنهاج:

اهتم النووي في شرحه على مسلم بالردّ والإجابة عمّا انتقد على صحيح مسلم، وجملة الأحاديث التي أجاب عنها 83حديثا، و لم يجب عن الأكثر.[3]

إضافة إلى إجابات متفرقة في ثنايا الكتب الحديثية وغيرها أجاب عنها أهل العلم تبعا لا أصالة في كتبهم.

_كما يوجد مصنّفات في هذا الجانب لكنّها لم تشهد الظهور مثل كتاب:

أ_**الأحاديث المخرّجة في الصحيحين التي تُكلم فيها بضعف أو انقطاع:** لزين الدّين العراقي(ت806ه): [4]

قال المصنّف رحمه الله: (وقد أفردت كتابا لما ضعِّف من أحاديث الصحيحين مع الجواب عنها، فمن أراد الزيادة في ذلك، فليقف عليه ، ففيه فوائد مهمات)[5]، ولكن الكتاب كما قال ابن فهد

---

(1) –السيوطي: تدريب الراوي 135/1.

(2) –ينظر: خليل ملا خاطر، مكانة الصحيحين (ط1؛القاهرة: المطبعة العربية الحديثة، 1402ه) ص314.

(3) –ينظر: مصطفى باحو، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين، ص47.

(4) –ينظر: ابن فهد المكي: أبو الفضل محمد بن محمد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات (ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1419ه، 1998م) ص150.

(5) –زين الدّين العراقي: أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين، التبصرة والتذكرة (بيروت: دار الكتب العلمية) 71/1.

المكي[1]: (لم يبيِّضه، لكونه ذهب من المسودّة كراسان).[2]

وقال ابن حجر: (كأنّ مسودّة هذا التصنيف ضاعت، وقد طال بحثي عنها، وسؤالي من الشيخ أن يخرجها، فلم أظفر بها، ثمّ حكى ولده أنّه ضاع منها كراسان أولان، فكان ذلك سبب إهمالهـــا، وعدم انتشارها)[3]

ب_البيان والتوضيح لمن خرِّج له في الصحيح وقد مُسّ بضرب من التجريح: لولي الـــدّين العراقي[4] (ت826ه)

تحدّث السيوطي عنه فقال: (ورأيت فيما يتعلق بمسلم تأليفا مخصوصا، فيما ضعِّف من أحاديثه بسبب ضُعف رواته، وقد ألف الشيخ ولي الدّين العراقي كتابا في الردِّ عليه).[5]

_ أمّا المصنّفات الحديثة والمعاصرة في الإجابة عمّا انتقده الأئمّة على الـــصحيحين فنـــسجل اهتمام المعاصرين بدراسة هذه الانتقادات ولكن على قلّة في التصنيف ؛وممّـــا صُـــنّف في دراســـة الأحاديث المنتقدة على الصحيحين نذكر:

1_مكانة الصحيحين : لخليل إبراهيم ملاّ خاطر[6]: وهو مطبوع طبعته الأولى سنة: 1402ه بالمطبعة العربيّة الحديثة بالقاهرة.

وهو كتاب وضعه صاحبه في بابين: الأول: في الثناء على الصحيحين وبيان علو مكانتهما.[7]

---

(1) –تقي الدين بن محمد بن فهد المكي (ت871ه) من تصانيفه: الباهر الساطع من سيرة ذي البرهان القاطع، والمطالب السنيّة العوالي بما لقريش من المفاخر والمعالي.ينظر ترجمته: الشوكاني، البدر الطالع 252/2، 251.

(2) –ابن فهد المكي، لحظ الألحاظ، ص150.

(3) –الأمير الصّنعاني: محمد بن إسماعيل، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محي الدّين عبد الحميد (المدينة المنورة: المكتبة السلفية) 131/1.

(4) –ابن فهد المكي، المصدر السابق، ص186.

(5) –النووي، تدريب الراوي 135/1.

(6) –خليل إبراهيم ملا خاطر: من الباحثين المعاصرين، ولد في مدينة دير الزور بسوريا، أخذ العلم عن علماء بلده، ثمّ التحق بكليّة الشريعة بجامعة دمشق وتخرج منها، عمل بالتدريس ثمّ التحق بكليّة أصول الدين بالأزهر، ونال درجة الدكتوراه في الحديث وعلومه، قدم على المملكة السعوديّة للتدريس في المعاهد والكليات بجامعة محمد بن سعود سنة: 1386ه.ينظر : مجلة البحوث الإسلاميّة، العدد: 02، ج2، ص428.

(7) –ينظر: خليل إبراهيم ملا خاطر، مكانة الصحيحين (ط1؛القاهرة: المطبعة العربيّة الحديثة، 1402ه) ص19_198.

والثاني: في الاعتراضات على الصحيحين والردّ عليها،وفصّل ذلك في فصول: الأول منها والثاني خصصهما للإجابة عمّا انتقد عليهما في تخريجهما لبعض الرّجال، والثالث: في الإجابة عن مسألة عدم إستعابهما للصحيح، والرابع: خصصه للجواب عن الأحاديث المنتقدة إجمالاً ثمّ تفصيلاً بذكر بعض النّماذج للأحاديث المنتقدة والإجابة عنها، والفصل الخامس والسادس: أجاب عن الحديثين اللّذين انتقدهما ابن حزم على الصحيحين في جزئه المذكور آنفاً "حديث أبي سفيان عند مسلم في الثلاث التي طلبها من النبيّ صلى الله عليه وسلم، وحديث الإسراء عند البخاري"[1].

وما يُلاحظ على دراسة ملاّ خاطر أنّها تأصيليّة أكثر منها تطبيقيّة.

2_كتاب بين الإمامين مسلم و الدّارقطني: لربيع بن هادي المدخلي[2]

وأصل الكتاب رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة، وهو مطبوع .

ومحتوى الكتاب واضح من خلال عنوانه، فقد ناقش المؤلف فيه الأحاديث التي انتقدها الدّارقطني في كتابه التتبع على صحيح الإمام مسلم، وعدّها المؤلف خمسة وتسعين(95)حديثاً، كان نتاج بحثه ودراسته أنّ جلّ الانتقادات لا تؤثر في متون الأحاديث وأنّها منصبة على الأسانيد وإن كان نقده لبعض الأسانيد صائباً، وما كان منها مؤثراً على صحة المتن وأصاب المنتقد"الدّارقطني"في نقده لا يتجاوز الثمانية(08)أحاديث. [3]

3_كتاب الأحاديث المنتقدة في الصحيحين : لمصطفى باحو[4]

---

(1) –ينظر: خليل ملا خاطر، مكانة الصحيحن، ص201_463.

(2) –ربيع بن هادي بن محمد عمير المدخلي، ولد سنة (ت1351ه) تخرّج من المعهد العلمي بمدينة صامطة، التحق بكليّة الشريعة بالرياض واستمر عدّة شهور ثمّ انتقل إلى الجامعة الإسلاميّة بالمدينة أين تخرّج منها، نال شهادة الماجستير عن رسالته الموسومة "بين الإمامين"، وتحصل بعدها على الدكتوراه بتقدير "ممتاز"عن تحقيقه لكتاب"النكت على ابن الصلاح"الحافظ ابن حجر، اشتغل بالتدريس وترأس قسم السنّة بالدراسات العليا مراراً، وهو الآن برتبة "أستاذ كرسي"، من مؤلفاته إلى جانب ما ذكرنا: تحقيق كتاب : المدخل إلى الصحيح للإمام الحاكم، وتحقيق كتاب: التوسل و الوسيلة للإمام ابن تيميّة.ينظر موقع: .http//www.rabee.net

(3) –ينظر: ربيع بن هادي عمير المدخلي، بين الإمامين، ص438.

(4) –أبو سفيان مصطفى باحو، باحث معاصر، من مؤلفاته: سلسلة بحوث في المذهب المالكي، صدر منها: "علماء المغرب ومقاومتهم للبدع والتصوف والقبوريّة والمواسم"، و"حكم الغناء في المذهب المالكي"، و"حجاب المرأة في المذهب المالكي".ينظر موقع: .http//www.maroc.quran.com

والكتاب في جزءين؛مطبوع طبعته الأولى سنة (1426ه، 2005م)، وهو ثمرة جهد مأجورٍ_ إن شاء الله_فهو من الكتب المهمّة في باب الأحاديث المنتقدة على الصحيحين، فقد جمع مؤلفه فيه _كما قال_الأحاديث المنتقدة على الصحيحين في كتب المتقدمين والمتأخرين الذين عنوا بذلك، وقام بدراستها دراسة حديثيّة نقديّة للوقوف على مدى صحة الانتقادات [1]، وخرج من بحثه بنتائج وإحصاءات هامّة ، منها حصر عدد الأحاديث المنتقدة على الصحيحين في "395"حديثاً، منها"52"متفق عليها، و"104"انفرد بها البخاري، و"239"انفرد بها مسلم [2].كما توصل إلى أنّ أغلب الأحاديث المنتقدة على الصحيحين (لها أصول صحيحة ومخارج ثابتة) [3] إلاّ النّزر القليل الذي لا يمكن معه إلاّ الإنصاف والإذعان لمنهج المحدّثين وعدم المكابرة.[4]

وما يُلاحظ على دراسة المؤلف للأحاديث_أخص منها بالذكر الأحاديث التي كانت محل بحثي_ أنّها كانت مختصرة فلم يتوسع في طرق الحديث وأقوال أهل العلم فيها، كما سجلت عليه بعض الأحاديث التي لم يذكرها في كتابه فكانت بذلك خارجة عن نطاق إحصائه أذكرها مرتبة على النحو التالي:

1_حديث عائشة في غسل المنّي.

2_حديث أبي هريرة "أنتم الغرّ المحجلون"

3_حديث ابن عباس في طلاق الثلاث.

4_حديث أبي بكرة في خطبته يوم النحر بمنىً

5_حديث المخزوميّة التي تستعير المتاع وتجحده.

6_حديث أبي هريرة "لا يقولنّ أحدكم عبدي"

7_حديث سأزيد على السبعين في الإستغفار.

وعليه فإنّ هذه الحركة النّقدية المتعلقة بالصحيحين عمومًا، إلى جانب أنّها بيَّنت بلوغ الغاية

---

[1] –ينظر: مصطفى باحو، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين 08/1.

[2] –ينظر: مصطفى باحو، المصدر نفسه 35/1.

[3] –ينظر: مصطفى باحو، المصدر نفسه 386/2.

[4] –ينظر: مصطفى باحو، المصدر نفسه 386/2.

القصوى والدرجة العليا من الاهتمام والعناية بهما ، أكّدت كذلك تحلّي علماء الصّنعة بالموضوعية والإنصاف، فلم يُثنهم عن عملهم هذا إمامة الشيخين ولا وجود الحديث في الصحيحين.

ويجدر بنا في هذا المقام الإشارة إلى أنّ ما ذكرنا من مصنّفات سواء في النّقد أو الإجابة عنه أنّها كانت في إطارها العلمي النّقدي؛ الذي تظهر ملامحه ومعالمه في وحدة المنهج والغاية وسلامة المقصد والنوايا، فكل من ذكرنا من أهل العلم؛المنتقدون والمجيبون كانوا يحتكمون إلى منهج النّقد الحديثي _الذي وضع دعائمه وأصوله أئمة أفذاذ ، التاريخ شاهدٌ على عظمة جهودهم وصلابة منهجهم على رأسهم الإمامان البخاري ومسلم_ وكان هدفهم خدمة السنّة النبوية وصون نصوصها من كل ما يمكن أن يشوب صفاءها، وهو ذات الهدف الذي وجد لأجله الصحيحان، لذلك اتفقت كلمتهم على حفظ إمامة الشيخين وتقديم الصحيحين، وأنّ ما انتقد عليهما لا يمكن أن يؤثر بوجه على تلكم المكانة، بل يزيدنا معرفة بالصحيحين وثقة بالشيخين وبيان مستوى الدّقة والتحرِّي والاحتياط الذي بلغاه في انتقاء أحاديثهما، خاصة مع العلم أنّ ما انتقدا عليها كان يسيرا، وإن عدّ بالمئات_بغض النظر عمّا يمكن دفعه من انتقاد_فهو بإزاء الآلاف من الصِّحاح، وكفى بكتابيهما صحةً أن عدّت أحاديثهما المنتقدة، لكن نجد من بعض من اهتمّ بالصحيحين من الكتاب المعاصرين من عقلانيين و حداثيين ومن تشبه بهما تحت مسميات شتى يعجبه أنّ من الأئمة المتقدمين من نقد أحاديث في الصحيحين فيطير بها ويتخذها ذريعة للطعن فيهما والنيل من إمامة الشيخين، ويفتح مجال النقد واسعًا ليَطال أحاديث هي في قمّة الصّحة لدرجة وسمها بالوضع، لذلك فقد أشار إلى كتابات هؤلاء وأغراضهم من ألّف من المعاصرين في دراسة الأحاديث المنتقدة على الصحيحين ونبّه إلى خطورتها وسوء طويّة أصحابها .

يقول إبراهيم خليل ملا خاطر في ذكر أصناف هؤلاء: (لقد تعرّض للصحيحين صنفان من الناس: بعض الحفاظ من أهل العلم المتقدمين ممّن تأخروا عن البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى ، فاستدركوا عليهما بعض الأحاديث أخلاّ _بنظرهم_ بشرطهما فيها، وقد ردّ عليهم بعض الحفاظ ممّن جاؤوا بعدهم أيضاً، ...

وأمّا الصنف الثاني من النّاس فهم بعض المحدَثين المعاصرين ، وهؤلاء منهم من أهل العلم لكن هواه الطعن ليعرف، ومنهم المحسوب على أهل العلم يتّبع أسياده من الغرب الذين درس عندهم وتخرّج على موائدهم، ومنهم الجاهل الذي يلقّنُ من غيره ، وينشرُ باسمه ويُشَكُ أن تكون هذه الكتابات له أيضا، ومنهم من كان منحرفا ملحدًا ثمّ صار في عشيّة وضحاها من شيوخ الإسلام

الدّاعين إلى التجديد في كل علم من علومه، ...ويجمع هؤلاء جميعاً _والعلم عند الله_هدفٌ واحد وغاية واحدة ، شعروا بذلك أم لا، ونفذوا مخططات غيرهم عن علم أو جهل، ورموا بقوس واحدة أصابوا أم أخطأوا ؛ذلك هو هدم السنّة، والطعن فيها وتشويهها ، ومن ثمّ القضاء على المصدر الثاني من مصادر للتشريع الإسلامي...، وإن حلف بعضهم أنّ هذا ليس قصداً له ، وإنّما قصده فتح باب الاجتهاد، والتجديد في الفكر وإحياء المناظرات، واستمرار الحوار.) [1]

ويقول صاحب كتاب "بين الإمامين" حين بيانه عن سبب تأليفه:

(...ما يشنّه خصوم الإسلام_ في هذا العصر_ من هجوم عنيف غاشم على الإسلام مستهدفين هدم بنيانه وتقويض أركانه ، بتسديد ضرباتهم الأثيمة تارة إلى القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولامن خلفه، وتارة إلى السنّة المطهرة...وأخرى إلى حملة الشريعة الغرّاء مبتدئين بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الأجلاّء لا سيما من وقف نفسه وحياته لنشر مبادئ الإسلام وتعاليم الرسول الرشيدة، وسنّته الطاهرة المشرقة ومنتهين بكل من له جهد وأثر في حمل رسالة الإسلام على مدى التاريخ الإسلامي.

ولّما كان هؤلاء المغرضون المتحاملون على الإسلام ظلماً وأتباعهم من أدعياء الإسلام قد يتخذون تكأة ويستغلون مثل انتقاد الدّارقطني ونظرائه جاهلين ما تعنيه هذه الانتقادات وما تهدف إليه من حمايةٍ للإسلام وصيانة لنصوصه، إنّهم على الضدّ مما يتصوره هؤلاء...، إنّهم يرمون إلى غاية نزيهة كريمة هي حماية نصوص هذا الدّين والذّب عن كيانه والذود عن حياضه وإبراز نصوصه للنّاس بيضاء نقيّة...فليفهم هؤلاء المغرضون أنّهم بإزاء نصوص الإسلام التي تعهد الله بحفظها

كناطح صخرة يوماً ليُوهِنَها××فلم يضرّها وأوهى قرنه الوعلُ.) [2]

وقال مصطفى باحو متحدّثا عن عمله في كتابه وأنّه يدخل في إطار خدمة الصحيحين : (...وأبرزت الجميع في مصنّف مفرد، يسرُّ كلّ محبٍّ للحديث وأهله، ويحزن كلّ عصراني حداثي، متصيّد للعثرات، ومشنّع ولو بأضعف التشنيعات، فيقول قائلهم هذا الحديث لا يوافق الواقع ولا يدلُّ عليه العقل ولي أسوة بمنتقدي الصحيحين، فنقول : شتان بين الثرى والثريا؛ فانتقادات أمثال الدّارقطني وغيره انتقادات علميّة في حدود ضوابط البحث العلمي ، ووفق قواعد المحدّثين ، أمّا هذا

---

[1] –إبراهيم ملا خاطر، مكانة الصحيحين، ص302، 301.

[2] –ربيع بن هادي المدخلي، بين الإمامين، ص09، 08.

التضعيف الوافد فلا أصل له في مناهج البحوث الصحيحة، ولا يعرفه الدّارقطني ولا غيره من أئمّة الحديث ، فللحديث آليات ومناهج وضوابط يعرفه أهله، ويَفْقَهُهَا من أفنى عمره في تحصيله وتَفهمه.)[1]

ومما سبق يتقرر:

1_أن أهل العلم بالحديث "والنّاس تبع لهم فيما قرروه" متفقون على تقديم الصحيحين على كتب السنّة وأنّهما أصحّ الكتب بعد كتاب الله ، وأنّ الأمّة قد تلقتهما بالقبول إلاّ أحرفاً يسيرة.

2_قَابَل المكانة العالية والأهميّة البالغة لصحيح مسلم "أو الصحيحين عموما" خدمةً جليلة من علماء الأمّة قديما وحديثا ذكرنا جزءا يسيرا منها.

3_ومن أبلغِ أوجه العناية بالصحيحين وخدمتهما تتبع أحاديثهما وانتقاد بعضها حتى التي لم تبلغ الدرجة العليا من الصّحة من أئمة نقاد لا نشك في صدق نواياهم اتجاه الصحيحين ولا في خدمة السنّة ؛فهم أنفسهم داخلون في جملة من تلقى الصحيحين بالقبول.وفي مقابل ذلك انبرى بعض أهل العلم للإجابة عن تلكم الانتقادات وبيان وجاهة رأي الشيخين في أغلبها وأنّ ما يمكن أن يطلق عليه انتقاد واستدراك حقيقة هي أحرف بعدد لا تأثير لها في صحة الصحيحين ولا مكانة الشيخين.

4_استُغلت هذه الانتقادات من بعض المعاصرين (ذوي الأهواء المختلفة) للطعن في الصحيحين والتقليل من شأن الإمامين وهدم السنّة بضرب مصادرها الأصيلة ، أشارت إلى ذلك الدراسات المعاصرة لبعض أهل العلم والتخصص و أبانت عن الفرق بين انتقادات الأئمة وأهدافهم وانتقادات هؤلاء وأغراضهم.

المبحث الثالث:

التعريف بالإباضيّة، وبيان موقفهم من السنّة النبويّة ، وترجمة سعيد القنوبي وتعريف كتابه السيف الحاد، ويتضمن المطالب التاليّة:

---

[1] –مصطفى باحو، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين 13/1.

المطلب الأول: التعريف بالإباضيّة ، وبيان أهم أصولهم العقديّة،

الفرع الأول: تعريف الإباضيّة.

الفرع الثاني: أهم عقائد الإباضيّة

المطلب الثاني: موقف الإباضيّة من السنّة النبويّة ، ولمحة عن علوم الحديث عندهم،

الفرع الأول: موقف الإباضيّة من السنّة النبويّة

الفرع الثاني: لمحة عن علوم الحديث عند الإباضيّة.

الفرع الثالث: أهم كتب الرواية عند الإباضيّة.

المطلب الثالث: ترجمة سعيد القنوبي، وتعريف كتابه السيف الحاد:

الفرع الأول: ترجمة سعيد القنوبي.

الفرع الثاني: التعريف بكتاب السيف الحاد.

المبحث الثالث: التعريف بالإباضية، وبيان موقفهم من السنّة النبويّة، والتعريف بسعيد القنوبي وكتابه السيف الحاد:

المطلب الأول: التعريف بالإباضية، وبيان أهم أصولهم العقدية[1]:

[1] –أُعرِّف بالإباضية لأنّه المذهب الذي ينتسب إليه صاحب الكتاب محل الدّراسة، وأقتصر في ذلك على تعريف عام، فالحديث عن الفرقة بتفصيل يطول وليس هذا مقامه، خاصة وأنّ نشأتها تعود إلى مرحلة حرجة من التاريخ الإسلامي، ولكن أركز على أهم عقائدهم وأصولهم التي بنوا عليها مذهبهم، لما له من كبير علاقة بالأحاديث المنتقدة محل الدِّراسة.

الفرع الأول: التعريف بالإباضية:

اتفقت المصادر المهتمّة بالفرق"الإباضية منها وغيرها"على نسبة الفرقة إلى عبد الله بن إباض[1] التميمي.[2]

وتقول المصادر الإباضية أنّ نسبتهم إليه فرضتها الظروف التاريخية آنذاك، إضافةً إلى النّشاط السياسي والكلامي لابن إباض في عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان، إذ الأصل أنّ رجل المذهب الأول هو التابعي أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي[3]، فالإباضية(أنفسهم كانوا يسمّون أنفسهم أهل الدّعوة، و لم يعترفوا بهذه التسمية "الإباضية" إلاّ بعد ذلك، عندما انتشرت على ألسنة الجميع، فتقبلوها تسليماً بالأمر الواقع عند الآخرين).[4]

وتختلف مصادر أهل السنّة عن الإباضية منها في ذكر ما تفرع وانشق عنها من فِرق.[5]

---

(1) –هو عبد الله بن إباض المقاعسي المرّي التميمي، من بني مرّة بن عبيد بن مقاعس، رأس الإباضيّة، وإليه نسبتهم، اضطرب المؤرخون في سيرته وتاريخ وفاته، وكان معاصراً لمعاويّة، عاش إلى أواخر عبد الملك بن مروان، عدّه الشمّاخي (من الإباضيّة) في التابعين.ينظر: الزرّكلي: خير الدين بن محمود بن محمد، الأعلام (ط15؛دار الملايين، 2002ه) 62/4، 61.

(2) –ينظر البغدادي: عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق، تحقيق: محمد محي الدّين عبد الحميد (بيروت: المكتبة العصريّة، 1411ه، 1990) ص103، الشهرستاني : أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم، الملل والنّحل، صححه وعلق عليه: أحمد فهمي محمّد (ط2؛بيروت: دار الكتب العلميّة، 1413ه، 1992م) 131/1، علي يحي معمر، الأباضيّة مذهب إسلامي معتدل، علق عليه: أحمد بن سعود السيّابي (ط3؛غرداية، المطبعة العربية، 1994م) ص9.

(3) –هو جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي اليحمدي الجوفي، الإمام صاحب ابن عباس، روى عن ابن عباس و ابن عمر وعكرمة وغيرهم، وعنه قتادة وعمرو بن دينار و أيوب السّختياني وجماعة، نقل عن ابن عباس قوله: (لو أنّ أهل البصرة نزلوا عند قول جابر بن زيد لأوسعهم علماً عمّا في كتاب الله) وقال ابن معين وأبو زرعة: ثقة، وقال العجلي: تابعي ثقة، توفي سنة93ه، كما تذكر كتب الرجال والتاريخ أنّ جابرا لم يكن إباضيّا، وأنّه يتبرأ من القوم، ناهيك أن يكون رأسهم، قال البخاري: (قال لنا عليٌّ حدّثنا سفيان قلت لعمرو: سمعتَ من أبي الشعثاء من أمر الإباضيّة أو شيئاً ممّا يقولون، فقال: ما سمعت منه شيئاً قط وما أدركت أحدا أعلم بالفتيا من جابر بن زيد، ولو رأيته قلت لا يحسن شيئاً)، وقال ابن حجر: (قال داود بن أبي هند عن عزرة : دخلت على جابر بن زيد فقلت: إنّ هؤلاء القوم ينتحلونك، يعني الإباضيّة، قال: أبرأ إلى الله من ذلك) ينظر: البخاري: أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، تحقيق: السيّد هاشم النّدوي (بيروت: دار الفكر) 204/2، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 34/2.

(4) –علي يحي معمر، المصدر نفسه، ص9، 10.

(5) –ينظر: صابر طعيمة، الإباضيّة عقيدة ومذهباً (بيروت : دار الجيل، 1406ه، 1986م) ص49_87.

وعلى كلٍ فالإباضية كفرقة إسلامية لا تزال موجودة، إلى وقتنا، ينتشر أتباعها في المناطق التالية:

1_سلطنة عمان: وهي دولة إباضية المذهب.

2_زنجبار[1](تنزانيا).

3_تونس: ويتمركزون في جزيرة جربة.

4_الجزائر: وكانت معقل الدولة الرستمية "الإباضية"، المنشقة عن الدولة العباسية، وحين سقوطها لجأ أفرادها الإباضيون إلى وارجلان(ورقلة حالياً) و وادي ميزاب بغرداية.[2]

الفرع الثاني: أهم عقائد الإباضيّة:

وفيمايلي ذكر لأهم المسائل والأصول العقدية التي قامت عليها فرقة الإباضية:

1_عقيدتهم في الأسماء والصِّفات(الذّات الإلهية): تذهب الإباضية فيها مذهب المعتزلة، فمن كمال التوحيد وأصوله عندهم الإعتقاد أنّ لله أسماءً وصفاتاً هي ذاته وجوهرهُ، فالله عليم بعلم هو ذاته ومريدٌ بإرادة هي ذاته، يقول أحد أعلامهم وهو نور الدّين السّالمي[3]: (تنقسم صفاته تعالى إلى: صفات ذاتية وإلى فعلية، فأمّا الصفات الفعلية فهي كل وصف صحّ أن يتّصف به و بضدِّه تعالى كالإحياء والإماتة، ...وأمّا صفات الذات فهي كل صفة استحال عليه تعالى الإتصاف بضدِّها وذلك كالعليم، ...)

ثمّ قال: (وصفاتُه تعالى الذاتيّة هي عينُ ذاته، وليست هي غيرُ ذاته كما زعمت الأشعرية القائلون بأنّ صفات الذّات معانٍ حقيقية زائدة على الذّات قائمةٌ بها، وهذا القول باطل، لأنّها لو كانت صفات ذاته تعالى للزم عليه إمّا أن تكون حالّة في ذاته العليّة، وهو باطلٌ ؛لأنّ ذاته العلية لا

---

(1) –وهو إسم يُطلق على مجموعة من الجزر واقعة بالمحيط الهندي تابعة لتنزانيا في شرق افريقيا، وتتمتع بسلطة ذاتيّة، ينظر: موقع: http//wikipedia.org ، بتاريخ: 2011/07/27م .

(2) –انظر: علي يحي معمر، الأباضيّة مذهب إسلامي معتدل، ص12_18.

(3) –نور الدّين أبو محمد عبد الله بن حميد السالمي الضبّي (1286ه_1332ه) من كبار علماء الإباضيّة العمانيين، من أهمّ تآليفه: شرح مسند الصحيح للإمام الربيع بن حبيب، في أربعة أجزاء، و مشارق أنوار العقول في أصول الدّين، وتحفة الاعيان في تاريخ عمان...، ينظر: السالمي: نور الدّين عبد الله بن حميد، شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي الأزدي، تقديم : عزّ الدين التنوخي (ط3) 1/ط، ي.

يصح أن تكون محلاً للأشياء، وإمّا أن تكون بعضاً من الذّات العليّة، وهو باطلٌ أيضاً؛لأنّ ذاته العلية غير متبعضةٌ والتبعض عليها محالٌ، وإمّا أن تكون شيئا زائداً على الذّات لا حالّاً فيهـــا و لا بعـــضاً منها...، وهو باطلٌ أيضاً لأنّه لو كانت شيئا زائداً على الذّات للزم افتقار الذّات إلى ذلك الزائد، و الذات العليّة كاملة بنفسها غير مفتقرة إلى غيرها، ...)[1]

وقال الجيطالي[2] (ت750ه) وهو أحد أعلامهم أيضاً في حديثه عن أصول التوحيد عندهم: (...العلم بأنّ الباري سبحانه مستوٍ على العرش بالمعنى الذي أراده الله تعالى بالإستواء، وهو الذي لا ينافي وصف الكبرياء، ولا تتطرق إليه سمات الحدث والفناء، وهو استواء القهر والغلبة والإســـتيلاء، ...**فاضطر** أهل الحق "يقصد الإباضية" إلى هذا التأويل ما اضطّر أهل الباطن إلى تأويل قوله تعـــالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[3]

إذْ حُمل على الإتفاق على الإحاطة والعلم، وحمل قوله عليه السلام: "قلب المؤمن بين أُصبعين من أصابع الرحمن "على القوة والقهر...؛لأنّه لو ترك على ظاهره للزم منه المحال، فكذلك الإستواء، لو ترك على الإستقرار والتمكن للزم منه كون المتمكن جسماً مماساً للعرش؛ إمّا مثله أو أكبر منه أو أصغر، وكلٌّ ذلك محالٌ وما يؤدي إلى محالٍ فهو محال).[4]

2_نفي رؤية الله سبحانه وتعالى:

وبناء على معتقد الإباضية في الذّات الإلاهية نجدهم ينفون رؤية الله تعالى؛إذِ القول بها عندهم قول بالتجسيم والتشبيه، وما كان من آيات وأحاديث في الرؤية فإنّ التأويل والمجازات اللّغوية حـــلٌ معتبر للخروج من إمكانيّة تفسيرها وحملها على الرؤية البصرية.

قال الجيطالي: (الأصل التاسع: العلم بأنّه تعالى مترهٌ عن الرؤية والإدراك بالأبـــصار؛ إذ هـــو

---

(1) –نور الدّين السالمي، بهجة الأنوار شرح أنوار العقول، 1 (ط2؛سلطنة عمان: مطابع النّهضة، 1411ه، 1991م) ص80، 79.

(2) –أبو طاهر إسماعيل بن موسى الجيطالي، من علماء الإباضيّة المعتمدين، هو من جبل نفوسة بليبيا، من مصنّفاته: "قناطر الخيرات"، و كتاب"الحساب وقسم الفرائض"، "الحج والمناسك"...توفي سنة: 750ه، ينظر: معجم أعلام الإباضيّة من القرن1_15ه، إعداد مجموعة من الأساتذة (القرارة: جمعيّة التراث) 114/2، 113.

(3) –سورة : الحديد، الآية رقم: 04.

(4) –الجيطالي : أبو طاهر إسماعيل بن موسى، كتاب قناطر الخيرات، حققه وعلق عليه: عمرو خليفة النّامي، 295/1، 294.

سبحانه مقدسٌ عن الجهات والأقطار لقوله تعـــالى: ﴿ لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ ﴾[1]فهذه مدحة امتُدح تعالى بها عن الإدراك بالبصر كما امتدح بقوله : ﴿ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞ ﴾[2] عن الغفلة وحلول الآفة به من النّوم والسِّنة، فإن قال قائلٌ: لا تدركه الأبصار يعني في الدنيا، قيل: لا تأخذه سنة و لا نوم في الدنيا، فإن حاول بينهما فرقاً لم يجد إلى ذلك سبيلا...)[3]

وقال الخليلي[4] في كتابه الحق الدّامغ[5] بعد عرض أدِلة المثبتين والنافين للرؤية ما نصه: (بعـــد هذا العرض لموضوع رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة واستعراض أدّلة النافين والمثبتين، وما يتوجـــه إليها من اعتراض وما يتعقبه من جواب لا نظنّك أيّها القارئ الكريم تشك في أنّ نفاتها لم يأخذوا إلا بالأقوى والأسلم و الأحزم فإنّ ذلك واضح بوضوح حجَجِهم وسلامة قولهم من الـــتأثر بالـــذين سألوا الرؤية من اليهود والمشركين...)[6]

3_قولهم في مرتكب الكبيرة:

ومن عقائدهم التكفير بالكبيرة، لكن كفر نعم لا كفر خروج من الملّة، كما يسمونه، يقـــول الخليلي: (...مرتكب الكبيرة يعدّ كافراً، ولكن هذا الكفر ليس هو كفر شرك، وإنّما هـــو كفـــر نعمة؛فهو لا يُخرج من الملّة، يدفن في مقابر المسلمين، ويزاوج و يوارث ، يرث و يُورّث ويُـــزوج ويتَزوج ولكن بجانب ذلك يُحرم الولاية، ويكون خارجاً عن إطار عباد الله المتقين وواقعاً من أهـــل البراءة، الذين يعدون أعداء للمؤمنين هذا بالنسبة إلى حكمه في الدنيا، وحكمه في الآخرة كما هـــو

---

(1) –سورة : الأنعام، الآية رقم: 103.

(2) –سورة : البقرة، الآية رقم: 255.

(3) –الجيطالي، المصدر نفسه، 295/1.

(4) –أحمد بن حمد بن سليمان الخليلي؛مفتي عام سلطنة عمان، وهو من أعيان المذهب ولاية بهلاء، من مواليد: 1942م، بزنجبار، قام بالتدريس بجامع بهلاء، ثمّ عيّن مدرساً بجامع الخور بمسقط، بعدها طلب قاضيّا في محكمة الإستئناف، ثمّ عيّن مديراً للشؤون الإسلاميّة، بوزارة العدل والأوقاف سنة: 1975م، ثمّ عيّن مفتياً عامًا للسلطنة، في سنة: 1987م أوكل إليه: إدارة المعاهد الإسلاميّة مع منحه درجة مرتبة وزير.ينظر موقع: http//wikipedia.org،بتاريخ:2011/07/23م.

(5) –وعلى كتابه هذا ردٌ بعنوان : "الرّد القويم البالغ على كتاب الخليلي، المسمى الحقّ الدّامغ" لصاحبه علي بن محمّد ناصر الفقيهي (المدينة المنورة: دار المآثر) .

(6) –أحمد بن حمد الخليلي، الحق الدامغ (سلطنة عمان، 1409ه) ص95.

ظاهر: الخلود في النّار_والعياذ بالله_ومع ساير الكفار، ...)[1]، ومذهبهم هذا أساسه القول بأصل العدل الإلهي، القائم على الوعد والوعيد، و فيمايلي بيانه.

4_قولهم بالعدل الإلهي (الوعد والوعيد):

و أساسه إعطاء الله سبحانه وتعالى لكل ذي حقٍّ حقّه، حتى لا يُنسب إليه الجور والظلم، فلا بدّ من تحقيق وعده للمؤمنين الصادقين بإدخالهم الجنّة وخلودهم فيها، وكذا تحقيق وعيده في المشركين والعصاة الذين ماتوا على كبائرهم بعقابهم وخلودهم في النّار.[2]

ومراعاة لهذا الأصل بنى الإباضية قولهم في الشفاعة: فهم يقولون بها ولكن للمسلمين الذين ماتوا على الطاعة ليرتقوا في منازل الجنّة؛لا لمن وجب في حقه العقاب فيصير بها إلى الثواب والمغفرة.[3]

وبعدُ فهذه جملة من عقائد الإباضية في مسائل من صميم عقيدة المسلم، يلحظ اختلافها عن عقيدة أهل السنّة والجماعة، التي ثبتت عندهم بنص الكتاب والسنّة الصحيحة لا بالتجويزات والاحتمالات العقلية، كما لاحظنا فيما سبق.

5_قولهم في مسألة خلق القرآن:

لم تجتمع كلمة الإباضية في هذه القضية[4]، إذ انقسموا إلى فريقين، أحدهما قائل بأنّ القرآن مخلوق وهم إباضية المغرب خاصةً، والآخر وافق أهل السنّة وقال بأنّ القرآن كلام الله غير مخلوق، وهم بعض إباضية المشرق.

يقول الشّماخي[5] وهو من إباضيّ المغرب: (...ندين بأنّ الله خالق كلامه ووحيه ومحدثه

---

(1) –ينظر: الخليلي، شرح غاية المراد في نظم الإعتقاد (سلطنة عمان: المطابع العالمية، 1431ه، 2010م) ص136، 137.

(2) –ينظر: بكير بن سعيد أعوشت، دراسات إسلاميّة في الأصول الإباضيّة (ط1، قسنطينة: دار البعث، 1402ه، 1982م) ص70_83.

(3) –الجيطالي، قناطر الخيرات، 320/1، 321.

(4) –ينظر للتفصيل: صابر طعيمة، الإباضيّة عقيدة ومذهباً، ص99_103.

(5) –أبو ساكن، عامر بن علي بن عامر الشمّاخي (ت792ه)، أحد أكبر مشايخ الإباضيّة في جبل نفوسة بليبيا، أنشأ العديد من المدارس التي تخرّج منها الكثيرون، فقد كان مرجع الفتوى للإباضيّة في جبل نفوسة، من مؤلفاته: "كتاب الإيضاح"في الفقه المقارن.ينظر: معجم أعلام الإباضيّة 502/3.

وجاعله ومنزله)[1].

ويقول الرستاقي وهو من إباضية المشرق ما نصه: (...وقد قالت الأمّة بأجمعها القرآن كـــلام الله ووحيُه وتنزيله قال عزّ وجل﴿ قُلْ إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلْوَحْىِ ۚ ﴾[2]).[3]

وإن كان هذا الخلاف حقيقةً علمية يثبتها ما أوردناه من أقوال علمائهم وغيرها من الأقـــوال التي لم نذكرها؛ إلا أنّ علماء الإباضية المتأخرون وعلى رأسهم نور الدّين السالمي[4] وأحمد الخليلـــي من المعاصرين، ينفون أن يكون معتقد الإباضية خلاف القول بخلق القرآن، يقول الخليلي في كتابـــه الحق الدّامغ موضحا عقيدتهم في المسألة وموجِّها ما يمكن أن يُفهم منه أنّ منهم من قال بأنّ القـــرآن كلام الله؛ فبعد أن ذكر فتنة خلق القرآن زمن المأمون ثمّ المعتصم قال: (...أمّا أهل المغرب منـــهم؛ فلبعدهم عن تلك الأحداث لم يترددوا في إعلان القول الصحيح من أول الأمـــر، إظهـــارا للحـــق واستنادًا إلى الحجّة، وأمّا أهل المشرق، فقد حاول إمامهم الأكبر محمّد بن محبوب[5] رحمـــه الله أن يعلن ما أعلنه إخوانه أئمة وأعلام الجناح المغربي، غير أنّ محمّد بن هاشم اشتدت معارضـــته لـــه في ذلك، فانثنى عنه واتفقت كلمتهم على ما ذكرته سابقا...، وهو الإكتفاء بما كان عليه سلف الأمة وقصر القول عن التصريح بخلق القرآن أو عدمه).[6]

وعليه يمكن القول أنّه وإن كان بعض أعلام الإباضية المتقدمين قد قالوا بما وافقوا به أهل السنّة في مسألة كلام الله، فإنّ ما رسى عليه معتقد الإباضية المتأخرين هو قولهم بـــأنّ القـــرآن مخلـــوق؛ موجهين أقوال أئمتهم المخالفة لذلك بأنّه موقف سلبي غير صريح في الدلالة على قولهم بأن القـــرآن كلام الله، تحكّمت في ذلك ظروف تاريخية وسياسية ، مخالفين بذلك ما اعتقده أهل السنّة في المسألة وجاهدوا حق الجهاد في سبيله، على رأسهم الإمام أحمد والبخاري ومسلم رحمهم الله...

---

(1) –الشمّاخي: عامر بن علي، متن الديانات"ضمن كتب مختارة" (غرداية: المطبعة العربية) ص48.

(2) –سورة: الأنبياء، الآية رقم: 45.

(3) –الرستاقي : خميس بن سعيد بن علي بن مسعود، منهج الطالبين، تحقيق: سالم بن حمد بن سليمان الحارثي (ط2؛سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، 1413ه، 1993م) 235/1.

(4) –ينظر : كتابه روض البيان على فيض المنّان في الردِّ على من ادّعى قدم القرآن، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان السالمي (ط1؛بدِّيّة: مكتبة السالمي، 1415ه، 1995م) .

(5) –محمد بن محبوب بن رحيل، أبو عبد الله، من علماء الإباضيّة المتقدمين، توفي سنة: 260ه، ينظر: موقع: المنتدى التربوي http//noe.gov.com.، بتاريخ:2012/09/11م.

(6) –الخليلي: الحق الدّامغ، ص106.

6_موقفهم من الصحابة:

يذهب المؤرخ الإباضي"علي يحي معمر"[1] في كتاباته إلى نفي ما ينسب إلى الإباضية من البراءة و ذمٍّ بعض الصحابة، واصفًا ذلك بالاختلاق؛ إذْ هم على خلاف ذلك، بل يترضون عنهم و يحبونهم و يتولونهم جميعا، بل و يسكتون عمّا شجر بينهم[2]، و نقل عن أحد شيوخهم (أبي المهدي عيسى بن إسماعيل)[3] كدليل على ذلك ما نصه: (فنبدأ بمسألة الصحابة رضوان الله عليهم، وذلك قولك بلغنا عنكم أنّكم تبغضون بعض الصحابة، فيا سبحان الله...كيف نبغض الصحابة مع ورود النصوص في فضائلهم والثناء عليهم كتابًا وسنّةً، يأبى الله ذلك و المسلمون، بل هم عندنا في الحالة التي ذكرهم الله عليها من العدالة و النّزاهة والمطهرات و المحبّة، قال الله عزّ وجل: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾[4] ... بل لهم السهم الأوفر، و سلكوا الطريق الأقصد، و لزموا السبيل الأرشد، و كلامهم حكمة، و سكوتهم حجّة، و مخالطتهم غنيمة، و الاستئناس بهم حياة، و الإقتداء بهم نجاة، ويل للزائغ عن طريقهم، الراغب عن سبيلهم).[5]

كما استشهد بقول اطفيش[6]: (و لم يكن يومًا من الأصحاب شتم له أو طعن_يقصد عليّا

---

(1) –علي يحي عياش معمر من الباحثين الإباضيين الليبيين في العصر الحديث، درس على يد علماء الإباضية في جبل نفوسة بليبيا، وجربة بتونس، و القرارة بالجزائر، أسس جمعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مدينة جربة، ، و أنشأ مجلة اليراع، واشتغل بالتدريس والإدارة و التفتيش، توفي سنة: 1980م، من مؤلفاته: الإباضيّة في موكب التاريخ، الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة، الإباضية مذهب إسلامي معتدل.معجم أعلام الإباضيّة، 296/2_298.

(2) –ينظر: علي يحي معمر، الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة عند كتاب المقالات في القديم والحديث (غرداية: المطبعة العربية) ص321_332.

(3) –أبو مهدي، عيسى بن إسماعيل، علم من أعلام الإباضيّة بالجزائر، تذكر مصادر الإباضيّة أنّه كان مالكيّا ثمّ تحول إلى المذهب الإباضي، استقر بمدينة مليكة، وتولى مشيختها، له تآليف عديدة منها : ردّه على البهلوي أبي الحسن البهلوي الذي كفّر الإباضيّة، وجواب في قضيّة خلق القرآن، و"جواب لأهل عمان" عن أسئلة وردت في الأصول والفروع، توفي سنة: 971ه.ينظر: معجم أعلام الإباضيّة، 680/3.

(4) –سورة آل عمران، رقم الآية: 110.

(5) –علي يحي معمر، المصدر نفسه، ص322، 321.

(6) –امحمد بن يوسف بن عيسى اطفيش الشهير بقطب الأيمّة، أشهر أعلام الإباضيّة بالمغرب في العصور الحديثة، وهو من بني يسجن، أنشأ معهداً للتدريس بها، من اهمّ آثاره: تفاسيره الثلاث: تيسير التفسير، داعي العمل ليوم الأمل، همیان الزاد إلى دار

رضي الله عنه_اللهمّ بعض الغلاة وهم أفذاذ لا يخلو منهم وسطٌ ولاشعبٌ).[1]

ولكن نجد من هؤلاء الذين وصفهم اطفيش بالأفذاذ والغلاة، إمامهم أبو يعقوب الوارجلاني[2] صاحب الدليل والبرهان إذ يقول في كتابه المذكور وهو مصدر عندهم في الأصول: (والدليل على ولاية عثمان بن عفان ظنٌ؛ فولايته حق لانطباق أهل الشورى عليه، وعزله وخلعه وقتله **حقّ** لانتهاكه الحرم الأربع...)ثمّ أتى على ذكرها إلى أن قال: (الرابعة: حين ظهرت خيانته على دينهم، فطالبوه أن ينخلع فأبى وامتنع فانتهكوا منه الحرم الأربعة: حرمة الأمانة، وحرمة الصحبة، وحرمة الشهر الحرام، وحرمة الإسلام حين انخلع من حرمة هذه الحرم، إذ لا يعيذ الإسلام **باغياً، ولا الإمامة خائناً**، ولا الشهر الحرام **فاسقاً**، ولا الصحبة **مرتداً على عقبه**).[3]

وقال عن طلحة والزبير رضي الله عنهما: (فحلّ لعليّ قتالهم **وحرّم الله عليهم الجنّة**)[4]

وقال عن معاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما: (فهما على ضلالة لانتحالهما ما ليس لهما بحال، ...**وصارا من أهل النّار**).[5]

وغير ذلك من النصوص من الوارجلاني في تضليل وتفسيق بعض الصحابة والبراءة منهم.

وكذا نجد من هؤلاء الأفذاذ_على وصف اطفيش_من المتأخرين إمامهم نور الدّين السالمي الذي يقول في كتابه طلعة الشمس، بعد أن ذكر مذاهب الفرق في الصحابة ما نصه: (والقول الفاصل بين الخصوم في هذا المقام وهو المطابق لظاهر الكتاب والسنّة، أن تقول أنّهم جميعاً عدول إلاّ من ظهر فسقه منهم قبل الفتن، أمّا بعد الفتن فمن علم منه البقاء على السيرة التي كان عليها رسول

المعاد، وله أيضاً جامع الشمل في أحاديث خاتم الرسل، وفاء الضمانة بأداء الامانة، عدم الرؤية وإدحاض مذهب أهل الفرية، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، توفي سنة: 1332ه، 1914م.ينظر معجم أعلام الإباضيّة، 4/845_848.

(1) –علي يحي معمر، الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة، ص326.

(2) –أبو يعقوب، إبراهيم بن منّاد السدراتي الوارجلاني، لم تحدد المصادر الإباضيّة سنة ولادته، وهو من علمائهم المغاربة المتقدمين، كما تذكر مصادرهم: أنّه رحل إلى الأندلس ثمّ إلى السودان ودخل مجاهيل إفريقية حتى وصل إلى قريب خط الإستواء كما يحكي بنفسه، ثمّ أقام سبع سنين معتكفاً على الكتابة والتأليف، من تصانيفه: الدليل والبرهان لأهل العقول، ترتيب مسند الربيع بن حبيب...؛توفي سنة: 570ه.ينظر: معجم أعلام الإباضيّة 4/1013، 1014.

(3) –الوارجلاني : أبو يعقوب يوسف إبراهيم، الدليل والبرهان، تحقيق: سالم بن حمد الحارثي (ط2، سلطنة عمان: المطابع العالمية، 1427ه، 2006) 1/ 40.

(4) –الوارجلاني، المصدر نفسه 1/41.

(5) –الوارجلاني، الدليل والبرهان 1/41.

الله صلى الله عليه وسلم فهو عدل مطلقاً، وهي الجماعة التي قامت على عثمان ونصبت علياً وفارقته يوم التحكيم طلباً لإقامة كتاب الله تعالى، ومن لم يعلم منه البقاء على تلك السيرة فلا يسارع إلى تعديله حتى يمتحن ويختبر لكثرة المفتنين واختلاط الموفين بغيرهم).[1]

فواضح أنّ كلامه هذا لا يعدو أن يكون إجمالاً لما ذكر الوارجلاني بعض تفصيله.

وإلى الرأي ذاته يجنح اطفيش إذ يقول: (الصحابة كلهم في الولاية، ...إلاّ من حضر الفتنة، وزلّ فيها و لم يتب ولا يُتبرأ ممن توقف؛ لأنّ التوقف هو الواجب عليه، إذ لم يدرك الحق).[2]

ويقول احمد المطهري صاحب كتاب فتح المغيث في علوم الحديث معلقا على مقولة اطفيش السابقة: (والظاهر أنّ كلامه في الولاية والبراءة، أمّا من جهة عدالة الرواية فلا شك أنّ جمعنا (يقصد الإباضية) يروُون عنهم ويعدِّلونهم، ومن ذلك رواية جابر في مسند الربيع...، **وغالب** علماء المغرب يعدِّلونهم في رواية الحديث كما سبق عن جابر، **وخالفهم** بعض العمانيين).[3]

وعليه يلحظ التناقض والفرق بين ما ذكره علي معمر وما نقلناه عن بعض أئمة المذهب المعتمدين الذين تؤكد نصوصهم أنّهم يتبرؤون من خيرة صحابة رسول الله صلى الله عليه ، الذين ثبتت النصوص في خيريتهم وبشراهم بالجنّة على رأسهم عثمان وعلي وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص والصحابة الذين يتولّونهم ونصّبوا العداء للمحكمة أو الخوارج زمن الفتنة، ثمّ إنّهم بموجب هذه العقيدة في الصحابة يختلفون في حكم رواية الحديث عنهم.

المطلب الثاني: موقف الإباضيّة من السنّة النبويّة، ولمحة عن علوم الحديث عندهم:

الفرع الأول: موقف الإباضية من السنّة النبويّة:

طبيعي جداً لمن كان مقدِّمًا للعقل على نصوص الشرع في مصدريَّة عقائده أن يكون أخذه للسنّة واحتجاجه بها مرهوناً بشروط وضوابط يحترز بها من الوقوع في التناقض، فمن عطّل الصِّفات ونفى الرؤية والشفاعة، ...اعتمادًا على ظواهر النصوص القرآنية ، وعدم التصور العقلي لها، وأسباب أخرى تفسرها الأحداث التاريخية، لا ضَرو بعد ذلك أن لا تقوم الحجّة عنده بأحاديث تخالف

---

(1) –نور الدين السالمي، طلعة الشمس، تحقيق: عمر حسن القيام (ط1، ولاية بدية: مكتبة الإمام السالمي، 2008م) 70/2.

(2) –وفاء الضمانة بأداء الأمانة، 406/2، نقلاً عن: احمد بن الحاج سليمان المطهري، فتح المغيث في علوم الحديث (ط1، 1419ه، 1998) ص83.

(3) –المطهري، فتح المغيث، ص84، 83.

معتقده وما قرره من مواقف، وهذا ماعرف عن الفرق الإسلامية عموما(شيعة، معتزلة، خـــوارج) المخالفة في عقيدتها وأصولها لأهل السنّة.[1]

والإباضية كغيرها من الفرق الإسلامية كان لها موقف من السنّة النبوية يمكن تلخيـــصه مـــن خلال آراء علمائهم التالية:

1_عدم الاحتجاج بحديث الآحاد في العقائد:

وإن كان الإباضية يقولون بحجيّة السنّة إلاّ أنّهم لا يأخذون بخبر الآحاد في المسائل العقديّـــة كونها تفيد الظنّ وأمور العقيدة لا تثبت إلاّ بالقطع، يقول نور الدِّين السالمي عن حجيّة خبر الآحاد: (...والصحيح أنّه يوجب العمل دون العلم ، ووجوب العمل بخبر الواحد ثابتٌ بالعقل والنّقل ...) [2]ثمّ قال: (... إنّما نهينا عن اتباع الظنّ فيما يكون المطلوب فيه العلم، وهو المسائل الإعتقاديـــة، لا فيما يكون المطلوب فيه العمل فقط، فيجوز الأخذ فيه بما يفيد الظنّ ، وحاصل الجواب أنّ مـــسائل الاعتقاد مبنيّة على اليقين فنهينا عن اتباع الظنّ فيها ، ومسائل العمل غير مبنية على اليقين فقط بـــل تكون تارة بالدليل القاطع وأخرى بالدليل الظنّي).[3]

ويقول القنوبي: (السنّة حجّة شرعية باتفاق المسلمين على خلافٍ بينهم في بعض الشروط التي يجب توافرها فيها والأدلة على ذلك كثيرة جداً، ...وقد أجمعت على ذلك الأمّة الإســـلاميّة) [4] ثمّ قال: (نعم لا نرى الاحتجاج بأخبار الآحاد في مسائل العقيدة، وهذا القول لم ننفرد به، بل وافقنـــا على ذلك جمهور الأمّة، ...كما أوضحته في "السيف الحاد").[5]

وعليه فالإباضية برأيهم هذا يخالفون أهل السنّة في مبدأ عظيم يتميّز به أهل السنّة عن غيرهـــم من الفرق والنّحل، ألا وهو الاحتجاج بخبر الواحد في إثبات وتقرير العقائد، فمتى صـــحّ الحـــديث عندهم فهو حجةٌ في العقيدة كما في الأحكام على حدٍّ سواء، وعلماء وأئمة أهل الـــسنّة ســـلفهم وخلفهم عنوا ببيان أدلة هذه المسألة، وكشف عوار ما استند إليه مخالفوهم من أدلة عقليّـــة وحـــتى

(1) –ينظر: مصطفى السباعي، السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي (المكتب الإسلامي، دار الورّاق)، ص147_195.

(2) –السالمي، طلعة الشمس، 26/2..

(3) –السالمي، المصدر نفسه، 31/2.

(4) –سعيد بن مبروك القنوبي، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده (ط1؛سلطنة عمان: مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، 1416ه، 1990م) ص9_11.

(5) –القنوبي، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، ص12، 11.

شرعيّة.[1]

2_عرض السنّة على القرآن:

ويتخذ الإباضيّة من عرض السنّة على القرآن أصلاً في الحكم على الأحاديث، فلا يُكتفى عندهم بالنظر في الإسناد ، بل يجب مراعاة المتن وما حواه من معنى (للتأكد من أنّه لم يأت بما يخالف القرآن، فإن جاء الحديث بما يخالف القرآن، اعتبرت هذه المخالفة علّة يُضعف بها الحديث، وقرينة على خطأ ما في الرواية، فالقرآن قاضٍ على الحديث من حيث الصّحةُ و الضعفُ، حاكم على السنّة من حيث الأخذُ والترك، إذ هو الأصل الثابتُ المقطوع بثبوته).[2]

ويقرر أحد الباحثين الإباضيين هذا المبدأ بقوله: (الإباضيّة ينصِّبون القرآن حكمًا على السنّة ومعياراً لها ومسبراً لها وميزاناً لصحتها فهو القيِّم عليها؛ فلا يُقبل منها إلاّ ما وافقه أو لم يعارضه، وكل ما عارض القرآن في نصٍ من نصوصه القطعيّة التي لا تحتمل التأويل ولا النّسخ رفض، وعليه فكل من روى شيئاً من ذلك ردّت روايته ولو كان مشهور العدالة والتزكية معمولاً بحديثه في غير ذلك، ومن ثمّ ومن أجل ذلك ردّ الإباضية ولم يقبلوا أحاديث الرؤية المعارضة لقوله تعالى: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ﴾[3]، وقوله: ﴿ لَن تَرَىٰنِي ﴾[4]، لأنّها معارضة أو مناقضةٌ للقطعي من أصل تنزيه الله عزّ وجل عن التحيُّز والتكيّف والتبعض، والتشكل و التجزء و التجسد، إلى غير ذلك من مقتضيات الرؤية البصرية المتعارف عليها لدى المخاطبين، ...).[5]

ثمّ يستدرك الباحث ذاتُه ليوسع من أوجه معارضة الأحاديث للقرآن الموجبة لردِّ الحديث لتشمل ظاهر النّص القرآني، فيقول بعد ذكره لجملة من أحاديث الصحيحين التي يراها الإباضيّة معارضة للقرآن ويُستوجبُ ردُّها: (...إلى غير ذلك من الأمثلة التي خالفت قطعي القرآن، وصريحه

---

(1) –يتعذر المقام لذكرها لما فيها من الإطالة، ولقد تكفل الدكتور عبد العزيز بن فيصل الراجحي بالردّ التفصيلي على ماجاء في كتاب السيف الحاد في الردّ على من أخذ بخبر الآحاد في الإعتقاد، لسعيد القنوبي الإباضي، في كتاب أسماه"قدوم كتائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد"(ط1؛الرياض:دار الصميعي،1413ه،1998م)

(2) –عبد المجيد محمود عبد المجيد، الإتجاهات الفقهيّة عند أصحاب الحديث (ط1؛عمان: دار الفكر، 1428ه، 2008م) ص161.

(3) –سورة الأنعام، الآية رقم: 103.

(4) –سورة الأعراف، الآية رقم: 143.

(5) –ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه، السنّة روايتها ورواتها عند الإباضيّة (غرداية: المطبعة العربية) ص74.

بل ولو ظاهره، فإنّها ترفض حتى ولو وردت في بعض كتب الصِّحاح لا قدحاً في أصحاب الصِّحاح أمثال البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث ممن أجمعت الأمّة الإسلاميّة على إمامتهم في الحديث، والإباضية ضمن ذلك يعملون بمروياتهم ما لم تصادم تلك النّصوص القرآنيّة القطعيّة، فالإباضيّة لا يقدحون في أئمة الحديث في حدِّ ذاتهم وأشخاصهم، ولكن أقل ما يقال في حقِّهم أنّهم دُلس عليهم بها بعد طول أمد الرواية، ولا مؤاخذة على العدل الثقة الأمين إذا دُلس عليه في شيءٍ فقبله فالمؤمن غرٌ كريم*...).[1]

والإباضيّة باعتمادهم هذا المنهج"عرض السنّة على القرآن" في نقد الأحاديث، يضيِّقون دائرة احتجاجهم بالسنّة النبويّة، لما يتسم به هذا المنهج من المرونة في التعامل مع الأحاديث والتي تظهر في عدم وضوح وجه معارضة السنّة للقرآن الموجبة لردِّها، خاصةً وأنّ نصوص القرآن حمّالة، ووظيفة السنّة البيان، وعليه فردّ الحديث لمجرد المعارضة "غير المضبوطة بضابط" ودون مراعاة صحته من ضعفه، فيه إهمال للنّصوص النبويّة، وتضييق لدائرة الاحتجاج بالسنّة ، وإعراضٌ عن منهج المحدّثين، وتقديمٌ للفُهوم على اختلافها على النّقل.

يقول ابن القيِّم_رحمه الله_في بيان خطورة اعتماد عرض السنّة على القرآن منهجاً لنقد الأحاديث: (ولو ساغ ردُّ سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فهمه الرجل من ظاهر الكتاب لردّت بذلك أكثر السنن وبطلت بالكليّة، فما من أحدٍ يحتج عليه بسنّة صحيحة تخالف مذهبه ونحلته إلاّ يمكنه أن يتشبث بعموم آية أو اطلاقها، ويقول: هذه السنّة مخالفة لهذا العموم وهذا الإطلاق فلا تقبل).[2]

والمحدّثون في هذه المسألة ينطلقون من أصل مفاده: "متى صحّ الحديث فهو حجةٌ بنفسه"، واحتمال تعارضه مع القرآن ممنوع شرعاً وعقلاً؛ إذ كيف يعارض القطعيُ القطعيَّ، فإن وُجدت شبهة التعارض الظاهري ينظر أولاً إلى إمكانيّة الجمع بين الأدّلة مراعاةً لقاعدة"الإعمال أولى من الإهمال"، وإن تعذر الجمع يسار إلى الترجيح بطرقه ومراتبه المعروفة عند أهل العلم، أمّا التعارض

*و في قوله هذا تناقض واضح إذ كيف يقرّ بإمامة الشيخين في علم الحديث ثمّ يصفهما بالغفلة وأنّه دلّس عليهما؟.

[1] –ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه، السنّة روايتها ورواتها عند الإباضيّة، ص75، 76.

[2] –ابن قيم الجوزيّة: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، الطرق الحكميّة، تحقيق: نايف أحمد الحمد (مكة المكرمة: دار الفوائد، 1428ه) 188/1، 187.

الحقيقي فهو عند المحدّثين من علامات ضعف الحديث ووضعه، فلا يمكن أن يصح إسناده.[1]

وعليه فإنّه من خلال الأصلين السابقين اللّذين اعتمدهما الإباضيّة، وهما عدم احتجاجهم بالآحاد في إثبات العقائد وردّهم للحديث متى خالف القرآن بأيّ وجه ولو كان مخرّجا في الصحيحين ، يتبيّن أنّ مجال احتجاجهم بالسنّة النبويّة واعتبارهم لها محدودٌ جداً، و لا يحكمه منهج منضبطٌ.

الفرع الثاني: لمحة عن علوم الحديث عندهم:

إنّ المطّلع على تاريخ تصنيف علوم الحديث : مصطلحها ورجالها وعللها على كثرة ما ألف فيها، لا يجدُ ضمنها كتاباً إباضياً إلى يومنا هذا ، رغم وجود كتابات معاصرة في جزئيات حديثيّة يحاول أصحابها من خلالها جمع وقراءة ما كتبه بعض أعلامهم_المتأخرين طبعاً_في مباحث السنّة، أمثال نور الدين السالمي في كتابه الأصولي شرح طلعة الشمس، واطفيش في مقدمة وفاء الضمانة بآداء الأمانة، وذيل كتابه الشمل.

يقول أحد باحثيهم: (...وعليه فلا نكاد نجد لأسلاف الإباضيّة الأولين تصنيفاً لمصطلح الحديث وشروط الرواية وتصنيف الرواة إلاّ ما نجده اليوم مبثوثاً في كتب المتأخرين مثل طلعة الشمس وشرح شمس الأصول _قسم السنّة منه_للشيخ نور الدّين السالمي العماني، أو مانجده من نبذة للشيخ قطب الأئمة الشيخ اطفيش في تذييل جامع الشمل في حديث خير الرسل وفي مقدمة وفاء الضمانة بأداء الأمانة في الحديث أيضاً).[2]

ثمّ إنّ الإباضية المتأخرين فيما كتبوه في علوم الحديث لم يخْرجُوا في تقسيماتهم ولا مصطلحاتهم عمّا كتبه علماء الحديث المنظِّرون لهذه العلوم، إلاّ في بعض اختياراتهم فإنّهم يخالفون جمهور المحدّثين، ويوافقون فيه رأي الأصوليين، وربما يختلفون بينهم.[3]

يقول ذات الباحث: (أمّا من حيث الرواية وطرقها وأساليبها وصيّغها، فالإباضيّة يصنّفون

---

(1) –ينظر: عبد المجيد محمود، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث، ص162_166.

(2) –ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه الحديث روايته ورواته عند الإباضيّة، ص85، 84.

(3) –ينظر: السالمي، طلعة الشمس، 2/71_79، و صالح بن أحمد البورسعيدي، رواية الحديث عند الإباضية دراسة مقارنة (ط1؛سلطنة عمان: مكتبة الجيل الصاعد، 1420ه، 2000م) ص87_94.

الحديث كغيرهم_بحسب طرق روايته_ باعتبار تعدد طرقه و كيفية روايته).[1]

ويُرجع الباحثون الإباضيون أسباب انعدام مصادر تخُصهم في علوم الحديث، إلى عوامل سياسية وأخرى مذهبيّة، ففي نظرهم أنّ أهل السنّة وعبر التاريخ الإسلامي، منذ نشأة الدولة الأمويّة عملوا على إقصاء المذاهب والفرق الأخرى بعلمائها، ونظرياتهم وساعدهم على ذلك الدّعم السياسي للدول المتعاقبة آنذاك، يقول أحد باحثيهم: (علم مصطلح الحديث من العلوم التي راجت في العالم الإسلامي قديماً وحديثاً، وقد قام المحدِّثون من أهل السنّة بتشييد دعائمه وتقعييد نظرياته، و من الملاحظة السريعة يتبيّن أنّ كثيراً من المدارس الإسلاميّة الأخرى كالإباضيّة والمعتزلة والشيعة والزيديّة لم تدوّن آراؤهم في مصنّفات هذا العلم لأسباب سياسيّة، لكن في المقابل يرى بعض الباحثين أنّ بعض هذه المدارس لم تعتن مع مرور الزمن ببناء نظرياتها الخاصة بها في التعامل مع الرواية الحديثيّة، بل أخذت تستورد النظريات في علم المصطلح دون الانتباه إلى طبيعة الحقل المعرفي الذي نشأت فيه).[2]

ثمّ تحدث عن أسباب استيرادهم لنظريات المحدِّثين كما يسمِّيها ، دون الانتباه إلى الخلفيات الفكريّة والمعرفيّة التي أنشأتها على حدِّ تعبيره، فقال: (ويرجع ذلك إلى أمور منها :

_كثافة الانتشار الذي حققته النظريات الحديثية التي شيّدها المحدّثون، بفعل الدعم السياسي لها من قبل السلطات الحاكمة عبر التاريخ(الأمويّة، العباسيّة، العثمانيّة).

العجر السياسي والعلمي للمدارس الإسلاميّة الأخرى، التي أقصيت من الساحة السياسيّة بدعوى أنّها من الفرق المبتدعة).[3]

الفرع الثالث: أهم كتب الرواية عند الإباضيّة(مسند الربيع بن حبيب):

ويذكر الإباضيّة في كتبهم أنّ حركة تدوين السنّة عندهم كانت نشطة في القرنيين الأول والثاني، ويرجعون عدم وجود وظهور مدوناتهم إلى ظروف سياسيّة حتمت عليهم التقوقع و اخفاء ما عندهم حتى كتب الرواية ، وانتهت بحرق المكتبة المعصومة بتيهرت زمن الدولة الرستميّة من قِبل

---

(1) –البورسعيدي: المصدر نفسه، ص86.

(2) –خالد بن مبارك الوهيبي، السنّة و الحديث قراءة في تراث المدرسة الجابرية، ص1.

(3) –خالد الوهيبي، السنة والحديث: ص1.

أبي عبد الله الشيعي الفاطمي[1].

ويأتي مسند الربيع بن حبيب[2] في مقدمة كتب الرواية عندهم ، ويعتبرونه أصح كتب الحديث، بل أول كتاب صنِّف في الآثار والسنن، ويتفاخرون بعلو سنده وثقة رجاله، فأغلب روايات الربيع فيه عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة[3] عن جابر بن زيد عن الصحابة.

ووضع أول ما وضع على طريقة المسانيد إلى عصر أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني(ت570ه)، الذي رتبه على الأبواب، وأضاف إليه إضافات، ويحوي الكتاب حوالي: 743 حديثاً.[4]

وعن مدى مصداقية هذا القول وعلميته نجد أنفسنا أمام تحقيق علماء أهل السنّة المعاصرين ممن درسوا هذا المسند و ما قيل عنه، يأتي في مقدمتهم الشيخ: ناصر الدِّين الألباني، والشيخ الدكتور خليل إبراهيم ملاّ خاطر، والشيخ سعد بن عبد الله آل حميِّد في بحوثه ومناظراته العلميّة مع أعلام الإباضيّة، و كذا دراسات أكاديميّة لبعض الباحثين منها رسالة بعنوان "تحذير المسلمين من مسند الربيع"لخالد عبد الله المصري ورسالة دكتوراه أيضاً عن"مسند الربيع بن حبيب دراسة ونقد"، في الجامعة الأردنيّة للباحث عبد الرحمن بن أحمد السالك ، واتفقت كلمة هذه الدراسات[5] على عدم صحّة الكتاب، وأنّ ماقيل عنه إذا ما عُرض على الواقع التاريخي و الحديثي فلا يكاد يجد فيه ما يقويه ويدعمه، يقول خليل ملاّخاطر: (وقد قرأت الكتاب(يقصد مسند الربيع)بتمعن وتدبر وتمحيص فتبين

---

(1) –ينظر: صالح البورسعيدي، رواية الحديث عند الإباضيّة، ص75، ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه السنّة روايتها ورواتها، ص100.

(2) – يذكر الإباضيّة في ترجمته أنّه اسمه الربيع بن حبيب بن عمرو بن الربيع بن راشد بن عمرو الفراهيدي العماني البصري أبو عمرو،ولا يضبطون سنة ولادته ويرجحون انّها كانت:مابين 75–80ه ،وليسوا متأكدين كذلك من سنة وفاته ويرجحون أنّها ما بين:175–180ه.ينظر: القنوبي، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، ص15–19.

(3) –أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي بالولاء ولد بالبصرة سنة:45ه أو بعدها، تذكر مصادر الإباضيّة انّه أخذ العلم عن جماعة من الصحابة ،وجماعة من التابعين منهم جابر بن زيد والحسن البصري وابن سيرين ،وأخذ عنه خلق منهم:الربيع بن حبيب،قال القنوبي عقب في سنة وفاته:(والذي يظهر لي أنّه توفي سنة:150ه أو بعدها بقليل)،ثمّ قال مبررا عدم معرفتهم سنة ولادة ووفاة أهم وأبرز أعلامهم:(ولا يشكل عليك عدم التحقق من معرفة السنة التي توفي فيها الإمام أبو عبيدة رضي الله عنه وكذا بالنسبة إلى الإمام الربيع فإنّ هذا هو الغالب في وفيات أئمّة السلف –رضوان الله تعالى عليهم–وذلك ،لأنّهم لم يكونوا يعتنون بذلك ؛لأنّ جلّ همهم وغاية مقصودهم نشر العلم والجهاد في سبيل الله).القنوبي الإمام الربيع مكانته ومسنده ص26–36.

(4) –ينظر: البورسعيدي، المصدر نفسه، ص75، سعيد القنوبي، الإمام الربيع مكانته ومسنده، ص34.

(5) –ماعدا رسالة الدكتوراه الأخيرة، فلم أتمكن من الإطلاع عليها.

لي ممّا لاشك فيه أنّ الكتاب لم يكتب و لم يؤلف في القرن الثاني أو الثالث الهجريين، وقد استخرجت منه عشرة أدلة على ذلك...)[1]، ومن هذه الأدلة ما لخصه الدكتور سعد بن عبد الله آل حُميـــد في النقاط التالية[2]:

1_أنّه ليس للكتاب أصل خطي يوثق به.

2_جهالة مرتبة الوارجلاني، وليس للكتاب إسناد إلى الوارجلاني، ولا بين الوارجلاني و الربيع بن حبيب.

3_جهالة الربيع وشيخه أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، قال ملاّخاطر: (فبحثت عن ترجمـــة للربيع وأبي عبيدة فيما عندي من كتب الرجال المطبوع منها والمخطوط، سواءٌ في الثقات أوالضعفاء أو الوضّاعين، فلم أعثر على ترجمة تغني).[3]

وقال الألباني: (...لذلك لم يرد له ذكر"يقصد الربيع" في كتب الرجال المعروفة لـــدينا، ولا لكتابه هذا المسند ذكر في شيء من كتب الحديث و التخاريج التي تعزو إلى كتب قديمـــة لا يـــزال الكثير منها في علم المخطوطات أو عالم الغيب، وكذلك لم يذكر هذا"المسند"في كتب المسانيد التي ذكرها الشيخ الكتاني في الرسالة المستطرفة، وهي أكثر من مائة).[4]

4_الانقطاع بين أبي عبيدة وجابر بن زيد، لعدم الدليل على تتلمذ أبي عبيدة على جابر بـــن زيد.

5_وجود الانقطاع، والانقطاع الشديد في كثير من أسانيد الكتاب العليا، من الربيع فمـــن فوقه.

6_لم يظهر الكتاب في عصر الرواية والنّقد، و لم يستدل الإباضيّة القدامى بأحاديثـــه فيمـــا يعتقدونه مما يخالفون فيه غيرهم.

---

(1) –ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه السنّة روايتها ورواتها، ص108

(2) –سعد بن عبد الله آل حميّد، مسند الربيع، دراسة نقديّة، مجلة جامعة أمّ القرى لعلوم الشريعة والدّراسات الإسلاميّة، العدد47، رجب 1430، ص248.

(3) –ينظر: ابن الشيخ، ، المصدر السابق، ص109.

(4) –الألباني : محمد ناصر الدّين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيّء على الأمّة (ط1؛الرياض: مكتبة المعارف، 1412ه، 1992م) 106/13.

7_اعتذر متأخروا الإباضية عن عدم ظهور الكتاب لعلماء الحديث بالخوف من بطش الحكومات، فاعترض عليه بوجود فرصة لظهوره وقت قيام الدولة الرستميّة التي حكمت أكثر من ثلاثين ومائة سنة.

8_تفرد هذا الكتاب بأحاديث تضمنت أحكاما شرعية تحتاجها الأمّة، ويحرص على معرفتها علماء الحديث، فلو كانت مروية آنذاك لما غابت معرفتها عنهم، بالإضافة لعدد آخر من الأحاديث المعارضة لأحاديث صحيحة.[1]

وأضاف ملاّ خاطر:

9_(بعض الأحاديث الموجودة فيه مما اتفق أهل العلم بالحديث أنّها موضوعة ومكذوبة، وأنّ بعضاً منها مما هو ثابت عن أهل الحديث أنّها لم تثبت إلا بطرق معينة أو عن صحابي معيّن، ومع هذا توجد فيه من غير تلك الطرق أو غير ذلك الصحابي ...).[2]

إلى غير ذلك من الأدلة المبنية على الإستقراء والدِّراسة التفصيليّة لأحاديث مسند الربيع من قبل من ذكرنا من العلماء والباحثين المؤكدة أنّ هذا الكتاب لا يعرف له ذكر في المكتبة الحديثية، ولاقيمة له في ميزان النّقد الحدّيثي، ناهيك أن يكون أصح كتاب بعد كتاب الله، فيقدم على البخاري ومسلم اللذين يشهد لوصفهما بالصِّحة المخالف قبل المؤالف.

المطلب الثالث: التعريف بسعيد القنوبي وكتابه السيف الحاد:

الفرع الأول: التعريف بسعيد القنوبي: [3]

هو سعيد بن مبروك بن حمود القنوبي، الرجل الثاني في المكانة العلميّة والدينيّة بسلطنة عمان بعد مفتيها أحمد الخليلي.

ولد في بلدة الرستاق(وهي بلدة صغيرة في المضيبي بالسلطنة)، وهو الآن في العقد الرابع من عمره.

---

(1) –سعد آل حميّد، مسند الربيع دراسة نقديّة، ص248.

(2) –ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه السنّة روايتها ورواتها، ص109.

(3) –ينظر: موقع سبلة العرب،http//www.omaniay.net بتاريخ: 2011/06/28، وموقع منتديات نور الإستقامة، http//www.noor-alestiqamah.com بتاريخ: 2011/09/4

زاول دراسته الإبتدائية والإعداديّة، ثمّ انتقل إلى معهد القضاء والوعظ والإرشاد"معهد العلوم الشرعيّة حاليّا"، أين التقى واحتك بمشايخ ومدرسي المعهد منهم: سعيد بن حمد الحارثي، وعيسى الطائي، ومحمّد بن راشد الخصيبي، وكذا أحمد الخليلي، وسعيد بن خلف الخروصي، ومحمّد بن شامس البطّاشي، وغيرهم من أعلام الإباضيّة، واختص القنوبي في الأصول والفقه وله اهتمام كبير بعلوم الحديث، حتى لُقب عند الإباضيّة بمحدِّث العصر وإمام السنّة والأصول وعلاّمة المعقول والمنقول.

وله مؤلفات أغلبها يُعرف اسمُها دون رسمها فهي كما أعلن القنوبي "في طريق الطبع"، نذكر منها:

1_كتاب الفتاوى(فتاوى الصلاة، والصوم والحج)

2_الحق المبين في صلاة المسافرين.

3_حدائق الأزهار على تحفة الأبرار

4_الرأي السديد في التقليد.

5_رسالة في كتب المقالات وما وقع فيها.

6_الإمام الربيع، مكانته ومسنده (الطبعة الثانية منه لا تزال مخطوطةً)

7_الأحاديث المعلّة من جهة المتن، وهو كتاب وصفه مؤلفه بأنّه: (لن يحتاج الناظر فيه إلى غيره في بابه).

8_الجزئين الأولين من الطوفان الجارف(وهو ثلاث أجزاء طبع الثالث منها فقط)

9_رسالة في أحاديث الزهري.

10_دراسة لأحاديث صحيحي البخاري ومسلم...وغيرها من المخطوطات.

أمّا المطبوع فبالإضافة إلى ما ذكرنا، له كتاب" السيف الحاد في الردِّ على من أخذ بحديث الآحاد في الاعتقاد".وهو الكتاب الذي يحوي الأحاديث محل الدراسة.

ويشغل القنوبي حاليّا منصب مستشار علميٍّ بوزارة الأوقاف والشؤون الدينيّة بالسلطنة.

كما له ظهور في برنامج"سؤال أهل الذكر"الذي يبثه تلفزيون السلطنة أسبوعيّاً.

الفرع الثاني: التعريف بكتاب السيف الحاد:

الكتاب تحت عنوان: السيف الحاد في الردِّ على من أخذ بحديث الآحاد في الاعتقاد لسعيد بن مبروك القنوبي

طبعاته: طبع طبعته الأولى سنة: 1415ه بعُمان ، وآخر طبعاته الثالثة : سنة1418ه بمطابع النهضة بمسقط.

ـوهو كتاب من الحجم المتوسط: (مايقارب 215ص).

موضوعه:

موضوع الكتاب كما هو ظاهر من عنوانه فيه رد على من يحتج بأحاديث الآحاد في مسائل العقيدة، وزعم فيه صاحبه أنّ مذهب الجمهور وعلى رأسهم الإمام مالك وأحمد على عدم الاحتجاج بخبر الواحد في العقائد وحشد جملة من الأدلة على ذلك.[1]

ثمّ تعرض لحكم أخبار الآحاد إذا عارضت الكتاب أو المتواتر من السنّة ، أو**حكم العقل**، فإنّ مصيرها الردّ ولو كانت في الصحيحين[2]، إذ قال معرِّضاً بهما: (...فليعلم أنّ ما ذكرناه من الحديث الآحادي، لايجوز الاستناد إليه ولا التعويل عليه في المسائل العقديّة هو حكمٌ شاملٌ لكل الأحاديث الآحاديّة، في أيِّ كتاب كانت، وعن أيِّ شخصٍ رويت، إذ أنّ كل أحدٍ معرّضٌ للذهول والنِّسيان، كما هو ظاهرٌ جليٌّ).[3]

ـثمّ بعدها عقد عنوانا "حكم الآحادي من الصحيحين"، حيث أكّد تحت هذا العنوان أنّه لا مزيّة لهذه الأحاديث بوصفها أنّها في الصحيحين، فما قيل من أنّ أحاديث الشيخين متفق على صحتها ومقطوعٌ بثبوتها دعوى باطلةٌ تنقصها البيِّنة، ذلك أنّ في الصحيحين أحاديث ضعيفة **بل و موضوعة**، قال: (...ومن نظر في أحاديث الشيخين بعين الانصاف تبيّن له بوضوح أنّ فيها جملةً وافرةً من الأحاديث الضعيفة بل والموضوعة، التي تشهد بوضعها العقول ، و المتواتر من المنقول، و قد

---

(1) –ينظر: سعيد بن مبروك القنوبي، السيف الحاد في الردّ على من أخذ بحديث الآحاد في الإعتقاد (ط3؛مطابع النّهضة: مسقط، 1418ه) ص3_78.

(2) –المصدر نفسه، ص79.

(3) –المصدر نفسه، ص82.

اعترف بذلك الفحول من أرباب التفسير والحديث والفقه والأصول...)[1]، ثمّ ذكر للتدليل على ما قال جملة من النصوص لعلماء أهل السنّة ذاتهم الذين ذكروا إجماع الأمّة على تلقي أحاديث الصحيحين بالقبول، ولهم نصوص صريحة غير حمّالة، في بيان مكانة الصحيحين، بل كانت لهم بالغ العناية بأحاديثهما.[2]

_وبعد طعنه في الصحيحين جملة أتى على تفصيل ذلك، تحت عنوان (أحاديث انتقدت على الصحيحين): فذكر خمسةً وعشرين حديثاً في الصحيحين، خمسة اختص بها البخاري، وعشرون الباقية إمّا في صحيح مسلم أوفيهما معاً، هذه الأحاديث ذكرها القنوبي كنماذج من أحاديث الصحيحين انتقدها بعض الحفاظ عليهما، وقال: (بغض النظر عن رأينا فيها).[3]

واتسم الانتقاد المذكور بالإجمال في أغلب الأحاديث، والإطالة في الأحاديث الخاصة بالعقائد(حديث الجارية، والساق والرؤية).[4]

_ثمّ عقد ختاماً في السياق نفسه"انتقاد أحاديث الصحيحين" عنواناً آخر وهو"أحاديث ضعفها الألباني وهي في الصحيحين أو أحدهما)، وهي كما قال: (من باب إلزامه وإلزام أتباعه).[5]

ومما يستوجبه المقام أنّ على هذا الكتاب دراسة وردٌ للدكتور عبد العزيز بن فيصل الراجحي بعنوان "قدوم كتائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد القائلين بعدم الأخذ بحديث الآحاد في مسائل الإعتقاد" ، حيث كان ردّه تفصيلياً ومفحماً في مسألة الأخذ بخبر الآحاد في العقائد، حيث أبان عن عوار مذهب القنوبي.

كما اتسم ردّه على الأحاديث المنتقدة على الصحيحين بالإجمال، حيث قال: (...ولو أردت تتبعه فيها واحدا واحدا، لطال المقام بي، ...).[6]

---

(1) –سعيد القنوبي، المصدر نفسه، ص83.

(2) –ينظر : القنوبي، المصدر نفسه: ص83_106، عبد العزيز بن فيصل الراجحي، قدوم كتائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد القائلين بعدم الأخذ بحديث الآحاد في الإعتقاد (ط1؛الرياض: دار الصميعي، 1413ه، 1998م) ص175_182.

(3) –ينظر القنوبي، المصدر السابق: ، ص107_176.

(4) –ينظر القنوبي، المصدر نفسه، ص131_176.

(5) –ينظر القنوبي، المصدر نفسه، ص177_201.

(6) –قدوم كتائب الجهاد، المصدر نفسه، ص184.

_وهذا ما سنخصّصه بالدراسة والبحث فيما يأتي من فصول.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول:

دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: الإيمان، والعبادات(الطهارة، الصلاة،المساجد ومواضع الصلاة، الجمعة، الكسوف،الزكاة، الحج)

المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب الإيمان والطهارة والصلاة.

المطلب الأول: دراسة حديث أبي هريرة في "عدد شعب الإيمان"

المطلب الثاني: دراسة حديث صهيب الرومي في "رؤية الله عزّ وجل"

المطلب الثالث: دراسة حديث عائشة في "غسل الجنابة"

المطلب الرابع: دراسة حديث أبي هريرة"أنتم الغرّ المحجلون"

المطلب الخامس:دراسة حديث أنس بن مالك في البسملة في الصلاة

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: المساجد، الجمعة ، الكسوف،الزكاة، الحج.

المطلب الأول: دراسة حديث معاوية بن الحكم"أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الجارية(أين الله؟)".

المطلب الثاني: دراسة حديث أبي موسى الأشعري في"ساعة الإجابة من يوم الجمعة"

المطلب الثالث: دراسة حديث عائشة "في بيان صفة صلاة الكسوف"

المطلب الرابع:دراسة حديث أبي هريرة"في إخفاء الصدقة"

المطلب الخامس:دراسة حديث عائشة في بيان مناسك الحج

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي الإيمان والطهارة والصلاة

المطلب الأول: دراسة حديث أبي هريرة في عدد شعب الإيمان

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

حدثنا عبيد الله بن سعيد وعبد بن حميد قالا حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا سليمان بن بـــلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" **الإيمان بضع وسبعون شعبة والحياء شعبة من الإيمان**".

2_تخريج الحديث:

المشهور من ألفاظ الحديث ثلاث:

أ-لفظ:"الإيمان بضع وسبعون شعبة....."

روى هذا اللفظ الإمام مسلم [1]و النّسائي[2] وابن حبان[3] من طرق عن أبي عامر العقـــدي عـــن سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

ورواه أبو داود[4] و الترمذي[5] والنسائي[6] وأحمد[7] وابن حبان[8] من طرق عن ســـهيل بـــن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا، وقال الترمذي:"هذا حديث حسن صحيح".

---

[1]-صحيح مسلم، كتاب:الإيمان، باب:بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها و أدناها،وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان،رقم:35، ص:89.

[2]- سنن النّسائي، كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: ذكر شعب الإيمان، رقم:5004، 110/8.

[3]- صحيح ابن حبان، كتاب: الإيمان، باب: فرض الإيمان، رقم:190، 419/1.

[4]- سنن أبي داود، كتاب:السنّة، باب:في ردّ الإرجاء ،رقم:4676، 510.

[5]- سنن الترمذي، كتاب: الإيمان، باب: إستكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، رقم:2614، 10/5.

[6]- سنن الترمذي، كتاب: الإيمان وشرائعه، باب:ذكر شعب الإيمان، رقم:5005، 110/8.

[7]- أحمد، المسند، رقم:9748، 465/15، و رقم:9361، 212/18.

[8]- صحيح ابن حبان، كتاب: الإيمان، باب:فرض: الإيمان، رقم:1، 420/191.

ب-لفظ:"الإيمان بضع وستون شعبة...."

رواه بهذا اللفظ الإمام البخاري [1]وابن حبان[2] والبيهقي[3] من طرق عن أبي عامر العقدي عن سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عنه به.

ج-لفظ الشك:"الإيمان بضع وسبعون أوبضع وستون شعبة.....".

أخرج الحديث بهذا اللفظ الإمام مسلم[4] وابن ماجة[5]، وعبد الرزاق[6]، وابن أبي شيبة[7] في مصنفيهما....من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عنه به، وتابع سهيلاً، ابن عجلان فرواه بمثل لفظه فيما أخرجه عنه ابن ماجة[8].

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

وللإختلاف الحاصل في تعداد شعب الإيمان، اختلف العلماء في التخريج بين الروايتين (رواية الجزم بالستين و رواية الجزم بالسبعين).

أما رواية الشك في أحد العددين فرجّح الإمام أحمد فيما نقله عنه البيهقي[9]، وكذا ابن حبان[10]، أنّ مصدر الشك، سهيل ابن أبي صالح، إذ الخبر من رواية سليمان بن بلال ورد على الجزم بأحد العددين.

وأرجع البعض الإختلاف في لفظ الحديث إلى الرواة[11] وعليه اختلفوا في الترجيح بين الروايتين: فرجح الإمام البيهقي[12] وابن الصلاح[1]، وابن حجر[2] وغيرهم رواية البخاري بلفظ

---

[1]- صحيح البخاري، كتاب: الإيمان، باب: أمور الإيمان،رقم:09،ص09.

[2]- صحيح ابن حبان، كتاب: الإيمان، باب:فرض الإيمان، رقم: 167، 386/1.

[3]- البيهقي، شعب الإيمان، باب:ذكر الحديث الذي ورد فيه شعب الإيمان، رقم:01، 31/1.

[4]- صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان عدد شعب الإيمان ....، رقم:35، ص:89.

[5]- سنن ابن ماجة، المقدمة، باب:في الإيمان، رقم:57، 22/1.

[6]- مصنّف عبد الرزاق، كتاب: الجامع، باب: الإيمان والإسلام، رقم:20105، 126/11.

[7]- مصنّف ابن شيبة، كتاب: الأدب، باب:ماذكر في الحياء، رقم:25848، 333/8.

[8]- سنن ابن ماجة، المقدمة، باب:في الإيمان،رقم:57، 22/1.

[9]- ينظر: البيهقي، شعب الإيمان،33/1، 34.

[10]- ينظر:صحيح ابن حبان ،384/1.

[11]- ينظر: ابن رجب، فتح الباري، 29/1.

[12]- ينظر:البيهقي، المصدر السابق، 34/1.

الستين وذلك اعتماداً على الأمور الآتية:

1-سليمان بن بلال أوثق من سهيل بن أبي صالح، وروايته كانت بالجزم بالستين، وهو قول البيهقي، إذ جاء نصه كما يلي:(.....وسليمان بن بلال قال بضع وستون لم يشك فيه وروايته أصح عند أهل العلم بالحديث ....) [3].

2-رواية"الجزم بالستين" متيقنة وما زاد عليها مشكوك فيه، وهذا قول ابن الصلاح وتبعه عليه ابن حجر، قال ابن الصلاح:(.....ولا إشكال في أنّ كل واحدة منهما رواية معروفة في روايات هذا الحديث، واختلفوا في الترجيح بينهما و الأشبه بالإتقان والاحتياط ترجيح رواية الأقل.....) [4]فهذا مجمل ما اعتمد عليه لترجيح رواية الستين"رواية البُخاري".

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة الحديث:

ورجّح القاضي عياض[5] والنووي و أبو عبد الله الحليمي صاحب المنهاج[6] رواية مسلم القائلة بتحديد شعب الإيمان ببضع وسبعين شعبة واعتمدوا على الأدلة الآتية:

1- معظم الأحاديث وسائر الرواة جاؤوا بهذا اللفظ، فقد أخرجه الإمام مسلم وأصحاب السنن (أبو داود، والنسائي،والترمذي) وغيرهم، قال القاضي عياض:(والصواب ما وقع في سائر الأحاديث ولسائر الرواة"سبعون")[7].

2-كونها زيادة ثقة: وعليه تُقدم على غيرها، قال ابن الصلاح: (....ومنهم من رجّح رواية الأكثر وإياه اختيار الإمام أبو عبد الله الحلمي فإنّ الحكم لمن حفظ الزيادة جازماً بها) [8]،وبهذا قال النووي[9] أيضًا ويُضاف إلى جانب هذا أنّ ما رُجّح به رواية "البضع والستين" يُمكن الردّ عليه

ـ فقول البيهقي رحمه الله أنّ رواية الستين من طريق سليمان بن بلال وهو أوثق من غيره

---

[1]- ينظر: ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم، ص:196.

[2]- ينظر: ابن حجر، فتح الباري، 29/1. 51، 52.

[3]- البيهقي، شعب الإيمان، 34/1.

[4]- ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم ص 196 .

[5]- ينظر:القاضي عياض، إكمال المعلم، 272/1.

[6]-ينظر: النووي،شرح مسلم، 4/2.

[7]- القاضي عياض، إكمال المعلم، 272/1.

[8]- ابن الصلاح،المصدر السابق،ص196.

[9]- ينظر النووي، المصدر السابق ،4/2.

ووردت على الجزم، غير متقبل، فقد ورد من طريقه أيضًا الجزم بالسبعين وهي رواية مسلم وغيره عنه.

ـوردّ الكرماني على القول بأنّ السبعين زيادة ثقة بأنّ هذه الأخيرة تفيد (أن يزاد لفظ في الرواية، وإنما هذا اختلاف روايتين مع عدم التنافي بينهما في المعنى إذ ذكر الأقل لاينافي الأكثر) [1].

وعليه يلحظ التكلف في الترجيح من الجهتين وما ذلك إلاّ لقوة الإسناد والتيقن من صحة الحديث. لذلك نجد بعضًا من أهل العلم قد مال إلى الجمع بين الروايتين فقالوا:

أولاً : إطلاق لفظ الستين أو السبعين لا يراد حقيقة العدد بل يراد به الكثرة قال السندي في حاشيته على البخاري:(قوله"الإيمان بضع وستون..." كنايةً عن الكثرة فإنّ أسماء العدد كثيرا ماتجيء كذلك ؛فلا يرد أنّ العدد قد جاء في بيان الشعب الإيمان مختلفاً) [2].

وأيد بعضهم معنى الكثرة والمبالغة بأنه لو أراد التحديد لم يبهم بذكر البعض، لأنّ الشعب متعددة وغير محصورة[3].

ثانيا : إطلاق العدد مراد على الحقيقة، ويكون قد وقع أولا بلفظ الستين ثمّ يزيد فيه، فورد النّص بهذه الزيادة. قال الحافظ ابن رجب:(وزعم بعض الناس أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر هذا العدد بحسب مايترل من خصال الإيمان، فكلما نزلت خصلة منها ضمها إلى ما تقدم وزادها عليها) [4].

وبعد هذه المناقشة النّقدية للحديث يمكن القول بأن الاضطراب في تحديد عدد شعب الإيمان على فرض كونه واقع حقيقة ولا يقدح في صحة أصل الحديث، فهو مخرج في الصحيحين ولاغبار على إسناده ثُم إنّ طريق الجمع بين الروايتين ممكن، و احتمال إطلاق العدد للدلالة على الكثرة قولٌ قويٌّ فاضٌ للتزّاع.

المطلب الثاني: دراسة حديث صهيب الرومي في"رؤية الله عزّ وجلّ"

---

[1]- ابن علان الصديقي،دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين،30/2.

[2]-السندي: محمد بن عبد الهادي، حاشية السندي على صحيح البخاري(دار الفكر)،13/1.

[3]- ابن علان الصديقي، دليل الفالحين، 31/2.

[4]- ابن رجب، فتح الباري،29/1.

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

-حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمر بنِ مَيْسرَة قال: حدّثني عبد الرحمان بن مهدي: حدّثنا حمّادُ بن سلمة، عن ثابتٍ البُنانيِّ، عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن صُهيب عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: **"إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، قال: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وتَعَالَى، تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنا؟أَلَمْ تُدْخِلْنَا الجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ"**.

– حدّثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدّثنا يزيد بن هارون، عن حمّاد بن سلمة بهذا الإسناد، وزاد: **ثم تلى هذه الآية:** ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ يونس 26[1].

2_تخريج الحديث:

أخرج الحديث: الترمذيّ[2] والنّسائيّ[3] وابن ماجة[4] وأحمد[5] وابن حبان[6] والطبراني[7] والدّارقطني[8] وابن أبي عاصم[9] وابن منده [10] من طرق عدّة عن حمّاد بن سلمة عن ثابت البُناني عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن صُهيب عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم بألفاظ مقاربة للفظ مسلم.

---

[1]-صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سُبحانه وتعالى، رقم181،ص 136، 137.

[2]-الترمذي، السنن، كتاب: صفة الجنّة، باب: رؤية الرّب تبارك وتعالى، رقم: 2552، 687/4.

[3]-النّسائي، السنن الكبرى، كتاب: النّعوت، باب: المعافاة والعقوبة، رقم: 7718، 166/7.

[4]-ابن ماجة، السنن "المقدمة"، باب: فيما أنكرت على الجهميّة، رقم187، ص67.

[5]-أحمد، المسند، رقم18935، 265/31، ورقم: 18936، 266/31، 267، ورقم: 18941، 270/31.

[6]-ابن حبان، الصحيح(ترتيب ابن بلبان)، كتاب: إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة، باب: وصف الجنّة وأهلها، رقم7441، 471/16.

[7]-الطبراني، المعجم الكبير، رقم 7314، 47/8،46.

[8]-الدّارقطني: أبو الحسن علي بن عمر، كتاب الرؤية، قدّم له وحققه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: إبراهيم العلي وأحمد الرفاعي (ط1؛ مكتبة المنار: الزرقا، 1411ه، 1990م)، رقم153، ص251.

[9]-ابن أبي عاصم، السنّة، رقم472، ص205، 206.

[10]-ابن منده: محمد بن إسحاق بن يحي، كتاب الإيمان، حققه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي (ط2؛ مؤسسة الرسالة: بيروت، 1406ه، 1985م) رقم: 782، ص772، ورقم785، ص774.

-و روى الحديث الطبري من طرقٍ عن حماد بن زيد[1]وسليمان بن المغيرة[2]ومعمر بن راشد[3]عن ثابت البُناني عن عبد الرحمان بن أبي ليلى من قوله ولفظه مختصر عن لفظ رواية حمّاد بن سلمة.

الفرع الثاني: الِانتقادات الموجهة للحديث

ذكر القنوبي هذا الحديث ضمن ما انتقد على صحيح الإمام مسلم وأتى على جملة من الأدلّة لبيان ضعفه وخطأ مسلم في تخريجه، قال بعد أن ذكر الحديث: (والجواب عن ذلك من وجهين:

الأول: أنّ في إسناده حمّاد بن سلمة، وهو وإن كان صدوقا في نفسه إلاّ أنّه سيء الحفظ يهم ويُخطئ، وقد اختلط وتغيّر، فهو ليس بحجّة) ثم أتى على أقوال الذهبي فيه[4]، منها قوله: (إلاّ أنّه لمّا طعن في السنِّ ساء حفظه، فلذلك لم يحتج به البخاري، وأمّا مسلم فاجتهد فيه، أخرج من حديثه عن ثابت ممّا سمع قبل تغيُّره) إلى أن قال: (فالإحتياط أن لايحتجّ به فيما يُخالف الثّقات) [5].

قال القنوبي معلقاً على قول الذّهبي: (وسيأتي أنّ هذا الحديث من جملتها) [6].

ثمّ استقر على أنّ رواية حمّاد بن سلمة لا يحتج بها مطلقًا.

قال: (فتلخص من ذلك "من ترجمته" أنّه لا يصِّح الاعتماد على روايته فيما خالف فيه الثقات، وقيل: مطلقًا، وهو الصحيح) [7].

ثمّ قال: (والثاني: أنّ هذه الرواية معلّة بالوقف، قال الترمذي: هذا الحديث إنّما أسنَدَهُ حمّاد ابن سلمة ورفعه، وروى سُليمان بن المغيرة وحمّاد بن زيد هذا الحديث عن ثابت البُناني عن عبد الرحمان بن أبي ليلى قوله) [8].

---

[1]-الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير، تفسير الطبري، حققه وعلّق حواشيه: محمود محمد شاكر (ط2؛ مكتبة ابن تيمية: القاهرة) رقم17619، 17622، 66/15.

[2]-الطبري، المصدر نفسه، رقم17620، 17621، 66/15.

[3]-الطبري، المصدر نفسه، رقم17623، 66/15.

[4]-ينظر: القنوبي، السيف الحاد، ص148.

[5]-ينظر: القنوبي، المصدر نفسه، ص148.

[6]-ينظر: القنوبي، المصدر نفسه، ص148.

[7]-القنوبي، المصدر نفسه ، ص149.

[8]-القنوبي، السيف الحاد ، ص149.

قال عَقِبَهُ: (و كذا قال أبو مسعود الدّمشقي وغيرُهُ، وزادوا مع حمّاد بن زيد وسليمان بن المغيرة حمّاد بنُ واقد ومعمر بن راشد) [1].

ثم اعترَضَ على ترجيح النووي لرواية حماد (رواية الوصل) إذْ حكم بأنّها زيادة ثقة، فهي مقبولة، بقوله: (و أمّا ما ذكره النووي من أنّه يُحكم بترجيح رواية الوصل، لأنّ الوصل زيادة من الثقة مقبولة، وأنّ الحكم حينئذٍ يكون لمن وصل الرواية، ففيه أنّ هذه القاعدة مختلف فيها، فذهب أكثر المحدّثين –كما حكاه عنهم الخطيب وابن القطان– إلى أنّ الحكم لمن وقف أو أرسل، وقيل: الحكم للأكثر، وقيل الحكم للأحفظ، وقيل: على حسب ما ذكره النووي، وقيل غير ذلك) [2].

ثم أطال النّفس في بيان حكم زيادة الثقة عند أهل العلم من المحدّثين والفقهاء واستقر على تقديم منهج المحدّثين بأنّ الحكم فيها غير مطرد ويدور مع القرائن[3].

قال: (قلت: وهذا هو الحق الحقيق بالقبول، وهو الذي جرى عليه عمل المحققين من الفقهاء، كما يعرف ذلك من له أدنى ممارسة لهذا الفن) [4].

فتلخص من قوله أنّ رواية صهيب بن سنان_رضي الله عنه_عند مسلم ضعيفة لأنّ في إسنادها حمّاد بن سلمة وهو غير محتّج به في الرواية مطلقاً، ثمّ إنّه خالف رواية الجماعة الذين وقفوه على عبد الرحمن بن أبي ليلى.

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة للحديث:

حديث حمّاد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن صهيب الرومي رضي الله عنه مرفوعًا عند مسلم صححه أهل العلم بالحديث[5]؛ ولا نعلم –في حدود بحثنا– أنّ أحدًا ضعفه.

أمّا ما ذكره المعترض"القنوبي" أنّه مردود من وجهين، فالجواب عنه من أوجه:

---

[1]–القنوبي، المصدر نفسه، ص149.

[2]–القنوبي، المصدر نفسه، ص149.

[3]–ينظر القنوبي، المصدر نفسه، ص149-158.

[4]–القنوبي، المصدر نفسه، ص158.

[5]–ينظر: الدّارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبويّة، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي (ط1؛الرياض: دار طيبة، 1405ه، 1985م) 34/12، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 141/9، والبغوي: الحسين بن مسعود، شرح السنّة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش (ط2؛دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي، 1405ه، 1985م) 230/15، 231، والنووي، شرح مسلم 17/3، وابن حجر، فتح الباري 128/1.

الأول: نقول هات دليلك على ما تقول في حمّاد بن سلمة، واذكر لنا واحدًا من الذين يُعتدّ بهم جرحًا وتعديلاً، أو لا يعتد بهم، أنّه قال: أنّ حمّاد بن سلمة لا يحتج به مطلقًا.

و الثاني: أنّ حمّاد بن سلمة من أئمة المحدّثين وشيوخ الإسلام المبرَّزين، ثقة حافظ، إمامٌ في الحديث، وثّقهُ علي بن المديني ويحي بن معين وأحمد بن حنبل[1]، قال ابن حبان: (و كان من العبّاد المجابين الدعوة) [2].

و قال: (و لم يكن من أقران حمّاد مثله بالبصرة في الفضل والدِّين والعلم والنّسك والجمع والكَتْبة، والصلابة في السُنَّة والقمع لأهل البدعة، و لم يكن يثلبه في أيامه إلاّ قدريٌّ أو مبتدعٌ جهميّ لما كان يُظهر من السُنن الصحيحة التي ينكرها المعتزلة ...) [3].

و قال أحمد بن حنبل: (إذا رأيت من يغمزُه فاتهمه، فإنّه كان شديدًا على أهل البدع ...) [4].

-و قال علي ابن المديني: (هو عندي حجّةٌ في رجال، وهو أعلم النّاس بثابت البُناني، وعمار بن أبي عمار، ومن تكلم في حمّاد فاتهموه في الدِّين) [5].

و قال الذهبي: (و كان مع إمامته في الحديث إمامًا كبيرًا في العربيّة، فقيهًا فصيحًا، رأسًا في السنّة، صاحب تصانيف) [6].

و قيل أنّ حمّاد بن سلمة قد تغيّر بآخره، ويُردّ حديثه فيما خالف فيه الثِّقات[7]، لكن هذا لا تأثير له في الحديث كما سيأتي.

لذلك فإنّ القول بأنّ حمّاد بن سلمة لا يحتج به مطلقًا، قول من المعترض لا أصل له فيه، ولا متابع له عليه.

والثالث: قوله بأنّ الرواية معلّة بالوقف، وأنّ حمّاد بن سلمة خالف رواية الجماعة "سليمان بن

---

[1]-ينظر: ابن أبي حاتم الرازي: أبو محمد عبد الرحمن، الجرح والتعديل (ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1371ه، 1952م) 141/3، 142 .

[2]-ابن حبان: أبو حاتم محمد بن أحمد البستي، الثقات (ط1؛حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانيّة، 1393ه، 1973م) 216/6.

[3]-ابن حبان، المصدر نفسه، 217/6.

[4]-الذهبي، سير أعلام النبلاء 452/7.

[5]-الذهبي، المصدر نفسه 446/7.

[6]-الذهبي، المصدر نفسه 447/7.

[7]-ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب482/1.

المغيرة، وحماد بن زيد ، ومعمر بن راشد" إذ رَوَوْهُ عن ثابت عن عبد الرحمان بن أبي ليلى من قوله، وأنّ ما ذهب إليه النووي من ترجيح رواية حمّاد مبني على مذهبه في قبول زيادة الثقة مطلقًا غير صحيح؛ لأنّ عمل المحدّثين جاري في هذه المسألة " و التي أطال المعترضُ النفس فيها" على أنّ الأمر دائر مع القرائن ليس فيها حكمٌ مطرد[1].

فالجواب: أنّ ما استقر عليه المعترضُ "في مسألة زيادة الثقة" هو رأي المحققين من أهل التأصيل والتنظير الذين بنوا رأيهم هذا نتيجة استقرائهم للعمل النّقدي للأئمة الحديث كما قال –الحافظ العلائي– فيما نقله عنه المعترض نفسه–: (فالذي يسلكه كثير من أهل الحديث بل غالبهم "عند تكافؤ المختلفين" جعل ذلك علّةً مانعة من الحكم بصحة الحديث مطلقًا، فيرجعون إلى الترجيح لِإحدى الروايتين على الأخرى، فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حكموا لها، وإلاّ توقفوا عن الحديث وعلّلُوه بذلك، ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كلّ حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنّما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يَحكم المتقدمُون في هذا المقام بحكم كليّ يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده، و الله أعلم)[2].

فإذا عُلم أنّه لكل حديث نقد خاص –كما قرره الحافظ العلائي حكايةً عن منهج المحدّثين– وأنّ زيادة الثقة لا يُحكم فيها بحكم مطرد، وإنّما سبيل الترجيح فيها معتمدٌ على القرائن، وأوجه الترجيح كثيرة، وهذه الأوجه يُحدِّدُها، كما قال العلائي: "الممارسُ الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات" وهم بلا ريب أئمة النقد وعلماؤه الذين حكموا على حديث حمّاد بن سلمة بالصّحة لعلمهم وخبرتهم بمروياته، حيث استقروا بناءً على استقرائها واعتبارها على تقديم حمّاد بن سلمة فيما رواه عن ثابت، عن رواية غيره من باقي أصحاب ثابت حال المخالفة والموافقة.

قال علي بن المديني: (و كان حمّاد بن سلمة أعلم الخلق بحديث ثابت)[3].

و روى الدّارقطني بإسناده عن يحي بن معين أنّهُ قال: (من خالف حمّاد بن سلمة في ثابت، فالقول قول حمّاد بن سلمة، قيل له: فسليمان بن المغيرة عن ثابت؟ قال: سليمان ثبت وحماد بن

---

[1]–ينظر: القنوبي، السيف الحاد 149–158.

[2]–ابن حجر، النكت عن ابن الصلاح 712/2.

[3]–ينظر: الدّارقطني، كتاب الرؤية ص255.

سلمة أعلم النّاس بثابت) [1].

و قال أحمد بن حنبل: حماد بن سلمة أثبت في ثابت من معمر[2].

و قال الخطيب البغدادي بعد أن روى حديث حمّاد مرفوعًا: (كذلك رواه حمّاد بن سلمة وكان أثبت النّاس في ثابت) [3].

و عليه فإنّ التعليق على حديث حمّاد بما قاله النّووي والردُّ على أساسه والإيهام بأنّهُ دليل المصححين من الخطأ النّقدي والعلميّ.

وجزم أحمد بن حنبل أنّ رواية حمّاد بن سلمة عن ثابت عند مسلم كانت قبل تغيُّره، قال: (وأمّا مسلم فاجتهد فيه وأخرج من حديثه عن ثابت مما سمع قبل تغيُّره) [4]، وهو الكلام نفسه الذي ذكره المعترض دون التعليق عليه أو اعتباره نقديّاً، ناسباً إياه للذهبي ، وهو كلام الإمام أحمد كما سبق القول.

ثم –الأهم من ذلك– أنّه يمكن الجمع بين الروايتين (المرفوعة والموقوفة) –خاصة وأنّه لا تعارض بينهما– بأنّ عبد الرحمان بن أبي ليلى كان يحدِّثُ تارة بالحديث مرفوعاً (بتمامه) وتارة أخرى يحدِّث به من قوله، خاصةً وأنّ رواية الجماعة عنه من قوله جاءت مختصرة.

قال الألباني: (... حمّاد بن سلمة ثقة حافظ ولا سيمَا في روايته عن ثابت، فزيادته حجّة–والله أعلم –و رواية سليمان بن المغيرة وحمّاد بن زيد وصلهما ابن جرير الطبري في تفسيره وهي مختصرة جدًا، عن رواية حماد بن سلمة مما يُشعر أنّ ابن أبي ليلى أحيانًا يختصر متنه وكذا إسناده فلا يُسندُه وتارةً يُسنِدُه ويسُوقُهُ بتمامه والله أعلم) [5].

و عليه فالحديث عند أهل العلم به صحيح، أخرجه مسلم، محتجًا به في بابه، و لم يعترض عليه معترض من أئمة النقد، وما ذكره القنوبي من نقد غير معتبر نقديًّا إذ بناه على ضعف شيخ المحدِّثين حمّاد بن سلمة، وتعارض رواية حمّاد مع رواية سليمان بن المغيرة وحمّاد بن زيد إذ روَوها موقوفة

---

[1]–ينظر: الدّارقطني، المصدر نفسه ص256.

[2]–ينظر: المزي، تهذيب الكمال 259/7.

[3]–الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 140/9.

[4]–ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء 452/7.

[5]–الألباني، ظلال الجنّة في تخريج السنّة (ط1؛ المكتب الإسلامي: بيروت، دمشق، 1400ه، 1980م) ص206.

ورواها هو مرفوعة، وأثبتنا أنّ القولَ في ذلك قولُ حمّاد بن سلمة، حكم بذلك أئمة النقد وعلماؤه.

فلا يبقى للمعترض قول، ولا نجد لنقده لهذا الحديث تفسير سوى أنّ الحديث فيه إثباتٌ لرؤية أهل الجنّة ربَّ العالمين، المخالفِ لأصوله العقديَّة النافيّة لهذا الأصل الإيماني، الذي ثبت عند أهل السنّة بنص القرآن والسنّة الصحيحة التي بلغت في الإخبار عنه والتبشير به حدّ التواتر، وليس الأمرُ فيه مرهونًا بحديث حمّاد بن سلمة.

قال الدّارقطني: (بلغت أحاديث الرؤية مبلغ التواتر، وهو يفيد العلم القطعي بإجماع المسلمين)[1].

ثم قال: (و سيأتي معنا في هذا الكتاب "حديث الرؤية" من رواية أكثر من عشرين من صحابة النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وغالبُها صِحَاحٌ، قال يحي بن معين: عندي سبعة عشر حديثًا في الرؤية كلّها صحَاحٌ)[2].

وقال القاضي عياض: (ذكر في هذا الحديث "يقصد الإمام مسلم في حديث صهيب رضي الله عنه" نظَرَ أهل الجنّة إلى ربِّهم، مذهب أهل السنّة بأجمعهم جواز رؤية الله عقلاً، ووجوبها في الآخرة للمؤمنين سمعًا، نطق بذلك الكتاب العزيز، وأجمع عليه سلف الأمّة، ورواه بضعة عشر من الصحابة بألفاظ مختلفة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم خلافًا للمعتزلة والخوارج وبعض المرجئة ...)[3].

وعليه فإنّه يؤخذ على المنتقد ما يلي:

1_تفرده بنقد الحديث وتضعيفه دون أن يكون له أصل في ذلك من أقوال وأدلّة أهل العلم بالحديث ونقده، "وقول الترمذي السابق فيه إشارةٌ إلى روايات الوقف فقط دون تعليل الحديث بها"

2_القنوبي بنقده الحديثَ يكون قد خَرج عن منهجه وبما ألزم به نفسه في مستهل ذكره للأحاديث المنتقدة على الصحيحين من عدم إبداء رأيه في الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً؛حيث قال: (وهذه بعض الأحاديث التي انتقدها بعض العلماء وهي في الصحيحين أو أحدهما، بغض النّظر عن رأينا فيها)[4]، ولا نجد تفسيرا لذلك إلاّ الرغبة منه في نقد الحديث وتضعيفه والإنتصار لما اعتقده من

---

[1]-الدّارقطني، كتاب الرؤية، ص57.

[2]-الدّارقطني، المصدر نفسه، ص57.

[3]-القاضي عياض، إكمال المعلم 542/1.

[4] -القنوبي، السيف الحاد، ص107.

غير دليل فلم يجد ما يمكن أن يتشبث به من أقوال أهل العلم؛فاضطر لرأيه الذي بان عواره.

3_نسبة الأقوال إلى غير أصحابها من أهل العلم، حيث نسب قول الإمام أحمد إلى الـــذهبي ، كما بيّنّا.

المطلب الثالث: دراسة حديث عائشة في "غسل الجنابة"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث

قال الإمام مسلم:

حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا محمدُ بن بشرٍ عن عمرو بن ميمونٍ قال: **سألتُ** سليمانَ بن يسارٍ عن المنيِّ يصيبُ ثوبَ الرجلِ، أيغسلُه أم يغسلُ الثوبَ؟ فقال: **أخبرتني** عائشة: **"أنّ رَسُولَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ كَان يَغْسِلُ المَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَلاَةِ فِي ذَلِكَ الثَوْبِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَـــرِ الغَسْلِ فِيهِ"**[1].

كما رواه عن أبي كامل الجُحْدُري عن عبد الواحد بن زياد، وعن أبي كريب عن ابن المبارك وابن أبي زائدة جميعهم عن عمرو بن ميمون عنه به[2].

-وحديث ابن أبي زائدة كحديث محمد بن بشر في نسبة الغسل إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم.

-وحديث ابن المبارك وعبد الواحد بن زياد فيه: (قالت: كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي نسبة الغسل إليها رضي الله عنها.

2_تخريج الحديث:

أخرجه البُخاري[3]، وأبوداد[4]، والترمذي[5]، والنسائي[6] ، وابن ماجه[7] وأحمـــد[1]، مـــن

---

[1] –صحيح مسلم، كتاب: الطهارة، باب: حكم المنِّي، رقم289، ص174.

[2] –صحيح مسلم، كتاب: الطهارة، باب: حكم المنِّي، رقم289، ص174.

[3] –صحيح البخاري، كتاب: الوضوء، باب: غسل المنِّي وفركه وغسل ما يصيب من المرأة، رقم229، 230، ص66، 65، وكتاب: الوضوء، باب: غسل الجنابة أوغيرها فلم يذهب أثرها، رقم : 231، ص66.

[4] –أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: المنِّي يصيب الثوب، رقم373: ، ص65.

[5] –الترمذي، السنن، كتاب: الطهارة، باب: غسل المنِّي من الثوب، رقم: 117، 201/1.

[6] –النسائي، السنن، كتاب: الطهارة، باب: المنيّ يصيب الثوب، رقم: 295، ص53.

[7] –ابن ماجه، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: المنِّي يصيب الثوب، رقم: 536ص178.

طرق عدّة عن عمرو بن ميمون[2] عن سليمان بن يسار عن عائشة_رضي الله عنها_ وفي رواياتهم أنّ سليمان بن يسار قال: "أخبرتني عائشة"، أو قال: "سمعتُ عائشة"أو قال: "سألت عائشة"، عدا رواية الترمذي والنّسائي وابن ماجه جاءت بلفظ العنعنة، ولفظ الترمذي مختصر "ليس فيه ذكر خروجه صلى الله عليه وسلم للصلاة" وقال: (حديث حسنٌ صحيح).

الفرع الثاني: الإنتقادات الموجهة للحديث:

أورد سعيد القنوبي هذا الحديث من جملة الأحاديث المنتقدة على الصحيحين، وذكر أنّه ضُعِفَ سندًا ومتنًا من قبل الإمام الشافعي، ثم من بعدِه الإمام البزّار؛ فأورد نص انتقاد الإمام الشافعي ومقولة البزّار[3].

- قال الإمام الشافعي بعد ذكره لهذا الحديث:

(... مع أنّ هذا الحديث ليس بثابتٍ عن عائشة، هم يخافون فيه غلط عمرو بن ميمون، إنّما هو رأيُ سليمان بن يسار، كذا حفظه عنه الحفاظ، أنّهُ قال: "غَسله أحبُّ إليَّ " وقد رُوي عن عائشة خلاف هذا القول، و لم يسمع سليمان علمناه من عائشة حرفًا، ولو رواه عنها كان مرسلاً)[4].

و قال البزّار: لم يسمع سليمان بن يسار من عائشة[5].

و عليه فإنّ جملة ما انتقد على هذا الحديث نلخصها فيمايلي:

1-الانقطاع: بَينَ سليمان بن يسار وعائشة –رضي الله عنها- إذ لم يسمع منها شيئًا.

2-غلط عمرو بن ميمون في رفع الحديث، إذ هو رأي سليمان بن يسار واختياره في إزالة المنيِّ.

3-مخالفة هذه الرواية للرواية الثابتة عن عائشة وهي رواية"فرك المنيّ"[6].

.الفرع الثالث: الردود على الانتقادات الموجهة للحديث

---

(1) - أحمد، المسند، رقم: 25098، 34/42

(2) – عمرو بن ميمون بن مهران الجزري أبو عبد الله ثقة فاضل من السادسة مات سنة سبع وأربعين،ينظر:ابن حجر،تقريب التهذيب ص427.

(3) -ينظر القنوبي، السيف الحاد، ص126.

(4) -الشافعي: محمد بن إدريس، الأمّ، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (ط1؛ المنصورة: دار الوفاء، 1422هـ، 2001م) 123/2.

(5) _ينظر ابن حجر، فتح الباري 334/1.

(6) –صحيح مسلم، كتاب: الطهارة، باب: حكم المنّي، رقم288، ص173.

1- الردّ على دعوى الانقطاع:

أثبت أهل العلم بالحديث أنّ سليمان بن يسار قد سمع من عائشة رضي الله عنها وأن روايته عنها متصلة وأن دعوى عدم سماعه منها دعوى لا برهان لصاحبها عليها ومن جملة أدِّلتهم على ذلك مايلي:

أ-رواية الصحيحين: إذ جاء فيها التصريح بسماع سليمان بن يسار من عائشة

- قال البيهقي تعليقًا على قول الشافعي: (قد ذهب صاحبا الصحيح إلى تصحيح هذا الحديث وتثبيت سماع سليمان من عائشة، فإنّه ذكر سماعه فيه من عائشة في رواية عبد الواحد بن زياد ، ويزيد بن هارون وغيرهما عن عمرو بن ميمون...) [1].
- و قال ابن حجر: (قوله-يقصد البُخاري- (سمعت عائشة) وفي الإسناد الذي يليه (سألتُ عائشة) فيه ردٌّ على البزّار حيث زعم أنّ سليمان بن يسار لم يسمع من عائشة، على أنّ البزّار مسبوق بهذه الدعوى، فقد حكاه الشافعي في الأمِّ عن غيره، ... وقد تبيّن من تصحيح البُخاري له وموافقة مسلم له على تصحيحه صحةُ سماع سليمان منها ...) [2]، وذكر ذلك أيضا في التهذيب[3]، والتلخيص الحبير[4].
- و قال العيني تعليقا على روايات البُخاري للحديث:

(... وفيه في الإسناد الأول: سمعتُ: وفي الثاني: سألتُ، إشارة إلى الردِّ على من زعم أنّ سليمان بن يسار لم يسمع عن عائشة، رضي الله عنها، منهم أحمد بن حنبل والبزّار، وقد صرح البُخاري بسماعه منها، وكذلك هو في صحيح مسلم، قلتُ: في سمعتُ وسألتُ، لطيفة أخرى لم تأتِ صوبها الشرّاح، وهي أنّ كل واحدة من هاتين اللفظتين لا تستلزم الأخرى، لأن السماع لايستلزم السؤال، ولا السؤال يستلزم السماع، فافهم!)[5].

---

[1] -البيهقي: أبوبكر أحمد بن الحسين، معرفة السنن والآثار، وثق نصوصه وخرّج حديثه وقارن مسائله وصنع فهارسه وعلق عليه عبد المعطي أمين قلعجي (ط1؛ دمشق، بيروت: دار قتيبة، 1411هـ، 1991م) 385/3.

[2] -ابن حجر، المصدر السابق 334/1.

[3] -ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب 113/2.

[4] -ينظر: ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، اعتنى به: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب (ط1؛ مؤسسة قرطبة، دار المنشأة للبحث العلمي، 1416هـ، 1995م) 51/1، 50.

[5] -العيني: أبو محمّد محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البُخاري (ط1؛ بيروت: دار الكتب العلميّة، 1421هـ، 2001م) 220/3، 221.

ب-كما أثبت كثير ممن ترجم لسليمان بن يسار اسم عائشة رضي الله عنها ضمن قائمة من روى عنهم سليمان بن يسار، منهم ابن سعد في الطبقات[1]، وابن منجويه في رجال صحيح مسلم[2]، وأبو نصر الكلاباذي في رجال مسلم[3]، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات[4]، والذهبي في السِيَّر[5]، وتنقيح التحقيق[6]، وابن حجر في التهذيب[7]، والسيوطي في تذكرة الحفاظ[8] وغيرهم.

جـ- ثمّ إن القائل بعدم سماع سليمان بن يسار من عائشة، لا دليل على دعواه، خاصة وأنّ إمكانيّة السماع قائمة، فالرّاجحُ في سنة ولادة سليمان بن يسار أنّها "34هـ"، قال العلائي (الجمهور على أنّه مات سنة سبع ومئة (107ه)، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة) [9]، ووفاة أمّ المؤمنين كانت 58ه[10]، وكلاهما مدَنيٌّ، وعلاقة سليمان بن يسار ببيت النبوة قائمة [11]... فكل هذه الدلائل تزيدنا ثقة بما قرره أهل العلم في المسألة.

2/الردُّ على القول بأنّ عمرو بن ميمون قد غلط في رفع الحديث، وأنّ"غسل المنيّ" رأي سليمان بن يسار واختيارُه في إزالته:

و يُرَدّ على ذلك بأنّ تغليط عمرو بن ميمون في الرّفع لا دليل عليه، بل القرائن على تصحيح

---

(1) -ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن منيع الزهري، كتاب الطبقات الكبير، تحقيق علي محمد عمر (ط1؛ القاهرة: مكتبة الخانجي، 1421هـ، 2001م) 173/7.

(2) -ينظر: ابن منجويه : أبو بكر أحمد بن علي الاصبهاني، رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي (بيروت: دار المعرفة) 263/1.

(3) - ينظر: الكلاباذي: أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين البُخاري، رجال صحيح البُخاري، تحقيق: عبد الله الليثي (ط1؛ بيروت: دار المعرفة) 308/1.

(4) -ينظر: النووي، تهذيب الأسماء واللغات (بيروت: دار الكتب العلميّة) 235/1.

(5) -ينظر : الذهبي، سير أعلام النبلاء 444/4.

(6) -ينظر: الذهبي، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، (ط1؛ الرياض: دار الوطن، 1421هـ، 2000م) 37/1.

(7) -ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب 112/2.

(8) -ينظر: السيوطي، تذكرة الحفاظ 1/ 70.

(9) -العراقي: ولي الدّين أحمد بن عبد الرحيم، تحفة التحصيل في ذكر رواةِ المراسيل ضبط نصه وعلق عليه: عبد الله نوّارة (ط1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1419هـ، 1999) ص139.

(10) -ينظر: ابن سعد، كتاب الطبقات الكبير 76/10.

(11) -الذهبي، السير 444/4.

ذلك، والأمر الذي لا يقوم بحجة كالعدم.

ثم أين الضيرُ إن كان رأيُ سليمان بن يسار واختيارُه الفقهي في إزالة المنيّ "و هو الغَسل"، موافق للرواية، فيُحمل ذلك على أنّه لا تنافٍ بين الرواية والفتوى، لا أنّ أصل الرواية فتواه، فتُرَدُّ بذلك.

قال الحافظ ابن حجر: (... وزاد"يقصد الشافعي" أنّ الحفاظ قالوا: إنّ عمرو بن ميمون غلط في رفعه وإنّما هو في فتوى سليمان ا.هـ، وقد تبين من تصحيح البُخاري له وموافقة مسلم له على تصحيحه صحة سماع سليمان منها، وأنّ رفعه صحيح، وليس بين فتواه وروايته تنافٍ...) [1].

3- الردّ على القول بمخالفة هذه الرواية للرواية الثابتة عن عائشة وهي رواية "الفرك"[2]:

وردّ أهل العلم بالحديث على ذلك، برفع شبهة التعارض بين الحديثين سواءً منهم القائلون بنجاسة المنيِّ أو القائلون بطهارته.

فمن رأى نجاسته قال"يُغسل المنيّ"، إن كان رطبًا، ويُفرك في حال كونه يابسًا، قال ابن قتيبة: (... ليس هاهنا تناقضٌ واختلاف، لأنّ عائشة رضي الله عنها كانت تفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا كان يابسًا والفركُ لا يقع إلاّ على يابس، ... وكانت تغسِلُهُ إذا رأته رطبًا، والرطبُ لا يجوزُ أن يفرك، ولا بأسَ على من تركه إلى أن يجِّفَّ ثم فركه) [3]

و من رأى طهارته قال بأنّ غسله زيادة تنظيف.

قال ابن حجر:(... وليس بين حديث الغسل وحديث الفرك تعارضٌ، لأنّ الجمع بينهما واضح على القول بطهارة المنيّ، بأن يُحمل الغسل على الاستحباب للتنظيف لا على الوجوب، وهذه طريقة الشافعي وأحمد وأصحابُ الحديث، وكذا الجمع على القول بنجاسته...) [4]

وذكر كلامًا على نحو قول ابن قتيبة.

---

[1] -ابن حجر، الفتح 334/1.

[2] -سبق تخريجه.

[3] -ابن قتيبة: أبي محمد عبد الله بن مسلم، تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد محي الدّين الأصفر (ط2؛ بيروت: المكتب الإسلامي، الدوحة: مؤسسة الإشراف، 1419هـ، 1999م) ص255.

[4] -ابن حجر، الفتح 1 /333.

و عليه (فالحديثان إذا أمكن استعمالهما، لم يجز أن يُحملاَ على التناقض).[1]

ملاحظة:

جاء في البدر المنير: (قال الإمام أحمد ثم البزّار: إنَّما روي غسل المنيِّ عن عائشة من وجه واحد، رواه عمرو بن ميمون عن سليمان، و لم يسمع من عائشة)[2] .

و قد استدل بهذا النص إلى جانب ما ذكرنا من قول الإمام الشافعي والبزّار، القنوبي في كتابه الطوفان الجارف[3] كدليل على أنّ الإمام أحمد أيضا قد انتقد الحديث.

و يُرَدُّ على ذلك بمايلي:

1- الرواية السابقة للإمام أحمد التي ذكر فيها تصريح سُليمان بالسماع من عائشة رضي الله عنها[4].

2- جاء في العلل ومعرفة الرجال: (سُئل "الإمام أحمد" عن سليمان بن يسار سمع من عائشة ؟ قال: قد سمع منها ودخل عليها) [5].

و بعدُ فلا يمكن أن يُنسَبَ الانتقاد للإمام أحمد، ولعل ابن الملقن أراد الإمام الشافعي .

-و بعد الإجابة التفصيلية على الانتقادات الموجهة للحديث وما استدل به القنوبي من أقوال أهل العلم على ضعف الحديث، يمكن أن نقدم إجابة إجمالية فنقول:

إنّ تضعيف الإمام الشافعي والبزّار لهذا الحديث مخالف لتصحيح الإمامين البُخاري ومسلم وكذا جمهور أهل الحديث من التقدمين والمتأخرين، فيما نعلم وما وقعنا عليه في البحث، بل إنّه يأتي في أعلى درجات الصِّحة، وذلك لاتفاق صاحبَا الصحيحين على تخريجه وعلى سبيل الاحتجاج.

---

[1] -الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد البُستي، معالم السنن، طبعه وصححه: محمد راغب الطباخ (ط1؛ حلب: المطبعة العلميّة، 1351هـ، 1932م) ص115.

[2] -ابن الملقن: أبو حَفص سراج الدين عمر بن علي الأنصاري الشافعي، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق : مصطفى أبو الغيط عبد الحي وآخرون (ط1؛ الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1425هـ، 2004م) 489/1، 490.

[3] -ينظر: القنوبي: الطوفان الجارف لكتائب البغي والعدوان (ط1، 1420هـ، 2000م) 426/3.

[4] -ينظر: تخريج الحديث.

[5] -أحمد بن حنبل، كتاب العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وتخريج: وصيُّ الله بن محمد عباس: (ط2؛ الرياض: دار الخاني، 1442هـ، 2001م) 284/6.

و إن كان للكثرة أثرها في ترجيح الأقوى، وكذا الوزن العلمي للأئمة، فإنّ الإمام الشافعي وكذا البزّار لا يمكن أن يُقال في حقهما إلاّ كما قال القائل: (كذا يُخطِئ الأكابر...، وقد يتعثر في الرأي جلةُ أهل النظر، والعلماء المبرّزون، والخائفون لله تعالى الخاشعون... ، فهؤلاء صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم قادة الأنام ومعادن العلم، وأولى البشر بكل فضيلة، وأقربهم إلى التوفيق والعصمة، ليس منهم أحدٌ قال برأيه في الفقه، إلاّ وفي قوله ما يأخذ به قومٌ ويرغبُ عنه آخرون.) [1]

فلا إشكال أن يُخطِئ العالِمُ، لما علمنا من عدم تعمده الخطأ، ولما استقر في نفسه من صواب رأيه واعتقاده بأنّه الحق، ولكن **الإشكال** في الاحتجاج بما ظهر رُجحانهُ وبطلانه من أدلّة، واعتمادُ ما أخطأ فيه أهل العلم في التدليل على أنّ أصح الكتب بعد كتاب الله قد تعرض للانتقاد من قبل هؤلاء الجهابذة، لنتساءل ونقول: ما الغرضُ من ذلك؟

-و عليه فخُلاصةُ القول: أنّ حديث عائشة رضي الله عنها في"غسل المنيِّ" حديثٌ صحيحٌ سندًا ومتنًا، وما انتقد عليه ردَّه أهل العلم بالحديث، وبان بطلانه ولا سبيل للاحتجاج به كدليلٍ على تعرض صحيح مسلم أو الصحيحين عمومًا للانتقاد.

المطلب الرابع: دراسة حديث أبي هريرة"أنتم الغرُّ المحجَّلون"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

حدّثني أبُو كُرَيْبٍ محمدُ بنُ العَلاءِ، والقاسمُ بن زكرياءَ بنُ دينارٍ، وعبدُ بنُ حُمَيْد، قالوا: حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، عن سليمانَ بنِ بلالٍ: حدّثني عُمارَةُ بنُ غَزيَّة الأنصاريُّ، عن نُعيْم بن عبد الله المُجْمِرِ قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَأُ، -ثم وصف وضوءه- وقال: "ثم قال"يقصد أبا هريرة": هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ يَتَوَضَأُ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عليهِ وَسلمَ: **"أَنْتُمْ الغُــرُّ**[2]

---

[1] -أبو إسحاق الحويني، غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود (ط1؛بيروت: دار الكتاب العربي، 1408هـ، 1988م) 1/ 139.

[2]-الغرّة في الجبهة: بياض يغرّ، والأغرُّ الأبيض.ينظر: الفراهيدي: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي 347/4.

الْمُحَجَّلُونَ[1]، **يَومَ القِيَامَةِ، مِنْ إِسْبَاغِ الوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطاعَ مِنْكُمْ، فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وتَحْجِيلَهُ"**.

ثم رواه من حديث هارون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن نُعيم بن عبد الله أنّه رأى أبا هريرة يتوضأ، -ثم وصف وضوءه- إلى أن قال: "ثم قال (أيْ أبَا هريرة) سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْه وَسَلَمَ يَقُولُ: **"إنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَلِينَ مِن أَثَرِ الوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ"**[2].

2_تخريج الحديث:

الحديث من رواية عُمارة بن غُزَيّة عن نُعيم بن عبد الله المُجْمِرِ[3] عن أبي هريرة مرفوعًا رواه البيهقي[4] وأبوعوانة[5].

-و من رواية سعيد بن أبي هِلال عن نُعيم عنه به رواها البُخاري[6] وابن حبان[7].

-و روى الحديث أحمد[8] عن فُليح بن سليمان عن نُعيم عنه به بنحو لفظ سعيد بن أبي هلال، وفيه: (فقال نُعيم: لا أدري قوله من استطاع أن يُطيلَ غرتَهُ فليفعل من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من قول أبي هريرة).

الفرع الثاني: الانتقادات الموجّهة للحديث:

-الحديث كما سبق في التخريج متفق عليه من رواية نُعيم بن عبد الله المُجْمِر عن أبي هريرة مرفوعًا.

-وذهب جمعٌ من أهل العلم إلى تصحيح الحديث دون شطره الأخير (فمن استطاع منكم

---

(1)-التحجيل: بياضٌ في قوائم الفرس.ينظر: الفراهيدي، العين 79/3.

(2)-صحيح مسلم، كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل، رقم246، ص162.

(3)-نعيم بن عبد الله المجمر مولى آل عمر روى عن أبي هريرة وجابر وعنه مالك وفليح ثقة جالس أبا هريرة عشرين سنة.ينظر:الذهبي،الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة،وحاشيته:لبرهان الدين أبي الوفا إبراهيم سبط العجمي،قابلهما بأصل مؤلفيهما وقدّم لهما وعلّق عليهما وخرّج أحاديثهما:محمّد عوّامة،أحمد محمد نمر الخطيب(ط1؛جدّة:دار القبلة للثقافة الإسلاميّة،مؤسسة علوم القرآن،1413ه،1992م)324/2.

(4)-البيهقي، معرفة السنن والآثار، كتاب: الطهارة، باب: تخليل اللحية في غسل الوجه، رقم739، 310/1.

(5)-أبوعوانة، المسند، رقم664، 205/1.

(6)-صحيح البُخاري، كتاب: الوضوء، باب: فضل الوضوء، رقم: 136، ص47.

(7)-ابن حبان، الصحيح، كتاب: الطهارة، باب، فضل الوضوء، رقم: 1049، 324/3.

(8)-أحمد، المسند، رقم8413، 136/14.

فليُطل غرّته وتحجيلَه)، وقالوا أنّ هذه الجملة مدرجة من كلام أبي هريرة، نسب المنذري[1] والمناوي[2] ذلك إلى جمع من الحفاظ.

و أماراتُ الإدراجِ عندهم مايلي:

1-رواية الإمام أحمد للحديث عن فُليح بن سليمان عن نُعيم عن أبي هريرة وقال في آخره "أي نُعيم" : (لا أدري قوله من استطاع أن يُطيل غرَّته فليفعل، من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من قول أبي هريرة) [3].

2-روى حديث "أنّ الأمَّة يَأتي أفرادُها يوم القيامة غرًا محجّلين من أثر الوضوء" عدد من الصحابة بلغوا العشرة كما عند الحافظ ابن حجر، كلّهم رووه دون هذه الجملة، وكذا الذين رووا الحديث عن أبي هريرة، لم يذكروها، تفرد بها نُعيم، قال الحافظ: (و لم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة، وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة، غير رواية نُعيم هذه)[4].

3-ثبت عن أبي هريرة أنّه غسل العضد في وضوءه، وقال أنّ هذا من إطالة الغرّة، فقد روى أبو حازم قال: كنتُ خلف أبي هريرة، وهو يتوضأ للصلاة، فكان يمدّ يدَهُ حتى تبلغ إبْطَهُ، فقلتُ له: يا أبا هريرة؟ ما هذا الوضوء؟، فقال: يا بني فرُّوخَ، أنتم هاهنا؟ لو علمتُ أنّكم ها هنا ما توضأتُ هذا الوضوء، سمعتُ خليلي صلى الله عليه وسلم يقول: "**تَبْلُغُ الحِلْيَةُ من المؤمن حيث يبلغ الوَضُوء**"[5].

و في هذا النّص أدلّة على أنّ جملة "فمن استطاع أن يطل غرته فليفعل" مدرجة من قول أبي هريرة وأنّ الزيادة على محل الوضوء من رأي أبي هريرة وفقهه، لا روايةً عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، وهذه الأدلة يمكن إجمالها فيمايلي:

أ/أنّ أبا هريرة لم يُجبْ أبا حازم لّما استغربَ منه كيفية وضوءِه، بقوله (من استطاع أن يُطل

---

[1]-المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمّد ناصر الدين الألباني (ط1؛ الرياض: دار المعارف للنشر والتوزيع، 1424ه) ص135.

[2]-عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح للجامع الصغير (ط2؛بيروت: دار المعرفة، 1391ه، 1972م) 431/2.

[3]-ينظر: ابن حجر، فتح الباري 236/1.

[4]-ابن حجر، المصدر نفسه 236/1.

[5]-صحيح مسلم ، كتاب: الطهارة، باب: تبلغ الحليّة حيث يبلغ الوضوء، رقم250، ص163.

غرته فليفعل) إذ لو كان عندَهُ من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، لما كان في حاجةٍ للاجتهاد والاستنباط من النص المذكور[1].

ب/الحليَّة تكون في موضع زينة إذا كانت إلى الساعد والمعصم لا في العضد والكتف[2].

فهذا مما يدل أنّ فعله رضي الله عنه كان من رأيه فلا يُحكم له بالرفع.

4-لفظ (من استطاع أن يطيل غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ) لا يمكن أن يكون من قوله صلى الله عليه وسلم؛ ذلك أنّ موضع الغرّة الوجه، ولا يمكن إطالتها بحال[3].

5-أنّ أبا هريرة قد تفرد بقوله هذا وفعله عن جمهور الصحابة الذين رووا كيفية وضوء النبيّ صلى الله عليه وسلّم دون ذكر الإطالة ، والوضوء من مسائل العبادات التي الأصل فيها التوقف لا الاجتهاد ففعل الصحابة وقولهم مقدم على رأي أبي هريرة وفعله[4].

فكانت هذه جملة أدلتهم على أنّ شطر الحديث الأخير مدرج من كلام أبي هريرة غير مرفوع للنبيِّ صلى الله عليه وسلم.

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة للحديث

اعتبر البعض[5] صحة حديث نُعيم المتفق عليه، ولم يأتوا على ذكر مسألة الإدراج فيه، وذلك لاتفاق الشيخين على تخريج روايته، وأسانيد الرواية عندهما لا غبار عليها.

-ثم إنّ الشك الوارد من نعيم "عند أحمد" من رواية فُليح بن سليمان ، وفليح متكلم فيه من جهة حفظه[6].

-و قد ذكر القنوبي هذا الحديث وذكر تحقيق الألباني وكلام ابن تيمية وابن القيم في كون الزيادة آخر الحديث من كلام أبي هريرة وختم بقوله: "و قد روى هذه الزيادة أيضًا الإمام البُخاري برقم 136 بدون قوله (غرته)" [7].

---

[1]-ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة 107/3.

[2]-ينظر: ابن القيّم، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، تحقيق: زائد بن أحمد النُشيري، (دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع) ص427.

[3]-ينظر: ابن تيميّة، مجموع الفتاوى 198/1.

[4]-ينظر: ابن تيميّة، المصدر نفسه 197/1، 198.

[5]-ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم 44/2، والنووي، شرح مسلم 135/3.

[6]-جاء في ترجمته: قال ابن معين: ضعيف، وقال: ليس بالقوي، ولا يُحتج بحديثه...، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال النّسائي، ضعيف ...، ينظر :ابن حجر، تهذيب التهذيب 404/3.

[7]-القنوبي، السيف الحاد، ص113.

وهذا خطأ لأنّ رواية البُخاري دون قوله "و تحجيله" وذكر إطالة الغرّة[1].

-و الظاهر من خلال الدراسة السابقة أنّ أدلة القائلين بإدراج شطر الحديث الأخير قويّة، رَغم اتفاق الشيخين على تخريج رواية نُعيم.

و هذا إن دلّ على شيء فإنّما يدل على العلميّة وعدم التعصب إلاّ للدليل من علماء أهل السنّة، منهم هؤلاء الذين علّلُوا الشطر الأخير من الرواية وهم أنفسهم من تكلموا عن إمامة الشيخين (البُخاري ومسلم) في الحديث وقدّموهما في معرفة العلل وقالوا بصحة كتابيهما بعد كتاب الله عزّ وجل، وقد أبنّا عن ذلك فيما سبق من فصول.

المطلب الخامس: دراسة حديث أنس في البسملة في الصلاة

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

حدثنا محمد بن المثنى وبن بشار كلاهما عن غندر قال بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس قال :"**صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم** "

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو داود حدثنا شعبة بهذا الإسناد وزاد قال شعبة فقلت لقتادة أسمعته من أنس قال نعم نحن سألناه عنه.

حدثنا محمد بن مهران الرازي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك وعن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه قال:"**صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم _في أول قراءة ولا في آخرها.**"

حدثنا محمد بن مهران حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يذكر ذلك.

---

[1]-سبق تخريجهُ.

2_تخريج الحديث:

الحديث رواه أنس بن مالك رضي الله عنه واختلف عنه في لفظه فيما يلي بيان ذلك:

أخرجه الامام مسلم[1] والدارقطني[2] من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال:"صليت مع الرسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان،فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم " .

ثم رواه مسلم[3] من طريق أبي داود عن شعبة وفيه:قال شعبة:فقلت لقتادة:أسمعته من أنس؟ قال:نعم نحن سألناه عنه .

و رواه بنحو هذااللفظ،مالك [4] والطحاوي[5] عن حميدالطويل عن أنس.

و رواه النّسائي[6] من طريق أبي حمزة عن منصور بن زاذان عن أنس بلفظ:"صلى بنا رسول الله صلى الله عليه الصلاة والسلام فلم يسمعنا قراءة بسم الله الرحمن الرحيم،وصلى بنا أبو بكر وعمر فلم نسمعها منهما".

ورواه البخاري[7] في الصحيح عن حفص بن عمر عن شعبة عن قتادة عنه به، بلفظ:"...كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ".

وبمثل هذا اللفظ رواه:

البخاري[8] في جزء القراءة خلف الإمام والترمذي[9] وابن ماجة [10] عن طريق أبي عوانة عن قتادة به،وقال الترمذي :هذا حديث حسن صحيح.

---

[1]-صحيح مسلم،كتاب:الصلاة ، باب:حجّة من قال لايجهر بالبسملة ،رقم 399 ،ص204

[2]-سنن الدّراقطني ،كتاب: الصلاة ،باب ، ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، رقم 1200، 91/2

[3]-صحيح مسلم ، كتاب :الصلاة ، باب : حجة من قال لايجهر بالبسلمة ، رقم 394، ص 204.

[4]--الموطأ، كتاب :الصلاة ، باب:العمل في القراءة ،رقم 178،ص81.

[5]-الطحاوي ، شرح معاني الآثار ،كتاب : الصلاة ،باب: قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة،رقم394، 202/1.

[6]-سنن النسائي ،كتاب :الصلاة ،باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ،رقم906، 134/2.

[7]- صحيح البخاري ،كتاب :صفة الصلاة ،باب:ما يقول بعد التكبير ،رقم 743،ص189

[8]-البخاري ،جزء القراءة خلف الامام ،حققه وعلق عليه فضل الرحمن الثوري (ط1،باكستان :المكتبة السلفية ،1980م)،رقم 87،ص 35ـــ.

[9]-سنن الترمذي ،كتاب : الصلاة ،باب: افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين ،رقم 2،15/246.

[10]-سنن ابن ماجة ،كتاب : إقامة الصلاة و السنّة فيها،باب:افتتاح القراءة ،رقم:813،ص267.

ورواه من طريق سفيان عن أيوب عن قتادة به،ابن ماجة[1] وأحمد[2] والبخاري[3] في جزء القراءة .

ورواه أبو داود [4] من طريق هشام الدستوائي عن قتادة به.

ورواه ابن أبي شيبة[5] من طريق وكيع عن هشام به.

كما رواه البخاري [6] في جزء القراءة والطحاوي[7] في شرح المعاني من طرق عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة به.

ورواه باللفظ المذكور البزّار[8] من طريق الأشعث عن الحسن عن أنس وكذا البخاري[9] في جزء القراءة عن موسى عن حمّاد عن ثابت عن أنس ،ومن طريق علي عن سفيان عن حميد الطويل .

كل هؤلاء بلفظ:"كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين" أو نحوه.

ورواه الطحاوي[10] وابن حبان [11] والدّراقطني[12] عن طريق علي ابن الجعد عن شعبة وشيبان عن قتادة عنه به بلفظ "لم أسمع احدًا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم".

ورواه بنحو هذا اللفظ :

الدّراقطني [13] وابن خزيمة [14] وابن أبي شيبة [15]من طريق وكيع عن شعبة عن قتادة به.

---

[1]سنن ابن ماجة ،كتاب:إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: افتتاح القراءة ،رقم :813،ص267.

[2]-أحمد ،المسند ،رقم:12084، 137/19.

[3]-البخاري ،جزء القراءة خلف الامام ،رقم 90،ص 35.

[4]- سنن أبي داود،كتاب: الصلاة ،باب:من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ،رقم 782،ص105.

[5]- ابن أبي شيبة ،المصنف ،كتاب :الصلاة،باب: من كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ،رقم4168، 375/3.

[6]- البخاري ،جزء القراءة خلف الامام ، رقم:84،ص35.

[7]- الطحاوي شرح معاني الآثار،رقم 202/1197،1.

[8]- البزّار،المسند،رقم 6662.

[9]-البخاري ،جزء القراءة خلف الامام،رقم85،ص 35.

[10]- الطحاوي ،شرح معاني الآثار ،كتاب :الصلاة،باب:قراءة بسم الله الرحمن الرحيم،رقم1201، 202/1.

[11]-صحيح ابن حبان ،كتاب:الصلاة،باب:صفة الصلاة،رقم: 1799،5 /103.

[12]-سنن الدراقطني ،كتاب:الصلاة،باب: ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ،رقم:2،1199/91،90.

[13]-سنن الدراقطني ،كتاب:الصلاة،باب: ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم،رقم:2،1201/92.

[14]-صحيح ابن خزيمة ،كتاب الصلاة،باب ذكر الدليل على أنّ أنساً انما أراد أن يقول لم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم أي لم أسمع أحداً منهم يقرأ جهراً بسم الله الرحمن الرحيم ...،رقم:495، 249/1.

[15]-مصنف ابن أبي شيبة ،كتاب:الصلاة،باب:من كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم،رقم:4167، 375/3.

كما رواه الطحاوي[1]من طريق عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن قتادة به .

ورواه ابن الجارود[2] عن عبيد الله بن موسى عن شعبة عن قتادة به .

والنّسائي[3] وابن الجارود [4] روياه من طريق عقبة بن خالد عن ابن أبي عروبة عن قتادة به .

وأخرجه ابن حبان[5] من طريق سفيان عن ابن أبي عروبة

وابن خزيمة [6] من طريق ابن ادريس عن ابن أبي عروبة

كما رواه ابن حبان [7] من طريق خالد الحذّاء عن أبي قلابة عن أنس.

وروى ابن خزيمة [8] في صحيحه عن عمران القصير عب الحسن عن أنس رضي الله عنه ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم:**كان يُسرُّ ببسم الله الرحمن الرحيم ،في الصلاة،وأبو بكر وعمر.**

وأخرجه الامام مسلم [9]بلفظ:"صليت خلف النبيّ صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان،فكانوا يستفتحون ب (الحمد لله رب العالمين) ، لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها". من طريق محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي أنه كتب اليه قتادة يخبره عن أنس بن مالك رضي الله عنه....الحديث

ثم ذكر متابعة اسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة لقتادة من الطريق نفسه ورواه بلفظ مسلم، البيهقيُّ[10] عن طريق العباس بن الوليد عن أبيه عن الأوزاعي عنه به (مكاتبةً).

وأحمد[11] من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي عنه به ،وكذا أبو عوانة [12]من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي عنه به.

---

(1)-الطحاوي،شرح معاني الآثار،كتاب:الصلاة،باب:قراءة بسم الله الرحمن الرحيم،رقم:1،1198/202.

(2)-ابن الجارود،المنتقى،كتاب: الصلاة،باب:صفة صلاة رسول الله،رقم:183،ص55، 56.

(3)-سنن النسائي ،كتاب :الصلاة، باب:ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم،رقم:907، 2/135.

(4)-ابن الجارود ،المنتقى،كتاب:الصلاة،باب:صفة صلاة الرسول،رقم:181،ص55.

(5)-صحيح ابن حبان،كتاب:الصلاة،باب:صفة الصلاة،رقم:1803، 5/106.

(6)-صحيح ابن خزيمة،كتاب :الصلاة،باب:ذكر الدليل على أنّ أنساً انّما أراد...،رقم:496، 1/250.

(7)-صحيح ابن حبان،كتاب:الصلاة،باب:صفة الصلاة،رقم:1802، 105.

(8)-صحيح ابن خزيمة،كتاب:الصلاة،باب:ذكر الدليل على أنّ أنساً انّما أراد.....،رقم498، 1/250.

(9)- صحيح مسلم،كتاب:الصلاة،باب:حجة من قال لايُجهر بالبسملة ،رقم:399، 204.

(10)-البيهقي،السنن الكبرى، كتاب:الصلاة،باب:من قال لايجهر بها ،رقم: 2512، 2/50 .

(11)- مسند أحمد، رقم: 23334، 21/50.

(12)- مسند أبي عوانة، كتاب:الصلاة،باب:اثبات بسم الله الرحمن الرحيم في أوائل السور وترك الجهرية في افتتاح فاتحة الكتاب في الصلاة،رقم:1657، 1/448.

ــورواه البخاري [1] في جزء القراءة خلف الامام من طريق محمد بن يوسف عن الأوزاعي عنه به دون زيادة "لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة،ولافي آخرها".

وكذا رواه باللفظ نفسه من طريق محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس[2].(أي طريق مسلم) .

وعليه من خلال التخريج السابق نميّز أربع صيغ مختلفة للحديث:

1-أنهم كانوا: لايقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم.

2-أنهم كانوا: لايجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم.

3-أنهم كانوا: يفتتحون بالحمد لله رب العالمين.

4-أنهم كانوا: يفتتحون بالحمد لله رب العالمين، لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة ولافي آخرها.

الفرع الثاني: الإنتقادات الموجهة للحديث:

ذكر سعيد القنوبي رواية الامام مسلم لهذا الحديث متبعا اياه بذكر أسماء لجمع من أهل العلم الذين ضعفوا هذه الرواية ثم ذكر أقوال بعضهم في بيان ذلك، قال:(هذا الحديث ضعفه جمع من العلماء،منهم الشافعي،والدراقطني،والبيهقي،وابن عبد البر والفخرالرازي وابن الصلاح وابن الملقن والبلقيني والعراقي والسخاوي والسيوطي واللكنوي وآخرون ،وقد مثل به جماعة في مصطلح الحديث للحديث المعل...

وقال العراقي في ألفيته:

وعلة المتن كنفي البسملة إذ ظنّ راو نفيها فنقله

وصح أن أنساً يقول لا أحفظ شيئًا فيه حين سئلا

وقال السيوطي في ألفيته:

وغالباً وقوعها في السند وكحديث البسملة في المسند....) [3]

ثمّ أعاد ذكر أسماء بعض من ذكرهم قبلاً،ثمّ أورد قول السيوطي في التدريب واللّكنوي في ظفر الأماني [4]، وفيما يلي بيان لما انتقد على الحديث ودليل ذلك:

---

[1]- البخاري ،جزء القراءة خلف الامام،رقم:82،ص33.

[2]- البخاري، جزء القراءة خلف الامام، رقم:83،ص34.

[3]- القنوبي، السيف الحاد،ص120، 221 .

[4]- القنوبي، المصدر نفسه ،ص 221 .

1-مخالفة رواية الامام مسلم القائلة بنفي البسملة لرواية الأكثرين الذين رووها بلفظ:"كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين".

قاله الشافعي فيما نقله عنه البيهقي، جوابا عن سؤال مفادهُ:قد روى الامام مالك عن حميد عن أنس قال:"صليت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلّهم لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم"،قال:(خالفه سفيان بن عيينة والفزاري والثقفي وعدد لقيتهم سبعة او ثمانية متفقين مخالفين له، والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد...) [1].

2-الذين رووا الحديث بنفي البسملة أو غيرها دون لفظ الاستفتاح بالحمد لله، إنّما رووه بالمعنى فأخطأوا، إذّ المعنى كما قال الشافعي[2] أنهم كانوا يفتتحون بالفاتحة، لايقصد البسملة بالنفي ولا بالإثبات:

قال ابن الصلاح في المقدمة:(ورأوا"الذين علّلوا رواية الإمام مسلم"أنّ من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع به،ففهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد لله أنهم كانوا لايُبَسمِلون، فرواه على مافهم وأخطأ لأنّ معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بهامن السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسميّة). [3]

3-تعليله بالإضطراب:قال ابن عبد البّر:(اختلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطربًا متدافعًا منهم من يقول: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من لايذكر، فكانوا لايقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم،ومنهم من قال: فكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم، وقال كثيرا منهم: كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين، وقال بعضهم:فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم، وقال بعضهم:كانوا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم،وهذا اضطراب لاتقوم معه حجّة لأحد من الفقهاء الذين يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم والذين لايقرؤونها...). [4]

4-مخالفة رواية اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم والتي فيها الزيادة "نفي قراء البسملة " لرواية ابن عبد البر والبيهقي عنه "الخالية من الزيادة" ؛إذ رواياها من طريق محمد بن كثير بصيغة التحديث، ورواها مسلم من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، بصيغة

---

[1]-البيهقي،السنن الكبرى 52/2.

[2]- ينظر: الترمذي،السنن 51/2 .

[3]- ابن الصلاح،المقدمة ،ص63

[4]- ابن عبد البّر، الإستذكار 436/1.

العنعنة ومُحالةٌ على الرواية التي قبلها إلى جانب كون الوليد بن مسلم مدلسًا "تدليس تسوية".

وفي هذا المعنى يقول العراقي:(وأمّا رواية اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة فهي عند مسلم أيضًا و لم يسق لفظها وإنّما ذكرها بعد رواية الأوزاعي عن قتادة عن أنسٍ...فاقتضى أنّ ايراد مسلم لهذه الرواية أنّ لفظها مثل الرواية التي قبلها، وليس كذلك، فقد رواها ابن عبد البّر في كتاب الإنصاف من رواية محمد بن كثير قال حدثنا الأوزاعي، فذكرها بلفظ: كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله ربّ العالمين، ليس فيها تعرض لنفي البسملة، موافقًا لرواية الأكثرين وهذا لما قدّمنا نقله عن البيهقي من أنّ رواية إسحاق ابن عبد الله عن أنس لهذا الحديث كرواية أكثر أصحاب قتادة أنّه ليس فيها تعرض لنفي البسملة فقد اتفق ابن عبد البّر والبيهقي عن مخالفة رواية اسحاق للرواية التي فيها نفي البسملة، وعلى هذا فما فعله مسلم رحمه الله هنا ليس بجيّد، لأنّه أحال بحديث على آخر، وهو مخالف له بلفظ، فذكر ذلك لم يقل نحو ذلك ولا غيرُه، فإن كانت الرواية التي وقعت لمسلم لفظها كالتي قبلها التي أحال عليها فتُرجح رواية ابن عبد البّر عليها، لأنّ رواية مسلم من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي معنعنًا ورواية ابن عبد البّر من طريق محمد ابن كثير حدثنا الأوزاعي، وصرّح بلفظ الرواية فهي أولى بالصّحة ممن اهم اللفظ وفي طريق مدلِس عنعنه،والله أعلم) [1].

5-ثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنّه سُئِل عن الإفتتاح في الصلاة أيكون بالحمد لله أو بالبسملة، فقال أنّه لا يحفظ فيه شيئًا، وما سئِل عن هذا من قبل؟[2]

وفي هذا يقول ابن الصلاح مدللًا على ما ذهب إليه من تعليل رواية نفي البسملة:(وانظم إلى ذلك أمور منها:أنه ثبت عن أنسٍ أنّه سُئل عن الإفتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) [3].

فكانت هذه الأمور أهم ماانتقد على رواية مسلم لحديث أنس في البسملة في الصلاة.

الفرع الثالث: الردود على الانتقادات الموجهة للحديث

---

[1]- زين الدين العراقي، التقييد والإيضاح،121، 122.

[2]- ينظر:الدراقطني، كتاب:الصلاة،باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم،316/1،وقال الدراقطني: هذا اسناد صحيح، أحمد،المسند، رقم1280، 126/20.

[3]- ابن الصلاح،المقدمة، ص 63، 64.

ويذهب كثير من أهل العل [1] إلى تصحيح روايات الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وجاء ردّهم على الإنتقادات الموجهة للحديث على النحو الآتي:

1-قولهم أنّ رواية مسلم"القائلة بنفي البسملة" مخالفة لرواية الأكثرين الذين رووها بلفظ "كانوا يفتتحون بالحمد لله ربّ العالمين"

ويُرد على هذا بأنّ الذين رووا حديث أنس بالألفاظ التي عللت "عدم الجهر، نفي القراءة "ثقات عدول يظاهون من رووه بلفظ "الإفتتاح بالحمد لله رب العالمين"،ثمّ إنّ هناك من رواه باللفظين من أصحاب شعبة، وقتادة وكذا أنس رضي الله عنه[2]، وهذا بيّن واضح في التخريج.

يقول طاهر الجزائري:(وقد ألف محمد بن طاهر المقدسي جزء في طرق حديث أنس وروايه الثّقات والأثبات له بهذا اللفظ عن أنس على وجهٍ يعلم من تدبره أنه محفوظ صحيح يناقض حديث أنس،بل غيرهُ من الأحاديث الصحيحة كحديث عائشة وأبي هريرة وغيرهما يوافق حديث أنس وما خالفه فإما أن يكون ضعيفًا أو يكون محتملًا، والله أعلم) [3].

2-قولهم: أن الذين رووا الحديث بنفي البسملة أو غيرها من الألفاظ دون لفظ الإستفتاح بالحمد لله رب العالمين، إنما رووه بالمعنى فأخطأوا،والمعنى كما قال الشافعي، أنّهم كانوا يفتتحون بالفاتحة لايقصد البسملة نفياً ولاإثباتاً.

ويّردُ على هذا الاعتراض بما قاله ابن رجب في الفتح:(والجواب عن ذلك، أنّ ماذكروه من اختلاف ألفاظ الرواية يدلّ على أنّهم كانوا يروون الحديث بالمعنى لايراعون اللفظ، فإذا كان أحد الألفاظ محتملاً،والآخر صريحاً لا احتمال فيه، عُلم أنهم أرادوا باللفظ المحتمل هو ما دلّ عليه اللفظ الصريح الذي لا احتمال فيه وأنّ معناهما عندهم واحد، وإلاّ لكان الرواة قد رووا الحديث الواحد بألفاظ مختلفة متناقضة، ولا يُظن ذلك بهم مع علمهم وفقههم وعدالتهم وورعهم، لا سيما وبعضهم قد زاد في الحديث زيادة تنفي كل احتمال وشك، وهي عدم ذكر قراءة البسملة في القراءة، وهذه زيادة من ثقات عدول حفّاظ، تقضي على كل لفظ محتمل، فكيف لاتقبل؟لاسيما وممن زاد هذه الزيادة الأوزاعي فقيه أهل الشام وإمامهم وعالمهم مع ما اشتهر من بلاغته وفصاحته، وبلوغه الذروة العليا من ذلك، والذي روى نفي قراءة البسملة من أصحاب حميد، مالك، ومالكٌ مالكٌ في فقه

---

[1]- ينظر: ابن رجب الحنبلي،فتح الباري 376/4 .

[2]- ينظر: ابن حجر، فتح الباري،227/2، 228.

[3]-طاهر الجزائري، توجيه النظر،604/2.

وعلمه و ورعه وتحريه في الرواية....) [1].

ثمّ قال:(فالواجب في هذا ونحوه، أن تُجعل الرواية الصريحة مفسرة للرواية المحتملة، فإن هذا من باب عرض المتشابهة على المحكم، فأمّا ردّ الروايات الصريحة للرواية المحتملة فغير جائز، كما لا يجوز ردّ المحكم للمتشابه) [2]

وإن كان ابن رجب يرى أنّ ألفاظ الحديث "غير لفظ الإستفتاح" تصرف من الرواة في المعنى فإنّ ابن تيمية يرى ذلك من لفظ أنس رضي الله عنه، والرواة لم يرووا الحديث بالمعنى ذلك أنّ حديث أنس "عند مسلم" (لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها) نفيٌ لايجوز إلا مع العلم بذلك، لايجوز بمجرد كونه لم يسمع مع إمكان الجهر بلا سماع، واللفظ الآخر الذي في صحيح مسلم:"صليت خلف....فلم أسمع أحدًا منهم يجهر، أو قال:يصلي ببسم الله الرحمن الرحيم" فهذا نفي فيه السماع، ولو لم يرو إلاّ هذا اللفظ لم يجز تأويله، بأنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ جهرًا...)[3].

وبالإعتماد على ما قررهُ ابن رجب وغيرُه من كون روايات الحديث متفقة غير متناقضة، يُبطل ما ذهب إليه الإمام الشافعي من كون معنى الحديث أنّهم كانوا يفتتحون بسورة الفاتحة، فقولهم"الحمد لله رب العالمين" يقصد بها اسم السورة ولا يقصدون معنى خاص بالبسملة، ذلك أنّ الإبتداء بقراءة الفاتحة، لايحتاج إلى الإخبار عنه، ولا السؤال عنه، فقد ثبت عن قتادة قوله: نحن سألناه عنه، فهذا من المعلوم من الدّين بالضرورة يقول صاحب توجيه النظر:(...لكن من المعلوم أنّ رواية الثقات الأثبات لا تدفع بمثل هذه الإحتمالات لا سيما افتتاح الصلاة بالفاتحة من العلم الذي يعلمه كل واحد، فكل من صلى أنس خلفه من الخلفاء والأمراء وغيرهم يفتتح الصلاة بالفاتحة،وجميع النّاس يعلمون ذلك،فلم يكن في هذا من العلم ما يحتاج به إلى رواية أنس، ولا ينحصر مثل هذا في الصلاة خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وصاحبيه فلو لم يكن إلاّ تلك الرواية لم يجز تفسيرها بهذا،فكيف مع تصريح الأحاديث الصحيحة عن أنس بمقصوده ومراده) [4].

وعليه فإنّ اعتراض المنتقدين مدفوع بهذا.

3-تعليله بالإضطراب:

---

[1]- ابن رجب الحنبلي، فتح الباري، 354/4، 356.

[2]- ابن رجب الحنبلي، فتح الباري، 356/4.

[3]- ابن تيمية، الفتاوي الكبرى،2 /167.

[4]- أبوطاهر الجزائري، توجيه النظر، 604/2.

قد بيّنا من خلال الأقوال النّقديّة السابقة أنّ مسألة الإضطراب، قولٌ مدفوع مدحوض مع إمكانية الجمع بين الروايات (فطريق الجمع بين هذه الروايات حمل نفي القراءة على نفي السماع، ونفي السماع على نفي الجهر،ويُؤيدُهُ أن لفظ رواية منصور بن زاذان فلم يُسمعنا قراءة بسم الله الرحمن الرحيم وأصرحُ من ذلك رواية الحسن عن أنس عند ابن خزيمة بلفظ: كانوا يُسّرون ببسم الله الرحمن الرحيم، فاندفع بهذا تعليل من أعلّه بالاضطراب كابن عبد البّر،لأن الجمع إذا أمكن تعيّن المصير إليه.) [1].

وذهب ابن رجب إلى أبعد من هذا بجعل القائل بالإضطراب مخالفٌ لما عليه أئمة الإسلام قديمًا وحديثًا، قال رحمه الله:(ومن زعم أنّ ألفاظ الحديث متناقضة فلا يجوز الإحتجاج به، فقد أبطل وخالف ما عليه أئمة الإسلام قديماً وحديثاً في الإحتجاج بهذا الحديث والعمل به....) [2].

وعليه فإنّه لعدم وجود التناقض بين روايات الحديث وإمكانية الجمع والعمل بها فالقول بالإضطراب مدفوع مدحوض.

4-قولهم أنّ رواية اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم"والتي فيها نفي البسملة" مخالفة لروايته عند ابن عبد البر والبيهقي الخالية من زيادة لفظ "نفي البسملة"،إذ رووها عن محمد بن كثير عن الأوزاعي بلفظ التحديث ورواها مسلم من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي معنعنة، إلى جانب كون الوليد بن مسلم مدلسًا"تدليس تسوية"...

ويُرد على هذا الإعتراض بما يلي:

أ/ الوليد بن مسلم صرّح بسماعه من الأوزاعي، قال ابن حجر:(أقول: لايتجه تعليله بتدليس الوليد؛ لأنّه صرّح بسماعه من الأوزاعي،وصرّح بأنّ الأوزاعي ما سمعه من قتادة وإنّما كتب إليه قتادة فقد سمعه من أنس رضي الله عنه...) [3].

ب/الوليد بن مسلم له متابعات عدّة وقويّة، كما أبنّا في التخريج فقد تابعه على روايته بلفظها؛أبوالمغيرة عند أحمد، وبشر بن بكر عند أبي عوانة والوليد بن مزيد عند البيهقي كلّهم عن الأوزاعي، وهذا مما ينفي التدليس عن الوليد بن مسلم، ويرجّحُ روايته على رواية محمد بن كثير عند الطحاوي وابن عبد البرّ.

---

[1]- ابن حجر، فتح الباري، 228/2.

[2]- ابن رجب الحنبلي، فتح الباري،356/4.

[3]- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح،753/2.

ج/ثُمّ إنّ الوليد بن مسلم أحفظ من محمد بن كثير[1]، قال الحافظ ابن حجر في تعقبه على العراقي باعتراضه على رواية مسلم برواية ابن عبد البر:(قد قدّمنا أنّ رواية محمد بن كثير رواها أبوعوانة في صحيحه وكذلك أخرجها الطحاوي في شرح معاني الأثار، وأبو بكر الجوزقي في"المتفق" فعزوها إلى رواية أحدهم أولى من عزوها إلى ابن عبد البرّ، لتأخر زمانه)[2].

5-قولهم: ثبت عن أنس بن مالك أنه سُئل عن الإفتتاح في الصلاة أيكون بالحمد لله أو بالبسملة، فقال: لا أحفظ فيه شيئًا.

وأجاب عن هذا الحافظ ابن عبد البرّ نفسه بقوله:(من حفظه حجّة على من سألهُ حالة نسيانه)[3]،وهذا خاصة إذا علمنا أنّ سؤال قتادة وأبي سلمة سعيد بن يزيد لأنس واحد[4].

وأجاب غيرهُ بأن الحديث مختلف فيه وعلى فرض ثبوته بكون مراد السائل لأنس:هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ البسملة في نفسه أم لا؟ وهذا مما لا يعلمه أنس رضي الله عنه[5].

ونظنّ أنّ ماقاله ابن عبد البرّ أولى في هذا الباب .

ومنه يندفع كل اعتراض ونقد وجه لروايات الإمام مسلم بما هو أقوى منه وإن كانت الإعتراضات معتبرة نقدياً، خاصة وأنّ الإمام مسلم قد صّحح هذه الروايات فهي خادمة لترجمة الباب.

---

[1]-ابن حجر، المصدر نفسه،756/2 .

[2]- ابن حجر، المصدر نفسه، 758/2.

[3]-نقلاً عن: العراقي، التقييد والإيضاح،ص122.

[4]-ينظر: ابن حجر،فتح الباري،228/2.

[5]- ابن رجب، فتح الباري،356/4.

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب المساجد، والجمعة، والكسوف والزكاة والحج.

المطلب الأول: دراسة حديث معاوية بن الحكم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم سأل الجارية"أين الله"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

حدّثنا أبو جعفر محمد بن الصَّبَّاح، وأبوبكر بن أبي شيبة.و تقاربا في لفظ الحديث. قالا: حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حجّاج الصّوّاف، عن يحي بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاويةَ بنِ الحكمِ السُلميِّ قال: وذكر حديثًا طويلاً جاء في آخره، قال: وكانت لي جارية ترعَى غنمًا لي قِبَلَ أُحدٍ، والجَوَّانيَّةِ[1]، فاطَّلعتُ ذات يومٍ؛فإذا الذِّئبُ قد ذهبَ بشاةٍ من غَنَمِهَا ــو أنا رجلٌ من بنِي آدم آسفُ كما يأسفون_ لكِنِّي صككتُها، صكّةً، فأتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعظَّم ذلك عليَّ، قلت: يا رسول الله؟ أفلا أعتِقُها؟ **قال: "ائْتِنِي بِهَا"**، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فقالَ لها: **"أَيْنَ اللهُ؟"** قالت: في السماء، **قال: "مَنْ أَنَا؟"**، قالت: أنت رسول الله، **قال: "أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ"**.

قال: حدّثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس، حدّثنا الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير بهذا الإسناد بنحوه[2].

2_تخريج الحديث:

أخرج الحديث أبوداود[3] وأحمد[4] وابن الجارود[5] وابن حبان[6] والطبراني[7] عن حجّاج

---

[1]-الجوّانيّة: بالفتح وتشديد ثانيّة، وكسر النون، وياء مشدّدة، موضع أو قرية قرب المدينة.ينظر:ياقوت الحموي،معجم البلدان 175/2.

[2]-صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، رقم: 537، ص246، 247.

[3]-أبوداود، السنن، كتاب : الصلاة، باب: تشميت العاطس في الصلاة، رقم930، ص119.

[4]-أحمد، المسند، رقم23762، 175/39، 176.

[5]-ابن الجارود، المنتقى، كتاب: الصلاة، باب: الأفعال الجائزة في الصلاة وغير الجائزة، رقم: 212، ص63، 64.

[6]-ابن حبان، الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: فرض الإيمان، رقم165، 383/1.

[7]-الطبراني، المعجم الكبير، رقم938، 398/19.

الصّواف[1] عن يحي بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم.

و كذا النّسائي[2] وأبوعوانة[3] والطحاوي[4] وابن حبان[5] والطبراني[6]والبيهقي[7] عن الأوزاعي[8] عن يحي بن أبي كثير عنه به.

ورواه الطيالسي[9] وابن أبي عاصم[10] وأبوعوانة[11] والطبراني[12] من حديث أبان بن يزيد[13] عن يحي بن أبي كثير عنه به، كلّهم بنحو لفظ مسلم.

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

قال القنوبي بعد أن ذكر الشطر الأخير " من حديث مطول للإمام مسلم" والذي جاء فيه سؤال النبيِّ صلى الله عليه وسلم للجارية: "أين الله؟" قالت: في السماء:

(فقد حكم ببطلانه جماعة من العلماء، وهو الحق الذي لا مرية فيه ولا تردد، وبيان بطلانه من وجوه:

الأول: أنّه مخالف لما تواتر عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم، أنّه كان إذا أتاه شخص يريد الإسلام أمَرَهُ أن ينطق بالشهادتين من غير أن يسأله هذا السؤال ونحوه.

---

[1]-حجاج بن أبي عثمان ميسرة أو سالم الصواف أبو الصلت الكندي مولاهم البصري ثقة حافظ من السادسة مات سنة ثلاث وأربعين.ابن حجر،التقريب ص153.

[2]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: صفة الصلاة، باب: الكلام في الصلاة، رقم1218، 14/3.

[3]-أبوعوانة، المسند، كتاب الصلوات، باب: حظر الكلام في الصلاة، رقم1727، 465/1.

[4]-الطحاوي، شرح مشكل الآثار، رقم4993، 524/12، 525.

[5]-ابن حبان، الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: ما يكره للمصلي وما لا يُكره، رقم2247، 22/6.

[6]-الطبراني، المعجم الكبير، رقم937، 398/19.

[7]-البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الإيمان، باب: ما يجوز في عتق الكفارات 57/10.

[8]-عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو إمام الشام في زمانه في الفقه والحديث، ثقة جليل من السابعة مات سنة سبع وخمسين ومائة.ينظر :المزي:تهذيب الكمال 307/17-315، ابن حجر،التقريب ص347.

[9]-الطيالسي، المسند، رقم1201، 427/2، 428.

[10]-ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، رقم1398، 82/3.

[11]-أبوعوانة، المسند، كتاب الصلوات، باب: بيان حظر الكلام في الصلاة، رقم1727، 465/1.

[12]-الطبراني، المعجم الكبير، رقم938، 399/19.

[13]-أبان بن يزيد العطار البصري عن الحسن وأبي عمران الجوني وعدة وعنه القطان وعفان وهدبة قال أحمد ثبت في كل المشايخ.الذهبي، الكاشف 207/1.

الثاني: مخالفته لما ثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنّه كان إذا بعث بعض أصحابه للدعوة إلى الإسلام أمرهم أن يأمروا النّاس أن يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمدًا رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يأمرهم أن يبيِّنوا لهم ويسألوهم عن هذه العقيدة المزعومة.

الثالث: أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بيَّن أركان الإسلام والإيمان في حديث جبريل عليه السلام، ولم يذكر فيه، عقيدة أنّ الله في السماء التي عليها المجسِّمَةُ[1]، -تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا-.

الرابع: أنّهُ مخالف لحديث: "أمرتُ أن أقاتل النّاس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمدًا رسول الله، فإن هم فعلوا ذلك، فقد عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلاّ بحق الإسلام، وحسابُهم على الله" وقد نص غير واحد على أنّه حديث متواتر.

الخامس: أنّه مخالف لإجماع الأمّة من أنّ من نطق بالشهادتين وصدق بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد دخل في الإسلام.

السادس: أنّ عقيدة أنّ الله في السماء لا تُثبتُ توحيدًا ولا تنفي شركًا؛ وذلك لأنّ بعض المشركين يعترفون بوجود الله وكذا النصارى، ومع ذلك يشركون معه في الألوهيّة غيره.

السابع: أنّ هذا الحديث قد جاء بألفاظ متعددة، فقد جاء بما ذكرنا، وجاء بلفظ: "أتشهدين أن لا إله إلاّ الله؟ فقالت: نعم...إلخ. ... وجاء بلفظ: "من ربّك ...إلخ" ... واللفظ الثاني هو الصواب لموافقته للمتواتر من سنته صلى الله عليه وسلم كما بيَّناهُ آنفًا.

فإن قيل أنّ اللفظ الأوّل هو الصواب لرواية الإمام مُسلم له، قلنا: إنّ الترجيح برواية الشيخين أو أحدهما لبعض الألفاظ على رواية غيرهما ضعيف جدًا، بل باطل لا وجه له، لعدم وجود الدليل الدال عليه، بل الأدلّة متوفرة بحمد الله على خلافه وهذا هو الذي ذهب إليه جمهور الأمّة..) ثمّ ذكر جمعًا منهم : ابن كثير والقسطلاني وعلي القاري والصنعاني وأكرم السندي وأحمد شاكر وغيرهم ثمّ قال: (وهو الحق).

---

[1]-ويقصد المعترض بها أهل السنّة، الذين هم أبعد ما يكونون عن عقيدة التجسيم، ونَعتُهم بها إنّما هو جهلٌ بأصولهم العقديّة، وقد نعتهم المعترض بأشنع من هذا حيث يقول في ذات الكتاب في معرض ذكره لأهل الحديث: (ولدينا أمثلة على ذلك عن بعض المتقدمين وبعض المتأخرين من أرباب هذه النّحلة الخاسرة) .السيف الحاد، ص173.وهذا الأسلوب منه إن دلّ على شيء فإنّما يدل على تعصبه، وعدائه لأهل السنّة، وكذا مجانبته للعلميّة وأدب المناظرة.

الثامن: أنّه لو سُلِّم جدلا "أنّ لفظ مسلم مساوٍ للفظين الآخرين؛ فإنّه لا يجوز الاحتجاج به، لأنّ الحديث يكون حينئذٍ محتملاً للكل، ومع الاحتمال يسقط الاستدلال كما هو مقرر عند أولي العلم والكمال.

التاسع: أنّ يحي بن أبي كثير –أحد رواة هذا الحديث– مدلس، وهو وإن كان قد صرَّح بالسَّماع عند بعضهم إلا أنّ بعض العلماء لا يأخذ برواية المدلس ولو صرَّح بالسَّماع، ولا شك أنّ المتفق عليه أولى بالتقديم من المختلف فيه.

العاشر: أنّ هذا الحديث معارض للقواطع العقليّة والنّقليّة الدّالة على عدم تحيّز المولى سبحانه في جهة الفوق، والحديث الآحادي لا يحتج به في العقائد... ولا سيَّما مع معارضته للقواطع من الكتاب والسنّة المتواترة ودلالة العقل السليم، هذا ولا يعترضُ علينا بصحة إسناد هذا الحديث لأنّنا وإن سلَّمنا ذلك لا يلزمنا منه الحكم بثبوت هذا الحديث، وذلك لأنّ صحّة السند شرط من شروط صحة الحديث، وإذا بطل المتن فلا عبرة بقوة الإسناد كما هو مقرر عند علماء الحديث)[1] ثم أتى على أقوال أهل العلم بالحديث على أنّ الحديث قد يصح سندُه ويكون معلولاً متنُهُ، منها قول ابن تيمية: (وقد يُترك حديث الثِّقة ما علم أنّه أخطأ فيه، فيَظنّ من لا خبرة له أنّ كل ما رواه ذلك الشخص يحتج به أصحابُ الصحيح وليس الأمر كذلك، فإنّما معرفة الحديث علم شريف يعرفه أئمة الفن، كيحي بن سعيد القطان وعلي بن المديني وأحمد بن حنبل والبُخاري صاحبُ الصحيح والدّارقطني وغيرهم، وهذه علوم يعرفها أصحابُها) ... إلى غير ذلك من الأقوال[2].

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة الحديث:

حديث معاوية بن الحكم، حديث صحيح، اتفقت كلمة أهل العلم على تصحيحه –فيما نعلم– أخرجهُ مسلم في صحيحه وغيرُه من أهل الصِّحاح، وصحَّحَه البيهقي[3] والنووي[4] والبغوي[5] والذهبي[6]وابن حجر[7]...

---

[1]–القنوبي، السيف الحاد، ص131_134.

[2]–ينظر القنوبي، المصدر نفسه، ص135 فما بعدها

[3]–ينظر: البيهقي، الأسماء والصّفات، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي (مكتبة السّوادي للتوزيع) 326/2.

[4]–ينظر: النووي، شرح مسلم 24/5.

[5]–ينظر: البغوي، الحسين بن مسعود، شرح السنّة 239/3.

[6]–ينظر: الذهبي، مختصر العلو للعليّ الغفار (ط1، بيروت، دمشق : المكتب الإسلامي، 1401ه، 1981م) ص81، 82.

[7]–ينظر: ابن حجر، الفتح359/13.

قال الذهبي: (حديث صحيح، رواه جماعة من الثقات عن يحي بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية السُّلمي، أخرجه مسلم وأبو داود والنّسائي وغير واحد من الأئمة في تصانيفهم، يُمرّونه كما جاء، ولا يتعرضون له بتأويل ولا تحريف) [1].

و عليه فإنّ الجواب على ما ذكره المنتقدُ يكون على النحو التالي:

أولاً وقبل الإجابة التفصيليّة يُقال للمعترض: انسب الأقوال لأصحابها ،فجملة الانتقادات التي ذكرها"السبعة الأولى" منقولة وحرفيّا من كلام "عبد الله الغماري"[2] في كتابه "الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة"[3] دون عزو ذلك إليه ،وهذا يسمى "سرقة علميّة" التي لا تليق به كباحث ناهيك عن "إمام السنّة والأصول وعلاّمة المعقول والمنقول" كما يلقبه أتباعه.أمّا الإجابة التفصيليّة وهي على النحو التالي:

1-نطالب القنوبي أن يذكر لنا من هؤلاء "الجماعة من العلماء" الذين حكموا ببطلان الحديث، وحكم هو على قولهم بالحق الذي لا مريّة فيه، ويذكر لنا أدلّتهم النقديّة والعلميّة على ذلك، كما فعل مع الأحاديث الأخرى، ويواصل على منهجه في عرض الأحاديث المنتقدة على الصحيحين، ذلك أنّ المتتبع لكتابه وكيفية عرضه للأحاديث المنتقدة على الصحيحين يدرك البَون بين منهجه في عرض الانتقادات للأحاديث المتعلقة بمسائل الإعتقاد، ومنهجه في عرضها بالنسبة لأحاديث أبواب العلم الأخرى؛فالمتعلقة بمسائل العقيدة"الصّفات الإلاهية خاصةً" لم يأتِ على ذكر أقوال أهل العلم في تصحيح الحديث وتضعيفه، وكلامهم في إسناده أو متنه، بل يخوض في مسائل لا علاقة لها بنقد الحديث إذا ما وضعت في ميزانه.

2-قوله أنّ الحديث أو بالأحرى لفظ (أين الله؟) وإجابة الجارية بأنّه في السماء مخالف لما تواتر عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنّه إذا أتاهُ شخص يريد الإسلام أمَرَهُ بالنطق بالشهادة، و لم يسأله أين الله وكذا أمرهُ عليه الصلاة والسلام أصحابه أن يدعوا النّاس لشهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله و لم يُعلِّمهم أن يُبيِّنوا أنّ الله في السماء.

---

[1]-الذهبي، مختصر العلو، ص81.

[2]-عبد الله بن الصدّيق الغماري،ولد بطنجة عام:1327ه،وتوفي سنة:1412ه،له العديد من المؤلفات في علم الحديث وغيره شأنه شأن أهل بيته ووالده وإخوته من مصنّفاته:الفوائد المقصودة،فتح المعين بنقد كتاب الأربعين "انتقد فيه كتاب الأربعين في دلائل التوحيد للشيخ أبي إسحاق الهروي"،وله كتاب:نهاية الأمال في صحة وشرح حديث عرض الأعمال.ينظر:لطفي بن محمد الزعير ،التعارض في الحديث(ط1،الرياض:مكتبة العبيكان،1428ه،2008م)ص448،447.

[3]-ينظر:عبد الله بن محمد بن الصدّيق الغماري،الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة،ص88-90.

-يُقال في الإجابة عن ذلك:

ما وجه المخالفة بين الحديث وما ذكر من دعوته صلى الله عليه وسلم لشهادة أن لا إلـــه إلاّ الله، وأنّ محمدًا رسول الله لمن أراد أن يُسْلم؟ فلا نرى أيّ مخالفة بينهما، فالدّاخل في الإسلام لا بدّ له أن يؤمن بأنّ القرآن وحيٌ من الله؛فيؤمن بموجب ذلك بقوله تعالى:﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ ﴾[1] ومن في السماء غير الله يخسف الأرض؟ويؤمن كذلك بقولـــه :﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ﴾[2] فعلى من تعود الهاء وإلى مـــن يـــصعد الكلـــم الطيِّـــب، وقولـــه تعـــالى: ﴿ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴾[3] وقولـــه:﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ ﴾[4][5].

هذا قياسا، وإلاّ فإنّ العلم بأنّ الله في السماء فطري اضطراري، فقد جُبِلَ الإنسان على ذلك (إلاّ من اجتالته الشياطين عن فطرته) [6]، فلا يحتاج إلى دليل شرعي كباقي الصفات الإلاهيّة، يقول ابن تيميّة عن مقتضى العلم بأنّ الله في السماء : (العلم بذلك فطريّ عقليّ ضروريّ، لا يتوقّف على سمع، أمّا العلم بأنّه استوى على العرش بعد أن خلق السماوات والأرض في ستة أيام فهذا سمعي) [7].

3-قوله أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم بيّن أركان الإيمان في حديث جبريل عليه الـــسلام و لم يبيّن فيه عقيدة أنّ الله في السماء.

⇦ يقال: جاء في حديث جبريل أنّ الإيمان أن تؤمن بالله، أوليس من مقتضى الإيمـــان بـــالله أن تؤمن بأسمائه وصفاته؟ أليس من مقتضى الإيمان بالله أن نعرف أين ربُنا الذي إياه نعبد وله نـــصلي ونسجد؟.

---

[1]-سورة : الملك، الآية رقم: 16.

[2]-سورة : فاطر، الآية رقم: 10.

[3]-سورة : الأنعام، الآية رقم: 18.

[4]-سورة : النّحل، الآية رقم: 50.

[5]-ينظر: ابن قدامة المقدسي : موفق الدّين عبد الله بن أحمد، إثبات صفة العلو، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليها: بدر بن عبد الله البدر، ص44.

[6]-ابن تيميّة، مجموع الفتاوي 14/5.

[7]-ابن تيميّة، الإستقامة تحقيق: محمد رشاد سالم (ط1، جامعة الإمام محمد بن مسعود، المدينة المنورة، 1403) 161/1.

وجاء في حديث جبريل أن تؤمن برسوله، أوليس من مقتضى الإيمان برسوله أن تؤمن بما جاء به وصح عنه من أحاديث، منها حديث الجارية هذا، والأحاديث الأخرى التي تُثبتُ صفة العلـــو لله عزّ وجل.

و نسأل القنوبي ونقول: أين نجد في حديث جبريل أنّ مرتكب الكبيرة مخلّد في النّار؟ وهي من أصول إعتقادكم.

ثم إنّ حديث جبريل جاء مجملاً، وتفصيل ما جاء به نجده في القرآن وصحيح السنّة، وهذا من المعلوم بالعقل بالضرورة !

و حديث جبريل لم يُبيّن أنّ الله في السماء، كما لم يُبيِّن أنّ الله عليم وحكيم وخبير فيلزمنـــا بموجب اعتراض القنوبي بالإحتكام إلى ما جاء في حديث جبريل أن ننفي عن الله صفاته !

4-قوله أنّ حديث الجارية مخالف لإجماع الأمّة، من أنّ من نطق بالشهادتين وصدّق بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فقد دخل في الإسلام.

يقال: أليس هذا الحديث وغيره مما صح عنه صلى الله عليه وسلم، والآيات القرآنية الكـــثيرة المثبتة لصفة العلو لله تعالى[1]، وأنّه عزّ وجل "في السماء" مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم.

ولزم التصديق به حتى نكون مؤمنين حق الإيمان؟ فإن أجيب بالإيجاب فلا معنى لاعتراضه، وإن أجيب بالسلب فقد تناقض مع نفسه.

5-قوله إنّ عقيدة أنّ الله في السماء لا تُثبت توحيدًا ولا تنفى شـــركًا، وذلـــك لأنّ بعـــض المشركين يعترفون بوجود الله وكذا النّصارى، ومع ذلك يشركون معه في الألوهية غيره.

⇦ أقول: نعم؛ عقيدة أنّ الله في السماء تُثبتُ توحيدًا ولكن ليس بمجردها كما لا تنفي شـــركًا عمنّ أشرك مع الله في ألوهيته، فالإيمان كلٌ متكامل، كما أنّ القائل أنّ الله موجود في كلِّ مكان أو موجود لا في مكان مكذِّبٌ لله ولرسوله[2] فقد ثبت –كما سبق- أنّ القرآن والـــسنّة الـــصحيحة ناطقتين بوجود الله في السماء، وأنَّهُ مستوٍ على عرشه.

6- قوله أنّ الحديث جاء بألفاظ متعددة أصَحُها لفظ "من ربك..." لموافقته للمتواتر من سنته

---

[1]-ينظر الذهبي، مختصر العلو، ص81 وما بعدها، وابن قدامة المقدسي، إثبات صفة العلو ص44 وما بعدها.

[2]-ينظر: الدّارمي: أبو سعيد عثمان بن سعيد، الردّ على الجهميّة، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر (ط2؛ الكويت: دار ابن الأثير، 1995م) ص45.

صلى الله عليه وسلم.

⇦ يقال: أنّ لفظ الحديث الصحيح هو: " أين الله "، وجواب الجارية: أنّه في السماء، ولفظ (من ربك..) لا تخلو طرقه من مقال، كما يترجحُ لفظ الصحيح على غيره لأنّ راوية "معاوية بن الحكم" هو صاحب القصّة وسيّد الجاريّة[1].

أما قول القنوبي أنّ الصواب لفظ (من ربّك) لموافقته للمتواتر من سنته صلى الله عليه وسلم، نقول بصدده:

1-أنّ هذا تصحيح منه اعتباطي (بالهوى)وهو غير معتبر علميًّا ناهيك عن اعتباره نقديًّا.

2-ترجيحه لفظ (من ربُّك) لموافقته المتواتر من السنّة لا دليل عليه لأنّ لفظ (أين الله) لا يُخالفُ قرآنًا ولا سنّة، بل نطق به القرآن والسنّة الصحيحة كما بيَّنا.

7-قوله: أنّ الترجيح برواية الشيخين أو أحدهما لبعض الألفاظ على رواية غيرهما ضعيفٌ جدًا، بل باطل لا وجه له، لعدم وجود الدليل الدّال عليه، والأدلة متوفرة على خلافه، وهو قول جمهور الأمّة، وذكر بعض من ذهب إلى ذلك منهم: ابن كثير وأحمد شاكر.....

جواب ذلك: أنّ الترجيح برواية الشيخين أو أحدهما من عمل المحدِّثين.

و الدليل على ذلك قائمٌ بما ذكرنا في فصولنا الأولى من بيان إمامة مسلم وجلالة قدره في علم الحديث وما قيل في قيمة صحيحه وإتفاق أئمة النقد وجهابذة المحدِّثين وغيرهم على ذلك، فانظرها في موضعها.

ثمّ إنّ صاحب الإعتراض لم يذكر دليلاً واحداً ممّا ادّعى عليه الوفرة في الأدِّلة؛وزعم أنّ جمهور الأئمة عليه، منهم: ابن كثير وأحمد شاكر ... وغيرهم ممّن نطق بتقديم الصحيحين على غيرهما في ترجيح الروايات، والأخذ بها وكذا تقديم صاحبيهما في معرفة فن الحديث وعلومه، و لم يأت بنص واحدٍ كدليل على قوله ونسبة ذلك إليهم، ولكن نأته ببعض نصوص من ذكرهم لدحض قوله ؛فهذا الحافظ ابن كثير يقول عن الصحيحين مبيِّنًا قيمة وجود الحديث فيهما: (ثم حكى (يقصد ابن الصلاح) أنّ الأمّة تلقت هذين الكتابين بالقبول، سوى أحرف يسيرة انتقدها بعضُ الحفاظ، كالدّارقطني وغيرُه، ثم استنبط من ذلك القطع بصحة ما فيها من الأحاديث، لأنّ الأمّة معصومة من

---

[1]-ينظر: محمّد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (ط2؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1415ه، 1995م) ، رقم3161، 19/11.

الخطأ، فما ظُنَّت صحته وجب العمل به، لابد وأن يكون صحيحًا في نفس الأمر، وهذا جيِّد، وقد خالف في هذه المسألة الشيخ محي الدِّين النووي، وقال: لا يستفادُ القطع بالصِّحة من ذلك، قلتُ: وأنا مع ابن الصلاح فيما عوّل عليه وأرشد إليه) [1].

وعلق أحمد شاكر على ذلك بقوله: (الحقُّ الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، ومن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر أنّ أحاديث الصحيحين صحيحة كلُّها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنّما انتقد الدّارقطني وغيرهُ من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أنّ ما انتقدوه، لم يبلغ في الصِّحة الدرجةَ العليا التي التزمها كل واحدٍ منهما في كتابه، وأمّا صحّة الحديث في نفسه فلم يُخالف أحدٌ فيها، فلا يهولنّك إرجاف المرجفين وزعمُ الزّاعمين أنّ في الصحيحين أحاديث غير صحيحة، وتتبَع الأحاديث التي تكلموا فيها، وانقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم عن بيِّنة)[2].

فهذا الكلام الذي نقول أنّ فيه نوع من المبالغة، هل يُعقل أنّ صاحبه يُنصِّبُ الأدلة على عدم تقديم ألفاظ روايات الصحيحين؟

فلا بد إذن أن يتأكد المعترض من مواقف أهل العلم وأقوالهم حتى لا ينسِب إليهم ما لا يقولونه أو يعارضونه حتى، سواء كان ذلك منه عمدًا أم جهلاً.

8-قوله أنّ يحي ابن كثير –أحد رواة الحديث- مدلسٌ، وهو وإن كان صرّح بالسماع في بعض الطرق إلا أنّ بعض العلماء لا يأخذُ برواية المدلس ولو صرّح بالسماع ولا شك أنّ المتفق عليه أولى بالتقديم من المختلف فيه.

نقول: ما هو المتفق عليه وما هو المختلف فيه؟ وما هذا الإغماض في الأسلوب واللاعلميّة في الطرح؟

فالمعلوم عند أهل العلم بالحديث في كتبهم وممارستهم النقديّة أنّ رواية المدلسِ لها أحكام،

و المدلّسون طبقات، ولكل أهل طبقة أحكامها، فتصنيفهم ناتج عن سبر رواياتهم، وما علم من أخبارهم، قال الحافظ العلائي عند ذكره طبقات المدلسين "الطبقة الثانية" : (ثانيا: من احتمل

---

[1]-أحمد محمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، حققه وتمّم حواشيه: علي بن حسن عبد الحميد المكي (ط1؛ مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، 1417ه، 1996م) ص123-125.

[2]-أحمد شاكر، المصدر نفسه، ص124، 125.

الأئمة تدليسه وخرّجوا له في الصحيح وإن لم يصرح بالسماع، وذلك إمّا لإمامته أو لقلة تدليسه في جنب ما روى أو لأنّه لا يدلسُ إلاّ عن ثقة وذلك كالزهري وسليمان بن مهران الأعمش وإبراهيم النّخعي وإسماعيل بن أبي خالد ... ويحي بن أبي كثير وابن جريج والثوري وابن عيينة ... ففي الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث الكثير ما ليس فيه التصريح بالسّماع، وبعض الأئمة حمل ذلك على أنّ الشيخين اطّلعا على سماع الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ عن ونحوها ...) [1].

ثم إنّ أحدًا من الأئمة لم ينتقد الحديث لرواية يحي بن أبي كثير له.

-قوله أنّ صحة السند شرط من شروط صحة الحديث، وإذا بطل المتن فلا عبرة بقوة الإسناد كما هو مقرر عند علماء الحديث، ثم أتى على نصوص لهم في بيان مفهوم الحديث المعلول منها ما ذكرنا من قول ابن تيميّة السابق، ثم أتى بنماذج من أحاديث معلولة مع قوة إسنادها[2].

يقال في الجواب عن هذا الاعتراض: ما وجه إبطال حديث الجاريّة؟ أهو العقل أم الهوى أم قواعد النقد المقررة عند علماء الحديث.

فإن كان الجواب: قواعد النقد الحديثي، نقول هاتها، واذكر انتقادات أهل الحديث على "حديث معاوية بن الحكم"، ولا نَخاله يُستنجد بقولٍ واحدٍ فلو كان ما انتظر سُؤالنا.

ثم إنّ ما استشهد به من أقوال أئمة الحديث على أنّ الحديث يمكن أن يكون من حديث الثقات وهو ضعيفٌ متنًا، غير مستساغ نقديّاً، ذلك أنّه من البديهي والمعلوم عند علماء الحديث بالضرورة أنّ الحديث المعلول موضوعه أحاديث الثقات، وهو إذ يستشهد بقول الحاكم:(و إنّما يعلّل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإنّ حديث المجروح ساقطٌ واهٍ، وعلّة الحديث تكثر من أحاديث الثقات أن يحدّثوا بحديث له علّة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير).[3]

يُقال له: أنّ قول الحاكم هذا بيّن فيه أدلة كشف العلّة عند علماء النقد وهي الحفظ والفهم والمعرفة، وهي نفسها أدلّة تصحيح حديث معاوية، فلو كان حديث معاوية بن الحكم معلولاً لأبانوا

---

[1]-سبط ابن العجمي: أبو الوفا إبراهيم بن محمّد بن خليل الشافعي، التبيين لأسماء المدلّسين، تحقيق: يحي شفيق حسن (ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية، 1406ه، 1986م) ص65.

[2]-ينظر: القنوبي، السيف الحاد، ص134 وما بعدها.

[3]-الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ص174.

عن ذلك بحفظهم وفهمهم ومعرفتهم، وقولنا بضعفه إنّما هو اهتمام لمنهجهم النقدي ووسائلهم في كشف علل الأحاديث.

ثم إنّ القنوبي باعتراضه هذا وقع في التناقض من جهتين:

أمّا الأولى: فقوله أنّ الحديث قد يكون قوي السند باطل المتن وفي الاعتراض الذي قبله، قال أنّ الحديث من رواية يحي بن أبي كثير وهو مدلس.

و الإمام الحاكم يقول في النص الذي ذكره: (و إنّما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل...) فهل الحديث معلول لضعف الراوي أم لغرابة متنه؟.

و الثانيَةُ: استشهاده بأقوال ابن تيمية وابن القيم وغيرهم ممن صححوا الحديث واعتبروه، فكيف يأخذ بأقوالهم في النقد ولا يأخذ بها في التصحيح والتضعيف؟

و جاء في قول ابن تيميّة: (فإن معرفة علل الحديث علم شريف يعرفه أئمة الفن كيحي بن سعيد القطان وعلي ابن المديني وأحمد بن حنبل والبُخاري صاحب الصحيح والدّارقطني وغيرهم، وهذه علوم يعرفها أصحابها).

نقول: فهلاّ كُنْتَ لهؤلاء "أصحاب الفن" تَبَعٌ في تصحيحهم لهذا الحديث؟

-و ربما نتساءل ما الدّاعي لذكر (30) ثلاثين حديثًا كنماذج لما حكم العلماء بضعفه مع أنّه من رواية الثقات؟

ربما يريد أن يقول أنّ هذا الحديث"حديث الجارية" يماثلها فبالرغم من أنّه من رواية الثِّقات إلاّ أنّه يحتمل أن يكون ضعيفًا.

⟸ ولكن ما وجه القياس بين النماذج المذكورة وهذا الحديث، وكأنّ لسان حال المعترض يقول: ألاَ يمكن أن يكون هذا الحديث قد أخطأ فيه الثقات كما في هذه الأحاديث، و لم ينتبه له أئمة النقد؟

نقول: أنّ هذا قياس مع الفارق، وفي علم الحديث لا يقاس حديث بحديث وهذا المنهج لا يمتُ لعلم النقد الحديثي بصلة، ذلك أنّ منهج المحدّثين قائم على أنّ لكل حديث نقد خاص، وأحاديث الثقات الأصل فيها الصّحة ، لأنّهم ما وصفوا بالثِّقة إلاّ لكثرةِ وعُهدةِ الصواب منهم، وتطرق الخطأ إلى رواياتهم محتملٌ ، وهذا الخطأ لا يُمكن أن يخفى على أهل الحفظ والفهم والمعرفة.

-ختامًا يمكننا القول:

أنّ حديث معاوية بن الحكم والذي فيه أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم سأل الجاريّة "أين الله فقالت: في السماء" حديث صحيح مخرّج في أمهّات كتب السنّة من صِحَاح وغيرها، جاء بألفاظ متعددة أصحُها طريق الإمام مسلم.

و انتقد صاحب السيف الحاد على الإمام مسلم إخراجه هذا الحديث وأتى بأدلة لا ترقى لمستوى نقد الحديث قد أبنَّا عن عوارها في سابق الدراسة، ويمكن أن نلخص خصائص منهجه النقدي الذي اتبعَهُ في هذا الحديث بخاصةٍ في النقاط التالية:

1-الاعتماد على أدلة عقليّة تجويزيّة لا قيمة لها في ميزان النقد الحديثي خاصةً وأنّهُ لم يعتمد على أقوال أهل العلم بالحديث في بيان درجَة الحديث إذ لم تسعفه في مقصوده.

2- الاستشهاد بأقوال غيره دون نسبة ذلك إليهم ممّا يوهم انّها من قوله،وهذا مايعرف بالسرقة العلميّة.

3-نسبة أقوال وآراء لأهل العلم لم يقولوها أو بالأحرى يرون خلافها، وهذا يمس بالأمانة العلمية.

4-الميل إلى الإغماض وعدم الوضوح في الطرح وبيان المقصود، والقارئُ لنصوصه يتبيَّن ذلك بكل سهولة.

5-الوقوع في التناقض الذي يظهر من خلال إعراضه عن أقوال علماء النقد في التصحيح واعتمادها في التضعيف (أحاديث مسلم السابقة).

6-عدم الالتزام بما ألزم به نفسه من عدم إبداء رأيه في الأحاديث قبل التعرض لذكر الأحاديث المنتقدة[1].

و كل هذا يدفعنا وبقوة إلى وسم منهجه بعدم الموضوعيّة والبعد عن منهج أهل التخصص والعلم بالحديث في النّقد، وهذا غير مستغرب إذا علمنا أنّ الدافع الرئيس لوقوعه في هكذا منهج هو تعارض الحديث ومعتقده في الصّفات الإلهية، فلم يكن الحديث وقول النبيِّ "صلى الله عليه وسلم" منطلقه في الاعتقاد، بل كان اعتقاده منطلق للتصحيح والتضعيف.

[1]-ينظر: القنوبي، السيف الحاد، ص107.

المطلب الثاني: حديث أبي موسى الأشعري في"تعيين ساعة الإجابة من يوم الجمعة "

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث

قال الإمام مسلم:

حدّثني أبو الطّاهر وعلي بن خشرم، قالا: أخبرنا ابن وهب، عن مخرمة بن بكير(ح)وحـــدّثنا هارون بن سعيد الأيْلي، وأحمد بن عيسى، قالا: حدّثنا ابن وهب: أخبرنا مخرمة عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال: قال لي عبد الله بنُ عمر: أسمعتَ أباك يحدِّثُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم في شأن ساعة الجمعة؟ قال : قلتُ: نعم ، سمعته يقول: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَلَاةُ"**[1].

2_ تخريج الحديث:

أخرج الحديث: أبو داود [2]و ابن خزيمة [3]والبيهقي في الكبرى [4]و في الشعب [5].

رَووهُ من طرق عن ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال: قال لي عبد الله بن عمر: أسمعت أباك يُحدِّثُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن ساعة الجمعة؟ قال: قلتُ: نعم، سمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **"هِيَ مَابَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَلَاةُ"**.

قال أبو داود عقب الحديث: "يعني على المنبر"[6].

و روى البيهقي عقبه بإسناده عن أحمد بن سلمة أنّهُ قال: سمعتُ مسلم بن الحجـــاج يقـــول:

---

[1] -صحيح مسلم، كتاب: الجمعة، باب: في الساعة التي في يوم الجمعة، رقم853، ص355.

[2] -أبو داود، السنن، كتاب: الجمعة، باب: الإجابة أيّةُ ساعة هي في يوم الجمعة، رقم1049، ص131، 130.

[3] -ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب: الجمعة، باب: ذكر وقت تلك الساعة التي يستجاب فيها الدّعاء من يوم الجمعة رقم: 1739، 121/3، 120.

[4] -البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الجمعة، باب: الساعة التي في يوم الجمعة 250/3.

[5] -البيهقي، الشعب، كتاب: الصلاة، باب: فضل الجمعة، رقم: 2720، 402/4.

[6] -أبو داود، السنن 131/1.

ذاكرته بحديث مخرمة هذا فقال: هذا أجودُ حديث وأصحُه في بيان ساعة الجمعة[1].

-كما رُوي الحديث موقوفًا عن أبي موسى الأشعري ومقطوعًا عن أبي بردة.

فرواه أبو إسحاق السبيعي[2] عن أبي بردة واختلف عنه، فرواه وكيع عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة من قوله بلفظ: "هي عند خروج الإمام"[3].

و رواه أبو نعيم بهذا الإسناد عن أبي بردة أنّهُ قال: "عند نزول الإمام"[4]

و خالفهما إسماعيل بن عمرو فرواه عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم بنحو لفظ حديث أبي نعيم "عند نزول الإمام"[5] وخالفه النّعمان بن عبد السلام فرواه عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى موقوفًا بنحو لفظه[6] "أي لفظ أبي نعيم".

و تابع سفيان الثوري عمار بن رُزيق فرواهُ عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال: "إنّ الساعة التي يستجابُ فيها لمن دعا يوم الجمعة حين يقوم الإمام في الصلاة حتى ينصرف منها"[7].

و تابع أبا إسحاق ؛واصل الأحدب[8]، فروى هُشيم عن مغيرة عن واصل عن أبي بردة قال: كنت عند ابن عمر فسُئِل عن الساعة التي في يوم الجمعة؟ قال: فقلت: "هي الساعة التي اختار الله

---

(1) -البيهقي، السنن الكبرى 250/3.

(2) -عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال بن أبي شعيرة الهمداني أبو إسحاق السبيعي، ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بآخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك.ابن حجر،التقريب ص423.

(3) -ينظر : ابن أبي شيبة، المصنّف، كتاب: الجمعة، باب: الساعة التي ترجى يوم الجمعة، رقم: 5507، 140/4.

(4) -ينظر: ابن المنذر: أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، كتاب الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف (ط1؛ الرياض: دار طيبة، 1405هـ، 1985م) 11/4.

(5) -يُنظر : ابن حيان: أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر، جزء فيه أحاديث أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان، انتقاء أبي بكر أحمد بن أبي بكر بن مردويه، حققه وخرّج أحاديثه: بدر بن عبد الله البدر (ط1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1414هـ، 1993م) ص38، الدّار قطني، العلل 213/7، 212.

(6) -ينظر: الدار قطني، المصدر نفسه، 213/7.

(7) -يُنظر: ابن أبي شيبة، المصنّف، كتاب الدعاء، باب الساعة التي يستجابُ فيها الدعاء، رقم: 29856، 125/15.

(8) -واصل بن حيان الأحدب الأسدي الكوفي ثقة ثبت من السادسة مات سنة عشرين ومائة، ابن حجر،التقريب ص579.

فيها الصلاة، قال: فمسح على رأسي وبرّك عليَّ، وأعجبَهُ ما قلتُ"[1].

وذكر الدّار قطني[2] أيضًا أنّه تابعه "أي أبا إسحاق" معاوية بن قرة[3] ومجالد بن سعيد [4].

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث:

دلّل القنوبي على ضعف الحديث بانتقادين أولهما للإمام الدّارقطني في التتبع والآخر ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح، وذكر أنّه ضُعّف كذلك من قبل الحافظ العراقي، ونتاج تحقيق الشيخ الألباني.

نص انتقاد الإمام الدّارقطني :

(أخرج مسلمٌ حديث ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في الساعة المستجاب فيها الدّعاء يوم الجمعة ما بين أن يجلس الإمامُ على المنبر إلى أن تقضى الصلاة، قال: وهذا الحديث لا يُسنِدُهُ غير مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة.وقد رواه جماعة عن أبي بردة من قوله.ومنهم من بلغ به أبَا موسى و لم يُسنِدهُ، والصواب من قول أبي بردة منقطع ...إلى أن قال: وقال النعمان بن عبد السلام عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه: موقوف، ولا يثبت قوله عن أبيه، و لم يرفعه غير مخرمة عن أبيه، وقال: أحمد بن حنبل عن حمّاد بن خالد: قلت لمخرمة: سمعت من أبيك شيئًا؟ قال: لا)[5].

وقال الحافظ ابن حجر: (... فإنّه أُعلَّ بالانقطاع والاضطراب:

-أما الانقطاع فلأنّ مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حمّاد بن خالد عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مريم عن موسى بن سلمة عن مخرمة وزاد: إنّما هي كتبٌ كانت

---

[1] -يُنظر : ابن أبي شيبة، المصنّف 140/2، 139، وابن المنذر، كتاب الأوسط 11/4، المروزي: أبوبكر أحمد بن علي بن سعيد، كتاب الجمعة وفضائلها، حققه وخرّج أحاديثه وضبط نصّه: سمير بن أمين الزهري (ط1؛ عمان: دار عمار، 1407هـ، 1987م) ص36.

[2] - ينظر: الدارقطني، العلل212/7.

[3] –معاوية بن قرة بن إياس بن هلال بن رئاب المزني أبو إياس البصري ، روى عن الأغر المزني وأنس بن مالك وشهر بن حوشب...روى عنه :ابنه إياس بن معاويّة وثابت البناني وسماك بن حرب ،وثّقه:يحي بن معين والعجلي وأبو حاتم والنّسائي ومحمد بن سعد.الذهبي، تهذيب الكمال 210/18-212.

[4] -مجالد بن سعيد الهمداني الاخباري عن الشعبي وقيس بن أبي حازم وعنه ابنه إسماعيل وشعبة والقطان ضعفه بن معين وقال النسائي ليس بالقوي وقال مرة ثقة توفي 144ه.الذهبي الكاشف 239/2 ،240.

[5] -الدار قطني، الالزامات والتتبع، ص167، 166.

عندنا. وقال علي بن المديني: لم أسمع أحدًا من أهل المدينة يقول عن مخرمة إنّه قال في شـــيء مـــن حديثه: سمعتُ أبي .و لا يُقال: مسلم يكتفي في المعنعن بإمكان اللقاء مع المعاصرة وهو كذلك هنا، لأنّا نقول: وجود التصريح من مخرمة بأنّه لم يسمع من أبيه كافٍ في دعوى الانقطاع.

أمّا الاضطرابُ، فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحدب ومعاوية بن قرّة وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفي، فهم أعلم بحديثه من بُكير المدني، وهم عدد وهو واحد، وأيضًا لو كان عند أبي بردة مرفوعًا لم يفتِ برأيه بخلاف المرفوع، ولهذا جزم الدار قطني بأنّه هو الصواب)[1]

ثم قال القنوبي: (و نحوه لشيخه الحافظ العراقي، وضعفه أيضًا الألباني في ضعيف الجامع الصغير وضعيف أبي داود، والتعليق على الترغيب)[2].

وفيمايلي نص تضعيف الألباني:

(هذا "يعني حديث أبي موسى" أخرجه مُسلم، وهو مما انتقدَهُ الحفاظ، وأعلَّ بعلتين أقواهمـــا الوقف، فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحدب، ومعاوية بن قرّة وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهم من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفي، فهم أعلمُ بحديثه من بكير، ولهذا جزم الدارقطني بأنّ الموقوف هو الصواب، والأحاديث الصحيحة تُخالفه، وعند المصنِّف"يقصد أباداود" في الكتاب الآخر حـــديثان منها رقم(961، 963).

إسنادهُ...حدَّثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة-يعني ابن بكير-قلتُ: وهذا إسنادٌ على شرط مسلم، وقد أخرجه كما يأتي .

و لكنه قد أعلوه بعلتين:

الأولى: الانقطاع بين مخرمة وأبيه، وهذا ليس بشيء عندي، لأنّه يروي عن كتاب أبيه وجادة، وهي حجّة.

و الأخرى: الوقف: وهي العلّة الحقيقية: مع مخالفته للأحاديث الصحيحة في الباب، أنّها بعد صلاة العصر وفي الكتاب الآخر منها حديثان، أحدهما عن أبي هريرة، والآخر عن جابر.

---

[1] -ابن حجر، فتح الباري 422/2.

[2] -القنوبي، السيف الحاد، ص131.

و روى سعيد بن منصور بإسنادٍ صحيح إلى أبي سلمة بن عبد الرحمان: أنّ ناسًا من الصحابة اجتمعوا، فتذاكروا ساعة الجمعة: ثم افترقوا، فلم يختلفوا أنّها آخر ساعة من يوم الجمعة...)[1].

ـــو من خلال النصوص السابقة يمكن أن نجمل الانتقادات في النقاط التالية:

1- **الشذوذ**: والمتمثل في مخالفة بكير المدني، لأبي إسحاق السبيعي وواصل الأحدب ومعاوية بن قرّة وهم من أهل الكوفة، حيث أنّ بُكيرًا روى الحديث مرفوعًا، وهم وقفُوهُ على أبي بردة ، وأبو بردة كوفي ، فهم أعلم بحديثه منه، ثم لاعتبار آخر وهو الكثرة والأحفظيّة إلى جانب ماذكرنا من الملازمة، فيترجح بذلك أنّ الحديث مقطوعٌ، ولاتصحُ رواية الرفع.

ثم إنّ أبا بردة لو صحت عنده رواية الرفع، لم يفتِ في المسألة برأيه ويُخالفُ المرفوع منها.

2/ الانقطاع بين مخرمة بن بكير وأبيه، بدليل تصريحه بذلك.

3/ مخالفة رواية أبي بردة لما صحّ من الأحاديث في الباب، القائلة بتحديد ساعة الاستجابَة من يوم الجمعة بعد العصر.

أولها: روايةُ أبي هريرة –رضي الله عنه–:

قال: "خرجتُ إلى الطور فلقيتُ كعب الأحبار، فجلستُ مَعَهُ فحدّثني عن التوراة، وحدّثتــهُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان فيما حدّثتُهُ أن قلتُ: قال رسول الله صــلى الله عليــه وسلم: "**خيرُ يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلق آدم، ...، وفيه ساعة لا يُــصادِفها عبدٌ مسلمٌ وهو يصلي يسأل الله شيئًا إلا أعطاهُ إيّاهُ**" قال كعبٌ: ذلك في كل سنة مرّة، فقلتُ: بل في كل جمعة، فقرأ كعبٌ التوراة، فقال: صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم....، قال أبو هريرة: ثم لقيتُ عبد الله بن سلام فحدّثتُه بمجلسي مع كعب وما حدّثتُه في يوم الجمعة...ثم قال عبد الله بن سلام: قد علمتُ أيّة ساعةٍ في يوم الجمعة، قال أبو هريرة: أخبرني بها ولا تضن عليّ فقال عبد الله بن سلام: هي آخر ساعةٍ في يوم الجمعة، قال أبو هريرة: فقلت كيف تكون آخرساعةٍ في يوم الجمعة،

---

[1] –الألباني : ضعيف سنن أبي داود (ط1؛الكويت، دار غراس، 1423هـــ، 2002م) 398/1، ويُنظر: المنذري: عبد العظيم بن عبد القويّ، الترغيب والترهيب، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه، : محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (ط1؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1424هـــ) 319/1، التبريزي : محمد بن عبد الله الخطيب، مشكاة المصابيح، بتحقيق: محمّد ناصر الدين الألباني (ط2؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1399هـــ، 1979م) 428/1.

وقد قال رسول الله عليه وسلم: لا يُصادفها عبدٌ مسلمٌ وهو يصلي؟ وتلك الساعة لا يصلى فيها ، فقال عبد الله بن سلام : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**من جلس مجلسًا ينتظرُ الصلاة فهو في صلاةٍ حتى يصلي**"قال أبو هريرة: فقلتُ بلى، قال هو ذلك.

-الحديث أخرجه الإمام مالك[1]، وأحمد[2]، والترمذي، وقال: "وهذا حديث حسنٌ صحيح"[3]، والنسائي[4]، والحاكم، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه...) ووافقه الذهبي[5].

أخرجوه من طريق محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبي هريرة.

ثانيها: حديث عبد الله بن سلام:

قال: قلتُ ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالسٌ: إنّا لنجد في كتاب الله تعالى في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ يصلي يسأل الله فيها شيئًا إلاّ قضى الله له حاجَتهُ، قال عبد الله: فأشار إليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**أو بعضُ ساعة**"، فقلتُ: صدقت، أو بعضُ ساعةٍ، قلت، : أيُّ ساعة هي؟ قال: "آخر ساعاتِ النّهارِ"، قلتُ: إنّها ليست ساعة صلاةٍ، قال: " بلى، إنّ العبد إذا صلى ثم جلس لا يُجلسه إلاّ الصلاة فهو في صلاةٍ".

أخرجه ابن ماجة[6] وأحمد[7] من طريق الضحاك بن عثمان عن أبي النّضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن عبد الله بن سلام[8].

---

[1] -مالك، الموطأ، كتاب الجمعة، باب: ماجاء في الساعة التي في يوم الجمعة، رقم: 291، 166/1، 165.

[2] -أحمد بن حنبل، المسند، رقم23785، 23786، 203/19، 202.

[3] -الترمذي، السنن، أبواب الصلوات، باب: ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة، رقم: 491، 362/2، 363

[4] -النّسائي، سنن النّسائي بشرح السيوطي، كتاب الجمعة، باب الساعة التي يستجابُ فيها الدّعاء يوم الجمعة، 127/3، 128.

[5] -أبو عبد الله الحاكم، المستدرك، 279/1.

[6] -ابن ماجه، السنن، كتاب: إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب: ماجاء في الساعة التي ترجى في الجمعة، رقم: 1139، ص361.

[7] -أحمد، المسند، رقم: 38781، 197/39.

[8] -ورواية أحمد فيها التصريح بأنّ السائل "أيّةُ ساعةٍ هي" هو أبو سلمة: وأنّ تعيين ساعة الإجابة من قول عبد الله بن سلام.ولقد علّل الحافظ ابن رجب الحنبلي هذه الرواية برواية أبي هريرة السابقة حيث قال بعد ذكره الحديث: "خرّجه الإمام أحمد وابن ماجة- و هذا لفظه- ورواته كلّهم ثقات، لكن له علّة مؤثرة وهي أنّ الحفاظ المتقنين رووا هذا الحديث عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر ساعة الإجابة، وعن عبد الله بن سلام في تعيينها بعد العصر، كذلك رواه محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ...) ابن رجب: أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين، فتح الباري شرح صحيح

ثالثُها: حديث جابر بن عبد الله

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّه قال: **"يوم الجمعة ثنتا عشرةَ ساعة، ولا يوجد عبدٌ مسلمٌ يسأل الله شيئًا إلاّ أتَاهُ الله، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر"**.

رواه أبو داود[1] والنّسائي[2] من طريق الجلاح أبو كثير عن أبي سلمة عن جابر مرفوعا[3].

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة للحديث

رغم هذه الانتقادات المعتبرة والقويّة، فإنّا نجد عددًا من الأئمة قد مالوا إلى تصحيح الحديث و تقديمه في الباب، وعلى رأسهم الإمام مُسلم الذي خرّج الحديث في صحيحه محتجًا به دون الأحاديث الأخرى القائلة بأنّ ساعة الإستجابة من يوم الجمعة "بعد العصر إلى الغروب"، حيث قال فيما نقله عنه البيهقي: (هذا أجود حديثٍ وأصحه في بيان ساعة الجمعة)[4].

و قال الحافظ ابن حجر: (وبذلك قال البيهقي وابن العربي وجماعة، وقال القرطبي: هو نصٌ في موضع الخلاف فلا يلتفتُ إلى غيره، وقال النووي: هو الصحيح...)[5].

البُخاري، تحقيق : محمود شعبان عبد المقصود وآخرين (ط1؛ المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، 1426هـ، 1996م) 289/8.

-كما رجح الحافظ ابن حجر أنّ تعيين الساعة من قول عبد الله بن سلام وليست مرفوعة، قال (...و فيه: قلت أيّ ساعةٍ؟ وهذا يحتمل أن يكون القائل: "قلتُ" عبد الله بن سلام فيكون الحديث مرفوعًا، ويحتمل أن يكون أبا سلمة فيكون موقوفًا، وهذا الأرجحُ...) ابن حجر، فتح الباري، 420/2.

[1] -أبو داود، سنن أبي داود، كتاب : الصلاة، باب: الإجابة أيّةُ ساعة هي في يوم الجمعة، رقم: 1048، ص130.

[2] -النّسائي، سنن النّسائي، كتاب الجمعة، باب: وقت الجمعة، رقم:1389 99/3.

[3] -ضعّف الحديث الحافظ ابن عبد البرّ، قال: (الصحيح في هذا ما جاء عن أبي سلمة عن أبي هريرة أمّا عن أبي سلمة عن سعيد وجابر فلا، والله أعلم) .ابن عبد البرّ: أبو عمر يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: سعيد أحمد أعراب (1408هـ، 1988م) 215/23.

و كذا الحافظ ابن رجب، حيث رجح أن يكون التعيين من قول عبد الله بن سلام، قال: (وقال عبد الله بن سلام: النّهار اثنتا عشر ساعة، والساعة التي تذكر من يوم الجمعة آخِرُ ساعات النّهار.خرّجه عبد الرزاق عن أبي جريج: حدّثني موسى بن عقبة أنّه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمان أنّه سمع عبد الله بن سلام يقوله، وهذا إسناد صحيح.و قد رواه الجلاحُ أبو كثير، عن أبي سلمة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه.خرّجه أبو داود والنّسائي، وعندي أنّ رواية موسى بن عقبة الموقوفة أصَح، ويُعَضِدُه أنّ جماعة رووه عن أبي سلمة، عن عبد الله بن سلام، ومنهم من قال عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن عبد الله بن سلام...) ابن رجب، فتح الباري، 288/8.

[4] -البيهقي، السنن الكبرى 250/3.

[5] -ابن حجر، فتح الباري 421/2.

و يمكن إجمال أدلتهم في النقاط التالية:

1/ كون الحديث مرفوع ومخرج في أحَدٍ الصحيحين:

جاء في العمدة: (في حديث أبي موسى وجه واحدٌ من وجوه الترجيح، وهو كونه في أحد الصحيحين دون بقيّة الأحاديث)[1].

و أجيب عن ذلك: (بأنّ الترجيح بما في الصحيحين أو أحدهما إنّما هو حيث لا يكون مما انتقدهُ الحفاظ، كحديث أبي موسى هذا) [2].

2/ أنّ مسألة تعارض الرفع والوقف في الحديث يُحكم بأنّها زيادة ثقة و"هي مقبولة":

و هذا ردٌ خاص بالإمام النووي، فقد حكم في تعارض الرفع والوقف في الحديث"بالرفع" معتبرًا إياه من قبيل"زيادة الثقة"، وهذا منهجه في المسألة، فقد قال بعد أن ذكر انتقاد الدّارقطني:

(وهذا الذي استدركه بناهُ على القاعدة المعروفة له ولأكثر المحدّثين أنّه إذا تعارض في رواية الحديث وقف ورفع أو إرسالٌ واتصالٌ حكموا بالوقف والإرسال وهي قاعدة ضعيفة وممنوعة والصحيح طريقة الأصوليين والفقهاء والبُخاري ومسلم ومحققي المحدّثين أنّه يُحكم بالرفع والاتصال لأنّها زيادة ثقة...)[3].

لكن هذا القول لا يُسلَّم للإمام النووي بحال، لأنّ منهج المحدّثين كما وضّحه أهل العلم به

و أهل الإصطلاح في مسألة تعارض الرفع والوقف والوصل والإرسال أنّ الحكم فيها غيرُ مطردٍ بل يدور مع القرائن والمرجحات المختلفة من أكثريّة وأحفظيّة ...و غيرها.

قال ابن دقيق العيد-رحمه الله-:

(من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنّه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو روايَةُ رافع وواقف أو ناقصٍ وزائد أنّ الحكم للزائد فلم يُصب في هذا الإطلاق، فإنّ ذلك ليس قانونا مطردًا، وبمراجعة أحكامهم الجزئيّة يُعرف صوابُ ما نقول)[4].

---

[1] - العيني، عمدة القاري 354/6.

[2] -ابن حجر، المصدر السابق، 422/2.

[3] -النووي، شرح مسلم 141/6.

[4] -ابن حجر، النّكت على كتاب ابن الصلاح 604/2.

و قال الحافظ ابن حجر:

(إنّ تعليلهم الموصول بالمرسَل أو المنقطع والمرفوعَ بالموقوف أو المقطوع، ليس على إطلاقه بل ذلك دائرٌ على غلبة الظنِّ بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تَحُفُّهُ)[1].

3/موافقة حديث أبي موسى الأشعري لحديث أبي هريرة:

و المقصود به حديث أبي هريرة المتفق على صحته، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنّه قال: "**إنّ في يوم الجمعة لساعةً، لا يوافقها مسلمٌ، قائم يصلي يسأل الله خيرًا إلاَّ أعطاه إيَّاه**"[2]ففي هذا الحديث تصريح بأنّ الساعة التي ترجى فيها الإجابة هي ساعةُ صلاةٍ، بخلاف الأحاديث القائلة بأنّ ساعة الإجابة وقتها من بعد العصر إلى الغروب؛إذْ لا صلاة في هذا الوقت.

و ذكر ذلك ابن العربي والسيوطي:

قال ابن العربي: (...وروى مُسْلِمٌ عن أبي موسى أنّها من حين يجلسُ الإمام على المنبر حتى تفرغ الصلاة، وهذا أصَحهُ وبه أقول، لأنّ ذلك العمل من ذلك الوقت كلّه صلاة، فينتظم به الحديث لفظًا ومعنىً...)[3].

و قال السيوطي: (...و يظهر ترجيح رواية أبي موسى على قول ابن سلام، لإبقاء الحديث على ظاهِره من قوله "يصلي"و"يسأل" فإنّه أولى من حمله على انتظار الصلاةِ، لأنّه مجَازٌ بعيدٌ،

وموهِمٌ أنّ انتظار الصلاةِ شرطٌ في الإجابة، ولأنّه لا يقال في منتظر الصلاة قائم"يصلي"، وإن صدق أنّه في صلاةٍ، لأنّ لفظ قائم يُشعِرُ بملابسةِ الفعل، والذي أختارُه أنا من هذه الأقوال أنها عند إقامة الصلاة...)[4].

و نجد عند ابن عبد البرّ ردًّا على هذا الدليل حيث يقول: (...و قد ينفصل من هذا الإدخال بوجهين أحدهما: أنّ أبا هريرة سلّم لابن سلام تأويله، و لم يعترض عليه بقوله"قائمٌ" بأنْ كان صحيحا، فمعناه على ما قال بعض أهل اللّغة "إنّ قائما بمعنى مقيم" قالوا: ومن ذلك قول الله عزّ

---

[1] -ابن حجر، النكت 746/2.

[2] -صحيح البخاري، كتاب: الجمعة، باب: الساعة التي في يوم الجمعة، رقم935، ص231، صحيح مسلم، كتاب: الجمعة، باب: الساعة التي في يوم الجمعة، رقم852، ص355.

[3] -ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله، عارضة الأحوذي شرح صحيح الترمذي، (بيروت، دار الكتب العلميّة) 275/2.

[4] -السيوطي، تنوير الحوالك شرح موطأ مالك (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1389هـ، 1969م) 100/1.

وجل: [ما دمتَ عليه قائمًا] بمعنى مقيمًا، والوجه الآخر: أنّه لو كان عندهُ صحيحًا في اللفظ والمعنى لعارض به ابن سلام، والله أعلم)[1].

4/أمّا الانقطاع بين مخرمة وأبيه، فيُجابُ عنه بأنّ سماع مخرمة من أبيه مختلف فيه، ثم إنّه تحمل عنه وجادةً[2]، وهي حجةٌ عند البعض خاصةً وأنّ مخرمةَ ثقةٌ[3]، قال الألباني: (...الانقطاع بين مخرمة وأبيه، وهذا ليس بشيء عندي، لأنّه يروي عن كتاب أبيه وجادَةً، وهي حُجَّةٌ)[4].

5/ أمّا مخالفة الرواية للأحاديث الصحيحة في الباب، فيُمكنُ أن يجاب عنه بأنّ الأحاديث الصحيحة في الباب-و كما سبق وأن بيَّنا-الأصحُ منها على أنّ تعيينها من قول عبد الله بن سلام- رضي الله عنه-و أنّ روايات الرفع لا تخلو من مقال، يقول الشيخ أحمد شاكر: (و اختلف العلماء في ترجيح الروايات في ساعة الإجابة يوم الجمعة، وكثير منهم رجح قول عبد الله بن سلام هذا الذي رواه عنه أبو هريرة، والقارئُ لسياق الحديث في الموطأ يرى أنّ عبد الله بن سلام استنبط ذلك استنباطًا، و لم يزعمه سماعًا من النبيِّ صلى الله عليه وسلم...)[5].

وقد يقول قائل: إنّ قول عبد الله بن سلام والذي تبعه عليه أكثر السلف ممّا لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، بل لا بد له من دليل وأصل توقيفي.

فيقال حينئذٍ: إنّ هذا الاعتراض أأكَدُ في حق من نسب تعيين الساعة لأبي بردة رضي الله عنه؛ خاصةً إذا علمنا أنّ عبد الله بن سلام من الممكن أن يكون مصدرُه معارفه القبليّة "فقد كان من أهل الكتاب"، وسياق حديثه أنّه قال: "إنّا لنجدُ في كتاب الله تعالى في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم... الحديث".

و لذلك ردّ الصنعاني على الدّارقطني في تعليل رواية أبي موسى المرفوعة بالموقوفة بقوله: (...فقد يُجابُ عنه بأنّه لا يكون إلاّ مرفوعًا، فإنّه لا مسرح للاجتهاد في تعيين أوقات العبادات)[6].

---

(1) -ابن عبد البرّ، التمهيد 24/19.

(2) -ينظر ترجمته: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل 364/4، 363، البخاري، التاريخ الكبير 16/4، ابن حبان، الثقات 510/7.

(3) -ينظر: أحمد شاكر، الباعث الحثيث375/1، 367.

(4) -الألباني، ضعيف سنن أبي داود 398/1.

(5) -سنن الترمذي 363/2.

(6) -الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام، تعليق: محمد ناصر الدّين الألباني (ط1؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1426هـ، 2006م) 168/2.

6/ مسلك الجمع:

ثمّ إنّ هناك من الأئمة من تساوى عنده الدليلان قوةً، فاتخذ مسلك الجمع بينهما، منهم الحافظ ابن حجر ونسب ذلك إلى الإمام أحمد وابن عبد البرّ، وكذا ابن القيم.

قال الحافظ:

(...و سلك صاحبُ الهدي مسلكًا آخر فاختار أنّ ساعة الإجابة منحصرة في أحدِ الوقتين المذكورين، وأنّ أحدهما لا يُعارضُ الآخر، لاحتمال أن يكون صلى الله عليه وسلم، دلّ على أحدهما في وقت وعلى الآخر في وقت آخر، وهذا كقول ابن عبد البر: الذي ينبغي الاجتهاد في الدّعاء في الوقتين المذكورين، وسبق إلى نحو ذلك الإمام أحمد، وهو أولى في طريق الجمع)[1].

و قال ابن القيم ــرحمه اللهــ:

(و عندي أنّ ساعة الصلاةِ ساعةٌ ترجى فيها الإجابةُ أيضًا، فكلاهما ساعةُ إجابة، وإن كانت الساعة المخصوصة هي آخر ساعة بعد العصر، فهي ساعة معينة من اليوم لا تتقدمُ ولا تتأخرُ، وأمّا ساعة الصلاة فتابعةٌ للصلاة تقدمت أو تأخرت، لأنّ لاجتماع المسلمين وصلاتهم وتضرعهم وابتهالهم إلى الله تعالى تأثيرًا في الإجابة، وعلى هذا تتفق الأحاديث كلُّها، ويكون النبيِّ صلى الله عليه وسلم قد حضَّ أمّتَه على الدّعاء والابتهال إلى الله تعالى في هاتين الساعتين)[2].

ثم قال: (و نظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم وقد سُئِلَ عن المسجد الذي أُسِسَ على التقوى، فقال: "هو مسجد كم هذا" وأشار إلى مسجد المدينة، وهذا لا ينفي أن يكون مسجد قُباء الذي نزلت فيه الآية مؤسسًا على التقوى، بل كلٌّ منهما مؤسَسٌ على التقوى)[3].

وعليه يُلحظ تساوي قوة الأدلّة المتعارضة رغم محاولة بعض أهل العلم الجمع بينهما، كما يتبيّنُ من خلال الدراسة أنّ تحديد ساعة الإجابة من يوم الجمعة بأنها "من حين نزول الإمام من على المنبر" هي الأصحُ روايةً، خاصةً وأنّ الروايات الأخرى "المحددة للساعة بأنّها بعد العصر" لا تخلو من مقالٍ، ويكفينا في هكذا تعارض أن نتبع الإمام مسلم في تصحيحه الحديث وتجويده؛خاصةً وأنّه قد صرح

---

[1] –ابن حجر، فتح الباري 422/2.

[2] –ابن القيّم، زاد المعاد من هدي خير العباد، حقق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط (ط27؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، 1415هـ، 1994م) 394/1.

[3] –ابن القيم، المصدر نفسه 395/1.

بذلك، وتبعه عليه جمع من أهل العلم.

المطلب الثالث: دراسة حديث عائشة في"هيئة صلاة الكسوف"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

–و حدّثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة(ح)، وحدّثنا أبوبكر بن أبي شيبة– و اللفظ له –قال حدّثنا: عبد الله بن نُمير: حدّثنا هشام عن أبيه، عن عائشة قالت: **خَسَفَتِ الشَمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ الله صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَمَ، فَقَامَ رَسَولُ الله صَلَى اللهُ عَلَيْه وَسلمَ يُصَلِي، فَأَطَالَ القِيَامَ جِدًا، ثَمَ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ القِيَامَ جِدًّا، وهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَل، ثُمَّ ركَعَ فَأَطَالَ الرُكُوعَ جِدًّا، وهُوَ دُونَ الرُكُوعِ الأَوَّل، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ، وهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ ثَمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكَوعَ، وهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّل، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ، فَأَطَالَ القِيَامَ، وهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوّل، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وهُــوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّل، ثمّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ الله صَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمْ، وقَدْ تَجَلَّــتِ الــشَمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهَ وأثْنَى عَلَيْه ثُمَّ قَال: "إنَّ الشَمْسَ والقَمَرَ مِــنْ آيَــاتِ الله، وإنَّهُمَــا لا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، ولَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيتُمُوهُمَا فَكَبِرُوا، وادْعُوا اللهَ، وصَلُوا وَتَصَدَّقُوا، يَا أُمَّةَ مُحَمّدٍ، إنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ الله أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ، أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمّةَ مُحَمّدٍ، واللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟"**[1]

–و قال أيضًا:

وحدّثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، قال: سمعت عطاءً يقول: سمعت عُبَيدَ بنَ عُميرٍ يقولُ: حدّثني من أصدِّقُ–حسبتُه يريد عائشة –**أنَ الشمس انكسفت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام قيامًا شديدًا، يقومُ قائمًا، ثم يركع، ثم يقوم، ثم يركــع، ثم يقوم، ثم يركع، ركعتين في ثلاث ركعات، وأربع سجدات، فانصرف وقد تجلت الشمس، وكان إذا ركع قال: "الله أكبر، ثم يركع، وإذا رفع رأسه قال: "سمع الله لمن حمدَهُ، فقام فحَمدَ الله، وأثنى**

[1] –صحيح مسلم، كتاب: صلاة الكسوف، باب: صلاة الكسوف، رقم901، ص371، 372.

عليه، ثم قال: "إنّ الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ، ولا لحياته، ولكنّهُمَا من آيـــات الله، يُخَوِّفُ الله بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا، فَاذْكُرُوا اللهَ حَتَى يَنْجَلِيَا"[1]

-و قال:

و حدّثنا حاجب بن الوليد، حدّثنا محمد بن حرب، حدّثنا محمد بنُ الوليد الزُّبيـــدِي، عـــن الزهري قال: كان كثير بن عبّاس يحدِّث أنّ ابن عباس كان يحدِّث عن صلاة رسول الله صـــلى الله عليه وسلم يوم كسفت الشمسُ بمثل ما حدّث عروة عن عائشة.[2]

- وحدّثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدّثنا سُليمان- يعني ابن بلال -عن يحي عن عَمْرَةَ أنّ يهوديّة أَتَتْ عائشة تسألها، فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر، قالت عائشة: فقلتُ: يا رســـول الله يُعذّب النّاسُ في القبور؟ قالت عمرةُ: فقالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه وســـلم: "**عائـــذًا بالله**"ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداةٍ مركبًا، فخسفت الشمس قالت عائـــشة: فخرجت في نسوة بين ظَهْرَيِ الحُجَر في المسجد، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مركبـــه، حتى انتهى إلى مصلاهُ الذي كان يصلي فيه، فقام، وقام النّاسُ وراءه، قالت عائشة: **فقام قيامًا طويلاً، ثمَّ رَكَعَ، فركع ركوعا طويلا، ثمَّ رفع، فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع فركـــع ركوعًا طويلاً، وهو دون ذلك الركوع، ثم رفع وقد تجلتِ الشمس فقال: "إنّي قد رأيتكم تفتنون في القبور كفتنة الدّجال ..."الحديث**[3]

و قال:

و حدّثني يعقوب بن إبراهيم الدَوْرَقيُّ، حدّثنا اسماعيل بن عليّة عن هشام الدّستوائي قال: حدّثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يومٍ شديد الحرّ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه، فأطال القيام، حتى جعلوا يخرّون، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم سجد سجدتين، ثم قام فصنع نحوًا من ذلك، فكانت أربع ركعات وأربع سجدات، ثم قال: "**إنّه عرض عليَّ كـــلُّ شـــيءٍ تُولَجُونَـــهُ، فَعُرِضَتْ عَليَّ الجنّةُ، حتى لو تناولتُ منها قِطفًا أَخَذْتُهُ، فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ، وعُرضتْ عليَّ النّارُ،**

---

[1] -صحيح مسلم، كتاب: صلاة الكسوف، باب: صلاة الكسوف، رقم901، ص373.

[2] -صحيح مسلم، كتاب: صلاة الكسوف، باب: صلاة الكسوف، رقم902، ص373.

[3] -صحيح مسلم، كتاب: صلاة الكسوف، باب: ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف، رقم903، ص373

فرأيتُ فيها امرأةً من بني إسرائيل تُعذب في هرّة لها، ربطتها ولم تُطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض، ورأيتُ أبا ثمامةَ عمرو بن مالكٍ يَجُرُ قَصْبَهُ في النّار، وإنّهم كانوا يقولون: إنّ الشمس والقمر لا يخسفان إلاّ لموت عظيمٍ، وإنّهما لآيتان من آيات الله يُرِيكُمُوهُمَا، فإذا خسفا فَصَلّوا حَتَى يَنْجَلِيَ"[1].

حدّثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدّثنا عبد الله بن نُمير، وحدّثنا محمد بن عبد الله بن نُمير، وتقاربا في اللفظ- قال: حدّثنا أبي، حدّثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال: انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات إبراهيم بنُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النّاس: إنّما انكسفت لموت إبراهيم، فقام النبيُّ صلى الله عليه وسلم، فصلّى بالنّاس ست ركعات بأربع سجدات .....ثم تأخر، وتأخرت الصفوف خلفه، حتى انتهينا، وقال أبوبكر: حتى انتهى إلى النساء، ثم تقدم وتقدّم النّاسُ معه، حتى قام في مقامه، فانصرف حين انصرف، وقد آضتِ الشمس، فقال: **"يا أيّها النّاسُ، إنّما الشمس والقمر آيتان من آيات الله، وإنّهما لا ينكسفان لموت أحدٍ من النّاس...فإذا رأيتم شيئًا من ذلك فصلوا حتى تنجَلِيَ، ما من شيء توعدونه إلاّ قد رأيته في صلاتي هذه، لقد جيء بالنّار، وذلكم حين رأتموني تأخرت، مخافة أن يصيبني من لفحها، وحتى رأيتُ فيها صاحب المحجن يَجُرُّ قصبه في النّار، كان يسرق الحاجَّ بمحجنه... وحتى رأيت فيها صاحبة الهرّةِ التي ربطتها ولم تطعمها، ولم تدعها تَأْكُلُ من خشاش الأرض، حتى ماتت جوعًا، ثم جيء بالجنة، وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي، ولقد مددتُ يدي، وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل، فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه"**[2].

-و روى بإسناده عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: انكسفت الشمسُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والنّاس معه، فقام قيامًا طويلاً قدر نحو سورة البقرة، ثم ركع ركوعًا طويلاً، ثم رفع فقام قيامًا طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم سجد (و ذكر مثلها في الركعة الثانية) ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال: **"إنّ الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحدٍ**

---

[1] -صحيح مسلم، كتاب: الكسوف، باب: ما عُرض على النبيِّ صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمرالجنّة والنّار، رقم904، ص373، 374.

[2] -صحيح مسلم، كتاب: الكسوف، باب ما عُرض على النبيِّ صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنّة والنّار، رقم904، ص373،374.

و لا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله"، قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئًا في مقامك هذا، ثم رأيناك كففت، فقال: "إنّي رأيت الجنّة، فتناولتُ منها عنقودًا، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النّار، فلم أرى كاليوم منظرًا قط، ورأيت أكثر أهلها النساء ....الحديث"[1]

و قال:

-حدّثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدّثنا إسماعيل ابن عليّة، عن سفيان عن حبيب عن طاوس عن ابن عباس قال: صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كسفت الشمس **ثمانِ ركعات في أربع سجدات**[2]

2_تخريج الحديث:

1/رواية عائشة:

أ_ رواية "ركوعين في ركعة":

أخرج رواية مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة " أنّه صلى الله عليه وسلم صلى ركوعين في ركعة".

البخاري[3]و أبو داود[4]و الترمذي[5]و النّسائي[6]و ابن ماجة[7]و أحمد[8] وابن خزيمة[9] وابن حبان[10]من طرق عن الزهري و هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة بنحو حديث مسلم.

---

(1) -صحيح مسلم، كتاب: الكسوف، باب: ما عُرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنّة والنّار، رقم907، ص376.

(2) _صحيح مسلم، كتاب: الكسوف، باب: ذكر من قال: إنّه ركع ثمانِ ركعات في أربع سجدات، رقم908، ص376.

(3) -صحيح البخاري، كتاب : الكسوف، باب: الصدقة في الكسوف، رقم1040، وباب: خطبة الإمام في الكسوف، وقالت عائشة وأسماء: خطب النبي صلّى الله عليه وسلم، رقم1046، ص268، 269.

(4) -أبوداود، السنن، كتاب: الاستسقاء، باب: من قال أربع ركعات، رقم1180، ص144.

(5) -الترمذي، السنن، كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الكسوف، رقم561، 449/2، 450

(6) -النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: الكسوف، باب: الأمر بالنداء لصلاة الكسوف، رقم1465، 127/3،وباب: نوع آخر من صلاة الكسوف، رقم1474، 128/3.

(7) -ابن ماجة، السنن، كتاب إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب: ما جاء في صلاة الكسوف، ص401.

(8) أحمد، المسند، رقم24473، 21/41.

(9) ابن خزيمة، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: الجهر بالقراءة من صلاة كسوف الشمس، رقم1379، 1379/2.

(10) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب: الصلاة، باب: صلاة الكسُوف، رقم2841، 83/7.

و تابع عروة بن الزبير في رواية الحديث عمرة بنت عبد الرحمان أخرج حديثها: البُخـــاري[1] والنّسائي[2] وابن خزيمة[3] وابن حبان[4] والبيهقي[5].

وهذه الروايات متفقة أن صفة صلاة الكسوف ركعتين، في كلّ ركعة ركوعان.

ب –روايات ثلاث ركوعات في ركعة:

روى ابن جريج وقتادة عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير[6] عن عائشة رضي الله عنها وفي حديثيهما أنه صلى الله عليه وسلم صلّى صلاة الكسوف ركعتين في كل ركعة ثلاث ركوعات.

و روى الحديث أبوداود[7] و ابن خزيمة[8] عن إسماعيل بن عليَّة عن ابن جريج عن عطاء عنه به بنحو لفظ مسلم. و رواه النّسائي[9]

وابن خزيمة[10] عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عطاء عنه به بلفظ: "أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلى ستّ ركعات في أربع سجدات ، قلت لمعاذ: عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم؟، قال: لا شك ولا مريّة.

و رواه ابن حبان[11] عن معاذ بن هشام عنه به بلفظ: أنّ النبيَّ صلى الله عليه وســـلم قـــال: "صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجدات".

---

[1] –صحيح البخاري، كتاب: الكسوف، باب: الركعة الأولى من الكسوف أطول رقم1064، ص274.

[2] –النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: الكسوف، باب: نوع آخر من صلاة الكسوف، رقم1475، 132/3

[3] –ابن خزيمة، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: تطويل القراءة في القيام الأول والتقصير في القراءة في القيام الثاني عن الأول، رقم1378، 313/2، 314.

[4] –ابن حبان، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: صلاة الكسوف، رقم2840 ، 82/7، 81

[5] –البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: صلاة الخسوف، باب: كيف يُصلى في الخسوف، رقم6535، 323/3.

[6] –عبيد بن عُمير اللّيثي قاص مكة روى عن عمر وأبي وعائشة وعنه ابنه عبدالله وابن أبي مليكة وعمرو بن دينار ، يعدّ من كبار التابعين، مجمع على ثقته.ينظر:الذهبي،الكاشف 691/1 ،ابن حجر،التقريب ص377.

[7] –أبوداود، السنن، كتاب: الاستسقاء، باب: صلاة الكسوف، رقم1177، ص143.

[8] –ابن خزيمة، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: ذكر عدد الركوع في كل ركعة من صلاة الكسوف، رقم1383، 317/2.

[9] –النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: الكسوف، باب: نوع آخر من صلاة الكسوف، رقم1471، 130/3.

[10] –ابن خزيمة، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: ذكر عدد الركوع في كل ركعة من صلاة الكسوف، رقم1382، 316/2.

[11] –ابن حبان، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: صلاة الكسوف، رقم: 2830، 70/7.

و خالف يحي بن سعيد ووكيع: معاذَ بن هشام؛ عند النّسائي[1] وابن أبي شيبة[2] فروياَ الحديث عن هشام عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير موقوفًا عن عائشة رضي الله عنها قالت: "صلاة الآيات ستّ ركعات في أربع سجدات."

2/رواية جابر:

أ/رواية" الركوعين في ركعة":

روى مسلم حديث جابر وفيه أنّ النبيَّ صلّى الله عليه وسلم صلى الكسوف أربع ركعات في أربع سجدات،و تابعه في روايته عنه: أبوداود[3] والنّسائي[4].

وأحمد[5] وابن خزيمة[6] من طرق عن هشام الدّستوائي عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعًا، وحديثهم بنحو لفظ مسلم.

ب –رواية" ثلاث ركوعات في ركعة":

و روى مسلم عن جابر رضي الله عنه أيضًا أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلّى صلاة الكسوف ركعتين في كل ركعة ثلاث ركوعات.

و أخرج هذه الرواية أبو داود[7] وأحمد[8] وابن حبان[9] من حديث عبد الملك بن أبي سليمان[10] عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه، وألفاظهم متقاربة وبنحو لفظ مسلم.

3/رواية ابن عباس:

ا–رواية ركوعين في ركعة:

و روى مسلمٌ حديث ابن عباس أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم صلى حين كسفت الشمس

---

(1)–النّسائي، السنن الكبرى، كتاب: الصلاة، باب: عدد صلاة الكسوف وذكر الاختلاف في ذلك، رقم509، 510، 276/1.

(2)–ابن أبي شيبة، المصنف، رقم8400، 470/2.

(3)–أبوداود، السنن، كتاب: الاستسقاء، باب: صلاة الكسوف، رقم: 1179، ص144.

(4)–النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: الكسوف،باب: نوع آخر من صلاة الكسوف،رقم:1478، 136/3.

(5)–أحمد، المسند، رقم: 15018، 262/23، 261.

(6)–ابن خزيمة، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: ذكر عدد الركوع في كلّ ركعة من صلاة الكسوف، رقم: 1380، 315/2.

(7)–أبو داود، السنن، كتاب: الإستسقاء، باب: من قال أربع ركعات، رقم: 1178، ص143.

(8)–أحمد، المسند، رقم: 14417، 308/22.

(9)–ابن حبان: الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: صلاة الكسوف، رقم: 2843، 87/7، 86.

(10)–عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة العرزمي صدوق له أوهام من الخامسة ، ابن حجر،التقريب ص363.

ركعتين في كل ركعة ركوعان.

من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ومن طريق الزهري عن كثير بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنه.

و أخرج حديث زيد بن أسلم البُخاري[1] ومالك[2].

و النّسائي[3] وابن خزيمة[4] وابن حبان[5] والبيهقي[6] بمثل حديث مسلم.

و من طريق الزهري أخرجه: أبو داود[7] والنّسائي[8] والدّارقطني[9] بنحو لفظ مسلم .

ب –رواية أربع ركوعات في ركعة:

روى مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنه أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلى الكسوف ركعتين في كل ركعة أربع ركوعات.

و روى هذا الحديث أبوداود[10] والنّسائي[11] وأحمد[12] وابن خزيمة[13] وابن أبي شيبة[14] والدّارقطني[15] من طرق عن سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس مرفوعًا بنحو لفظ مسلم.

---

[1]–صحيح البخاري، كتاب: الكسوف، باب: صلاة الكسوف جماعة وصلى ابن عباس لهم في صفة زمزم...، رقم1052، ص272، 271.

[2]–مالك، الموطأ، كتاب: الصلاة، باب: العمل في صلاة الكسوف، رقم508، ص261.

[3]–النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: الكسوف، باب: قدر القراءة في صلاة الكسوف، رقم1493، 146/3.

[4]–ابن خزيمة، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: ذكر قدر القراءة من صلاة الكسوف وتطويل القراءة فيها، رقم1377، 212/2، 213.

[5]–ابن حبان، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: صلاة الكسوف، رقم2853 ، 96/7، 97.

[6]–البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: صلاة الخسوف، باب: كيف يُصلى في الخسوف، رقم6526، 320/3.

[7]–أبو داود، السنن، كتاب الإستسقاء، باب: من قال أربع ركعات، رقم: 1181، ص144.

[8]–النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: الكسوف، باب: نوع آخر من صلاة الكسوف عن ابن عباس، رقم1469، 129/3.

[9]–الدّارقطني، السنن، كتاب العيدين، باب: صفة صلاة الخسوف والكسوف وهيئتها، رقم: 1789، 418/2.

[10]–أبوداود، السنن، كتاب: الكسوف، باب: من قال أربع ركعات، رقم 1183، ص144.

[11]–النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: الكسوف، باب: كيف صلاة الكسوف، رقم1467، 128/3.

[12]–أحمد،المسند ،رقم:1975، 436/3.

[13]–ابن خزيمة ،الصحيح،كتاب :الصلاة ،باب:ذكر عدد الركوع من كلّ ركعة من صلاة الكسوف، رقم:1385، 318/2.

[14]–ابن أبي شيبة، المصنّف، رقم:8386، 467/2.

[15]–الدّارقطني،السنن،كتاب: العيدين،باب:صفة صلاة الخسوف والكسوف وهيئتها، رقم: 1791، 418/2.

و رواه ابن أبي شيبة[1] عن وكيع عن سفيان عن حبيب عن طاوُس عن النبيِّ صلى الله عيه وسلم مرسلاً.

و رواه الترمذي[2] عن محمد بن بشار عن يحي بن سعيد عن سفيان عنه به ولفظه: "أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلى في كسوفٍ فقرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع، ثلاث مرات ثم سجد سجدتين، والأخرى مثلها."

و قال: (حديث ابن عباس حديث حسن صحيح.... وقد صحّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم كلتا الروايتين، صحّ عنه أنّه صلى أربع ركعات في أربع سجدات، وصحّ عنه أنّه صلى ستّ ركعات في أربع سجدات) [3].

و بعد بيان طرق الحديث نقول:

إذا اعتبرنا حديث **عائشة** رضي الله عنها حديثًا واحدًا ؛فقد اتفق في الرواية عنها أنّ صلاته صلى الله عليه وسلم حين كسفت الشمس ركعتين؛في كل ركعة ركوعان: عروة بن الزبير وعمرة بنتُ عبد الرحمان.

و خالفهما عبيد بن عُمير، فروى عن عائشة أنّ في كلّ ركعة ثلاث ركوعات ، وفي رواية وكيع ويحي بن سعيد عن هشام الدّستوائي عن قتادة عن عطاء عن عبيد عن عائشة موقوفًا أنّ: صلاة الآيات ستّ ركعات في أربع سجدات.

و كذلك إذا اعتبرنا حديث **جابر** حديثًا واحدًا فنقول: أنّ رواية هشام الدّستوائي عن أبي الزبير عن جابر قد خالفت رواية عبد الملك عن عطاء عن جابر أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلى ست ركعات في أربع سجدات.

و كذلك حديث **ابن عباس**، فقد خالفت رواية سفيان الثوري عن حبيب عن طاوس عنه "أنّ صلاة الكسوف أربع ركوعات في كل ركعة" روايةَ زيد بن أسلم عن عطاء وروايةَ الزهري عن كثير بن عباس عنه رضي الله عنه أنّ صلاة الكسوف ركوعين في ركعة.

الفرع الثالث: الانتقادات الموجهة للحديث

---

[1]-ابن أبي شيبة، المصنف، رقم: 8387، 467/2.

[2]-الترمذي، السنن، كتاب: أبواب الصلاة، باب: ماجاء في صلاة الكسوف، رقم560، 447/2، 446.

[3]-الترمذي، المصدر نفسه 448/2، 447.

ذكر القنوبي هذا الحديث ضمن ما انتُقِدَ على الصحيحين[1]، متْبعًا إياه بأقوالٍ لشيخ الإسلام ابن تيميّة[2].

وتلميذه ابن القيم[3]في ترجيح رواية الركوعين وتضعيف ما سوى ذلك (رواية الثلاث والأربع)، لأنّه عليه الصلاة والسلام إنّما صلّى صلاة الكسوف مرّة واحدة وذلك يوم توفي ابنه إبراهيم، وإذا اتّحدت القصة تعين الأخذ بالراجح، وهذا قول كبار الأئمة، أحمد والبُخاري والشافعي،

ثم أتبعهما بنص الإمام اللّكنوي في "ظفر الأماني" يعرض فيه رأي الحنفيّة في هيئة صلاة الكسوف،

و إعراضهم عن كل الروايات بما فيها رواية الركوعين وجاء في نصه: (...فإنّها اضطربت اضطرابًا فاحشًا "يقصد روايات الكسوف" ففي بعضها أنّه ركع ركوعين في كل ركعة، بين كل ركوعين قراءة هي أقصر من الأولى، وفي بعضها أنّه ركع في كل ركعة ثلاث مرّات، وفي بعضها أربع مرّات، وفي بعضها خمس مرّات، ولوقوع هذا الإضطراب، ترك الحنفيّة العمل بها...) [4].

ثم أود بعد ذلك قول أحمد الغماري[5] في "الهداية" أنّ حديث الثلاث والأربع حديث كذب وموضوع، لأنّ كسوف الشمس وقع مرة واحدة في حياته صلى الله عليه وسلم، ولفظه: (و الحديث كذبٌ باطل مقطوع ببطلانه عقلاً، ولو أنّه في صحيح مسلم، فإنّ كسوف الشمس إنّما وقع مرّة واحدة يوم مات إبراهيم ابن الرسول صلى الله عليه وسلم....) [6].

---

[1]-ينظر: القنوبي، السيف الحاد، ص110-112.

[2]-ينظر: ابن تيميّة، مجموع الفتاوى183/1، والجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق وتعليق: علي بن حسن بن ناصر، عبد العزيز بن إبراهيم العسكر، حمدان الحمدان (ط2؛الرياض: دار العاصمة، 1419ه، 1999م) 445/2-447.

[3]-ينظر: ابن القيم، زاد المعاد 452/1.

[4]-اللّكوي، ظفر الأماني، ص405.

[5]-شهاب الدين أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصدّيق الغماري،من علماء المغرب المهتمين بعلوم السنّة في العصر الحديث، ولد سنة: 1302ه بطنجة، درس على يد والده محمد بن الصدّيق بالجامع الكبير بطنجة،وغيره من أهل العلم في عصره، توجه إلى مصرللدراسة يالأزهر سنة:1339ه،ثم إلى سوريا ،من أهم مؤلفاته:الهداية في تخريج أحاديث البداية لابن رشد ،توفي سنة:1380ه. ينظر موقع: http//wikipedia.org .بتاريخ:2012/06/22م.

[6]-الغماري: أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصدّيق ، الهداية في تخريج أحاديث البداية (ط1؛بيروت: عالم الكتب، 1407ه، 1987م) 199/4

و قال الألباني في "إرواء الغليل" : (ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذُكر معه وغيرهم، إلى أن قال: فهذا خطأ قطعًا) [1].

ثم قال القنوبي : (و كذا ضَعّف هذه الروايات ابن عبد البرّ وغيره...) [2].

-فكانت هذه جملة الأقوال التي استدلّ بها على ضعف الحديث على الترتيب.

وكما هو ملاحظ فإنّ القنوبي قد اقتصر من أقوال من ذكرهم على وصفهم الحديث بالضعف والإضطراب دون أن يذكر منها وجه الضّعف وسبب التعليل؛لذلك وللتأكد من رجاحة قول من ضعف الحديث وأنّ الانتقاد في محله كان لزامًا علينا أن نتعرض ونكشف عن تفاصيل النقد الذي جاء على النحو التالي:

ليس هنالك خلاف بين أهل العلم بالحديث على أصحيّة حديث عائشة أم المؤمنين وحديث ابن عباس رضي الله عنهما المتفق عليهما وحديث جابر أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلّى صلاة الكسوف ركعتين كل ركعة بركوعين[3] واختلفوا فيما زاد عن ذلك، "رواية ثلاث ركوعات وأربع ركوعات".

فذهب جمع من أهل العلم إلى ردِّ هذه الروايات والقول بضعفها إذ لا تخلوا أسانيدها من علّة، منهم: الإمام الشافعي[4] والبُخاري[5] وابن حبان[6] والبيهقي[7] وابن عبد البر[8] وابن تيميّة[9] وابن القيم[10] وغيرهم.

و فيما يلي تفصيل قولهم:

---

[1]-الألباني، إرواد الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (ط1؛ بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، 1399ه، 1979م) 129/3.

[2]-القنوبي، السيف الحاد، ص112.

[3]-ينظر:ابن القيّم ، زاد المعاد 452/1، النووي، شرح مسلم 198/6.

[4]-يُنظر: الشافعي، اختلاف الحديث، تحقيق: عامر أحمد حيدر (ط1؛بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، 1405ه، 1985م) ص527.

[5]-ينظر: الترمذي، علل الترمذي الكبير، رتبه على كتب الجامع: أبوطالب القاضي، حققه وضبط نصه، وعلق عليه: صبحي السامرائي وآخرون (ط1؛ بيروت: عالم الكتب، 1409ه، 1989م) ص97.

[6]-ينظر: ابن حبان، الصحيح 99/7، 98.

[7]-ينظر: البيهقي، السنن الكبرى 327/3.

[8]-ينظر: ابن عبد البرّ، التمهيد 302/3.

[9]-ينظر: ابن تيميّة، مجموع الفتاوى 183/1.

[10]-ينظر ابن القيم، زاد المعاد 453/1.

ا-رواية ثلاث ركوعات:

قال الإمام الشافعي بعد أن ذكر رواية عائشة وابن عبّاس أنّ صلاة الكسوف ركوعين في ركعة: (فبهذا نقول إذا كسفت الشمس والقمر صلّى الإمام بالنّاس ركعتين في كسوف كل واحد منهما في كل ركعة ركوعان...) [1].

-و ذكر دليل قوله في جوابه عن سؤال أحد مناظريه عن علّة عدم ثبوت رواية ثلاث ركوعات قال: (هو من وجه منقطعٍ ونحن لا نثبتُ الوجه المنقطع على وجه الإنفراد، ووجه نراه والله أعلم غلطًا) [2].

و ذكر البيهقي أنّ مقصود الشافعي من المنقطع حديث عُبيد بن عُمير إذ قال: حدَّثني من أصدِّقُ، قال عطاء: حسبته يريدُ عائشة.

فهذا وجه الانقطاع، ووجه الغلط أراد به حديث عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر، وقد خالفهُ ابن جريح فرواهُ عن عطاء عن عبيد بن عُمير.

و استشهد بقول الإمام أحمد في تقديم ابن جريج على عبدالملك في حديث عطاء ابن أبي رباح[3].

-و عن رواية قتادة عن عطاء عن عبيد بن عُمير عن عائشة دون صيغة التوهم قال ابن عبد البر: (وسماعُ قتادة عندهم عن عطاء غير صحيح، وقتادة إذا لم يقل سمعتُ، وخولف في نقله فلا تقوم به حجّة لأنّه يدّلسُ كثيرًا عمن لم يسمع منه وربما كان بينهما غير ثقة) [4].

ثم إنّ الإضطراب الواقع في رواية عبيد بن عمير فمرة يروي مرفوعًا عن عائشة ومرّة يروي موقوفًا عنها أنّ صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجدات؛مما يضعف الرواية.

و عليه فرواية عبيد بن عمير عن عائشة ورواية عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر أنّ صلاة الكسوف ثلاث ركوعات في ركعة لا تخلو من مقال.

قال ابن عبد البرّ: (و ليس مثل هذه الأسانيد يعارض بها حديث عروة وعمرة عن عائشة ولا

---

[1]-الشافعي، إختلاف الحديث، ص527.

[2]-الشافعي، المصدر نفسه، ص528.

[3]-ينظر: البيهقي، السنن الكبرى 327/3.

[4]-ابن عبد البر: التمهيد 307/3.

حديث عطاء بن يسار عن ابن عباس لأنّها من الآثار التي لا مطعن لأحد فيها) [1].

ب-رواية أربع ركوعات:

وجاء ذلك كما سبق البيان في رواية سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعًا.

و ضعفت هذه الرواية للأسباب الآتية:

1-سندًا: لكونها من رواية حبيب بن أبي ثابت، وهو وإن كان ثقة فهو مدلّس، قال البيهقي: (و لم أجدهُ ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاوس ويُحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاوس) [2]، وبتَدليسه جزم ابن حبان : (خبر حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس .... ليس بصحيح لأنّ حبيب لم يسمع من طاوس هذا الخبر...) [3].

2-مخالفتها لرواية زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ورواية الزهري عن كثير بن عباس عنه به (ركوعان في ركعة) فهم أوثق وأكثر عددًا.

3-تعارض الوصل والإرسال : فرُوِيَ مرّة من حديث يحي بن سعيد وإسماعيل بن عليّة عن سفيان عن حبيب عن طاوس عن ابن عباس مرفوعًا ورُوِيَ أخرى عن وكيع عن سفيان عن حبيب عن طاوس عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم مرسلاً[4].

4-اِضطراب متنه: فقد رُوِيَ مرّة "بأربع ركعات في كل ركعة" ورويَ مرّة كما عند الترمذي وصححهُ: "ثلاث ركوعات في كل ركعة".

و لهذا قال ابن عبد البرّ: (و هذا الاضطراب يوجهُ طرحه...و لا يقوم بهذا الإختلاف حجّة)[5].

-كما استَدلّ من ضعّف هذه الروايات "الزائدة عن الركوعين" بإعراض الإمام البُخاري عن تخريجها في صحيحه واكتفائه بروايات "الركوعين في ركعة"، وقد نقل عنده الترمذي قوله: "أصحُ

---

[1]-ابن عبد البر، المصدر نفسه 307/3.

[2]-البيهقي، السنن الكبرى 327/3.

[3]-ابن حبان، الصحيح، 98/7.

[4]-ينظر: ابن عبد البر، التمهيد 306/3.

[5]-ابن عبد البر، المصدر نفسه 306/3

الروايات عندي في صلاة الكسوف: أربع ركعات في أربع سجدات"[1].

-و يضاف إلى الأدلّة السابقة أنّ الثابت عن النبيِّ صلّى الله عليه وسلم أنّه صلى الكسوف مرّة واحدة، وذلك يوم توفيً ابنهُ إبراهيم[2]، خاصة وأنّ الروايات يمكن ردُّ بعضها إلى بعض، وفي جُـلِّ الروايات أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم خطب وقال: "إنّ الشمس والقمر آيتان مـن آيـات الله لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته..."، وكانت ردًّا على من قال إنّ الشمس انكسفت لموت إبـراهيم كما في حديث المغيرة بن شعبة[3] وغيره ، كما حكى عنه صلى الله عليه وسلم أنّه رأى الجنّة والنّار وتقدم

وتقدمت الصفوف معه وتأخر وتأخرت الصفوف معه، فمن المستبعد أن تحصل "رؤيته الجنّة والنّار" في كلّ صلاة كسوف يصليها إذا احتملنا التعدد؛قال البيهقي: (من نظر في قصة هذا الحديث (يقصد رواية عبد الملك عن عطاء عن جابر)، وقصة حديث أبي الزبير، علم أنّهما قصة واحدة، وأنّ الصلاة التي أخبر عنها، إنّما فعلها مرّة واحدةً، وذلك يوم توفي ابنهُ إبراهيم عليه السلام) [4].

الفرع الثالث: الردود على الانتقادات

وذهب بعض العلماء إلى اِعتبار صحّة أحاديث الثلاث والأربع ركوعات منهم: إسحاق بـن راهوية[5] وابن خزيمة[6] وابن المنذر[7] وسليمان الخطابي[8]وقوّى رأيهم النووي في المنهاج[9].

وحملوا الروايات على تعدد القصة؛ فالنبيُّ صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف أكثر من مرّة، فروى كلٌ هيئة صلاته صلى الله عليه وسلم، فجميع الروايات ثابتة، جائزٌ الصلاة على وصفها، وللمصلي التخيير بينها مع مراعاة طول مدة الكسوف وقصره.

قال ابن خزيمة —بعد أن روى حديث حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس "أربـع

---

[1]-الترمذي، علل الترمذي الكبير، ص97.

[2]-ينظر: ابن تيميّة، مجموع الفتاوى 183/1، ابن القيم، زاد المعاد 455/1.

[3]-صحيح البخاري، كتاب: الكسوف، باب: الركعة الأولى من الكسوف أطول رقم1034، ص268.

[4]-البيهقي، السنن الكبرى 326/3

[5]-ينظر : ابن المنذر، الأوسط 303/5.

[6]-ينظر: ابن خزيمة، الصحيح 318/2.

[7]-ينظر: ابن المنذر، المصدر السابق 303/5، 304.

[8]-ينظر : سليمان الخطابي، معالم السنن 256/1، 257.

[9]-ينظر النووي، شرح مسلم 199/6.

ركعات في ركعة" : (قد خرجت طرق هذه الأخبار في الكتاب الكبير فجائزٌ للمرءِ أن يصلي كيف أحب وشاء مما فعل النبيُّ صلى الله عليه وسلم من عدد الركوع....لأنّ جميع هذه الأخبار صِحاحٌ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وهذه الأخبار دالة على أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلّى في كسوف الشمس مرّات لا مرّة واحدةً) [1].

فكان هذا مجمل رأيهم و لم يزيدوا في أدلتهم عن ذلك.

و مما سبق يمكن الوصول إلى النتائج التالية:

1-القائلون بضعف أحاديث"الثلاث والأربع ركوعات" أدلتهم أقوى من أدلّة القائلين بصحتها ذلك أنّ أسانيدها لا تخلو من مقال.

2-القنوبي لم يتعرضُ لأدلة القائلين بضعف الروايات، وإنّما اقتصر على رأيهم فيها فقط، مما يدل على أنّ همّه يكمن في أنّ الرواية تعرضت للنقد وكفى، دون التعرض لأدلتهم ومناقشتها وبيان قيمتها العلميّة، في ميزان النقد الحديثي.

3 -غياب المنهجية العلميّة في طرح وعرض نقد الحديث، إذ ركّز القنوبي على أقوال ابن تيميّة وابن القيم ثم رأي الحنفيّة الذين أعرضوا عن روايات الزيادة كلّها، مخالفين بذلك جمهور الفقهاء والمحدّثين[2] الذين صحّحوا رواية الركوعين (رواية عائشة، ابن عباس، جابر، ...) في الصحيحين.

ثم أتى على رأي أحمد الغماري الذي قال بوضع الحديث و لم يتابع على قوله هذا ولا أصل له فيه، ولا دليل له عليه، وبعد ذلك أتى على قول الشيخ الألباني وبعده ابن عبد البر(346هـ)، مما يمسُ منهجه العلمي في الطرح، ونعلم أنّ العمدة في النقد أئمة الحديث المتقدمين ولا بأس بالإستئناس بتحقيقات المتأخرين بعد ذلك.

المطلب الرابع: دراسة حديث أبي هريرة في إخفاء الصدقة

الفرع الأول: تخريج الحديث

---

[1]-ابن خزيمة، الصحيح 318/2.

[2]-ينظر: الشافعي: اختلاف الحديث، ص527،528، النووي، شرح مسلم 198/6.

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى جميعا عن يحى القطان قال زهير حدثنا يحى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النّبي صلى الله عليه وسلم قال :" سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل وشاب نشأ بعبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله **ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله** ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه"

2_تخريج الحديث:

الحديث أخرجه مسلم [1]عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى عن يحي بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وفي لفظه:"حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله....".

وتابعه على لفظه البيهقي [2] في روايته عن زهير بن حرب ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى، ثلاثتهم عن يحى القطان عنه به، وابن خزيمة [3] في روايته عن بندار محمد بن بشار عن يحى عنه به.

-ورواه بلفظ"...لاتعلم شماله ما تنفق يمينه...."

البخاري [4] (عن مسدد ومحمد بن بشار)، وأحمد [5]، والترمذي [6] (عن محمد بن المثنى، وسوار بن عبد الله العتري)، والبيهقي [7] (عن محمدبن خلاد)،سِتتهم عن يحى بن سعيد القطان عنه

---

[1]-صحيح مسلم، كتاب: الزكاة، باب:فضل إخفاء الصدقة، رقم: 1031، ص:419.

[2]-البيهقي، السنن الكبرى،كتاب: الزكاة، فضل صدقة السر، رقم: 8088، 190/4.

[3]-صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب: فضل انتظار الصلاة والجلوس في المسجد وذكر دعاء الملائكة لمنتظر الصلاة الجالس في المسجد،رقم: 358، 185/1.

[4]- صحيح البخاري، كتاب: الزكاة، باب: الصدقة باليمين،رقم: 1423، ص:373.وكتاب:الجماعة والإمامة، باب:من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم:660،ص: 170 ، 171.

[5]- أحمد، المسند، رقم:9665، 414/15.

[6]-سنن الترمذي، كتاب: الزهد، باب: الحب في الله،598/4.

[7]-البيهقي، السنن الكبرى، كتاب:الزكاة، باب: فضل صدقة السر،رقم:8089، 190/4.

به.

وتابع يحي بن سعيد القطان "على لفظ البُخاري" حماد بن زيد عند البيهقي [1]، وسعيد بن أبي الأبيض عند الطبراني [2]وعبد الله بن المبارك عند البخاري [3]والنسائي [4] وابن حبان [5].وتابع عبيد الله بن عمر مالك ابن أنس[6]، حيث رواه عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخذري مرفوعًا، هكذا بصيغة الشك، وأخرج روايته مسلم[7]، والترمذي[8]، وقال الترمذي:حديث حسن صحيح. وعليه فإن كل الروايات متفقة على لفظ "...حتى لاتعلم شماله ماتنفق يمينه..." منهم أصحاب القطان، عدا زهير بن حرب ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى عنه، وكما يلحظ من خلال التخريج أنّ محمد بن بشار ومحمد بن المثنى روياه باللفظين عن يحي القطان.

الفرع الثاني: الانتقادات الموجّهة للحديث:

أخرج الإمام مسلم هذا الحديث، وأنتقد عليه؛ إذّ وقع بعض لفظه مقلوب، وهو قوله:(حتى لاتعلم يمينه ما تنفق شماله)، والحديث لوضوح القلب فيه مُثل به للحديث المقلوب في المتن[9]، وقد ضعف هذا اللفظ لسببين اثنين:

الأول:أنّ المحفوظ[10] من الرواية لفظ"حتى لاتعلم شماله ماتنفق يمينه" وهذا واضحٌ من خلال ما بيّنا في التخريج، ورجح بعض أهل العلم أنّ الخطأ والوهم من الإمام مسلم أو ممن دونه، ورجح القاضي عياض أنّ الوهم حاصل من الرواة عن مسلم رغم اتفاق جميع النسخ على هذا اللفظ، ذلك أنه "الإمام مسلم" روي بعدهُ حديث مالك مبيناً الخلاف بينه وبين حديث عبيد الله بن عمر، فلو

---

[1]- البيهقي، شعب الإيمان، فصل: في فضل الإمام العادل،وما جاء في جور الولاة، رقم: 6972، 11/6.

[2]- الطبراني، المعجم الأوسط، رقم:6324، 251/6.

[3]- صحيح البخاري،كتاب: المحاربين من أهل الكفرة و الردّة، باب: فضل من ترك الفواحش، رقم: 6806،ص 1832.

[4]-سنن النسائي،كتاب: آداب القضاة، باب:الإمام العادل، رقم: 5380، 222/8.

[5]-صحيح ابن حبان،كتاب:السير، باب: في الخلافة والإمارة، رقم:4486، 332/16.

[6]- مالك، الموطأ، كتاب: الشعر، باب: ماجاء في المتحابين في الله، رقم:1709، 952/2. .

[7]- صحيح مسلم، كتاب: الزكاة، باب:فضل إخفاء الصدقة، رقم1031، ص:419.

[8]- سنن الترمذي، كتاب: الزهد، باب: الحب فب الله، رقم:2391، 598/4.

[9]-ينظر:ابن حجر،النكت،881/2.

[10]-ينظر:ابن حجر،الفتح،2/

كان هذا اللفظ مما اختلفا فيه لبيّنه ونبّه عليه[1].

وخالفه الحافظ ابن حجر ورجّح أن يكون الوهم من شيخ الإمام مسلم أو شيخ شيخه يحيى القطان، فقال:(وليس الوهم فيه ممن دون مسلم ولا منه، بل هو من شيخه أو من شيخ شيخه يحيى القطان، فإنّ مسلماً أخرجه عن زهير بن حرب وبن نمير كليهما عن يحيى ،وأشعر سياقه بأن اللفظ لزهير، وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده عن زهير أخرجه الجوزقي في مستخرجه عن أبي حامد بن الشرقي عن عبد الرحمن بن بشير بن الحكم عن يحيى القطان كذلك،وعقبه بأنه قال:سمعت أبا حامد بن الشرقي يقول: يحيى القطان عندنا واهمٌ في هذا،وإنما هو:حتى لاتعلم شماله ما تنفق يمينه، قُلت: والجزم بكون يحيى هو الواهم فيه نظر؛لأنّ الإمام أحمد قد رواه عنه على الصواب وكذلك أخرجه البخاري هنا عن محمد بن بشار، وفي الزكاة عن مسدد، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق يعقوب الدّورقي، وحفص بن عمر،وكلهم عن يحيى، وكأنّ أبا حامد لما رأى عبد الرحمن قد تابع زُهيراً، ترجح عنه أنّ الوهم من يحيى، وهو محتمل بأن يكون منه، لمّا حدّث به هذين، خاصة مع احتمال أن يكون الوهم منهما تواردا عليه) [2]

ورجح ابن خزيمة أن يكون ابن خزيمة أن يكون الوهم من يحيى، فقال بعد روايته للحديث من طريق محمد بن بشار، بلفظ مسلم:(هذه اللفظة، لا تعلم يمينه ما تنفق شماله، قد خولف فيها يحيى بن سعيد) [3].

الثاني:أنّ آلة الإنفاق هي اليد اليمنى لا الشمال، وهو المعروف المعهود، وقبلها المشروع، قال القاضي عياض:(وهو وجه الكلام؛ لأنّ النفقة المعهود فيها باليمين).

فلهذين العلتين (المتنية والإسنادية) [4]ضعف لفظ الرواية.

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة للحديث

ولانجد إذا التمسنا ردًا على هذه الانتقادات إلا كلاماً للحافظ ابن حجر في النّكت نقلاً عن غيره، والذي جاء فيه أنّ رواية مسلم بهذا اللفظ يمكن أن تكون صحيحة في حالة ما إذا كان الإنفاق بالشمال يمكن معه إخفاء الصدقة، والإنفاق باليمين يستوجب إظهارها، قال رحمه الله:(لكن حمل

---

[1]-ينظر:القاضي عياض، إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم،563/3.

[2]- ابن حجر،الفتح،146/2.

[3]- ابن خزيمة، الصحيح، 185/1.

[4]- القاضي عياض، إكمال المعلم،563/1.

بعضهم هذا على ما إذا كان الإنفاق باليمين مستلزماً إظهار الصدقة، والإنفاق بالشمال يستلزم إخفاءها، فإنّ الإنفاق بالشمال في الحالة هذه يكون أفضل من الإنفاق باليمين)[1].

وأجاب عن هذا الإحتمال الأمير الصّنعاني بقوله:(ليس الكلام في الأفضلية، بل في كون الحديث مقلوباً، مخالفاً للمعروف من الرواية المتفق عليها ومن العادة في الإنفاق)[2].

وعليه فإنّ رواية الإمام مسلم،وقع بعض لفظها مقلوب، والمحفوظ ماجاءت به أكثر الروايات بلفظ الإنفاق باليمين، وهذا بالدليل العلمي والبرهان النقدي الواضح، كما أبنّا من أقوال أهل العلم .

ومع إتفاقهم أنّ القلب كان سهوًا إلّا أنّهم اختلفوا في مصدره.

وأرجِّح رأي من حمّله للإمام يحي بن سعيد القطان، ذلك أنّ أصحابه اختلفوا عليه، ومنهم من رواه عنه باللفظين (محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى)،ثمّ إنّ كل من تابعه متفق على لفظ الإنفاق باليمين[3].

ومنه فإنّ كل توجيه لهذه الرواية لحملها على الصّحة مرجوحٌ ولا يقوى أمام الردّ النقدي. وهذا واضحٌ جليٌّ بما قرره أهل العلم بالحديث.

المطلب الخامس:دراسة حديث عائشة في بيان مناسك الحج

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

-حدّثنا يحي بن يحي التميمي قال:قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت:خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة،ثمّ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"من كان معه هديٌّ فليهلّ بالحج مع العمرة ثمّ لا يحل حتى يحلّ منها جميعا" قالت:فقدمت مكة وأنا حائض لم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة،فشكوت ذلك إلى

---

[1]- ابن حجر، النكت،882/2.

[2]- الصنعاني،توضيح الأفكار،81/2.

[3]- ينظر:أبو اسحاق الحويني،الفتاوى الحديثية ،114/1، 116، مأخوذة عن موقعه .http://www.alhaweny.com/

رسول الله صلى الله عليه وسلم،فقال:" انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة"، قالت:"ففعلت،فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم،فاعتمرت، فقال:"هذه مكان عمرتك"،**فطَافَ الذين أهلّوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة، ثمّ حلّوا،ثمّ طافوا طوافًا آخر بعد أن رجَعُوا من منًى لحَجِّهم، وأمّا الذين كانوا جَمعُوا الحجَ والعمرة فإنّما طافوا طوافًا واحدًا** [1].

2_تخريج الحديث:

الحديث أخرجه بنحو لفظ مسلم: البخاري [2]و أبو داود[3] والنّسائي[4] وأحمد[5] وابن حبان[6] وابن خزيمة(مختصرًا) [7] والطحاوي [8] ،كلّهم عن مالك ،وهو في موطئه[9] عن الزهري عن عروة عن أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها وتابع الزهري عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أمّ المؤمنين عند مالك[10].

الفرع الثاني: الِانتقادات الموجهة للحديث :

يذكر صاحب السيف الحاد تحت هذا الحديث قولاً لشيخ الإسلام ابن تيمية في نقد طرف منه وهو قول أمّ المؤمنين :(**فطاف الذين أهلّوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة، ثمّ حلّوا ،ثم طافوا طوافاً آخر،بعد أن رجعوا من منىً لحجّهم ،وأمّا الذين كانوا جمعوا الحجّ والعمرة فإنّما طافوا طوافاً واحداً**) [11]

---

[1]-صحيح مسلم، كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام ،وأنّه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحلّ القارن من نسكه، رقم1211،ص 496، 497

[2]-صحيح البخاري،كتاب:الحج، باب:كيف تهل الحائض والنّفساء.....رقم:1556، ص406

[3]-سنن أبي داود،كتاب:المناسك ،باب:في إفراد الحجّ،رقم1781،ص208.

[4]-سنن النسائي،كتاب:مناسك الحج، باب:في المهلّة بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحجّ، رقم2764، 165/05 .

[5]-أحمد، المسند،رقم04،81/24071،رقم25441، 275/42.

[6]-صحيح ابن حبان ،رقم 3912، 220/09،221.

[7]-صحيح ابن خزيمة، كتاب المناسك، باب: السعي بين الصفا والمروة مع طواف الزيادة للمتمتع، رقم2948، 803/4.

[8]-الطحاوي،شرح معاني الآثار،كتاب:المناسك ، باب: القارن، رقم :3918، 199/2.

[9]-الموطأ،كتاب:الحج ،باب:المرأة تقدم مكة بحج أو بعمرة فتحيض قبل قدومها، رقم 466،ص147،148.

[10]-الموطأ ،كتاب:الحج ،باب:دخول الحائض مكة،رقم 1227، ص547.

[11]-ينظر :القنوبي،السيف الحاد ،ص119.

حيث رجحّ أن يكون هذا الجزء من الحديث مدرجاً فيه من قول الزهري وفيما يلي نص الانتقـــاد؛ حتى نقف على وجه قوله :(.....وقد اختلفوا في الصحابة المتمتعين مع النبيّ صلى الله عليه وســـلم مع اتفاق النّاس على أنهم طافوا أولاً بالبيت وبين الصفا والمروة لما رجعوا من عرفة، قيل أنّهم سعوا أيضا بعد طواف الإفاضة،وقيل لم يسعوا وهذا هو الذي ثبت في صحيح مسلم عن جابر[1] ،قال : لم يطف النبّي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بين الصفا والمروة إلاّ طوافاً واحداً طوافـــه الأول ،وقـــد روي في حديث عائشة أنّهم طافوا مرتين لكن هذه الزيادة قيل إنّها من قول الزهري لامـــن قـــول عائشة ،وقد احتج بها بعضهم على أنّه يستحبُ طوافان بالبيت وهذا ضعيف، والأظهر ما في حديث جابر ويؤيدُه قوله :"**دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة** "[2]....) [3] وعليه يظهـــر أنّ وجـــه القول بالإدراج وردّ حديث عائشة أنّه معارض لحديث جابر في وصف نسكه صلى الله عليه وسلم وأصحابه والذي جاء فيه أنّهم طافوا طوافاً واحداً ،كما جاء فيه قوله صلى الله عليه وسلم :"دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة".

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة للحديث:

في حدود بحثي لم أقف على منتقد ومضعف للرواية بالإدراج ونسبته إلى الزهري من أئمـــة النقد المتقدمين ، بل هم على تصحيح الحديث، فهو متفق عليه كما ســـبق البيـــان في التخـــريج . وفي بعض طرق الحديث "رواية القعنبي عند البخاري وأبي داود" ورواية أحمد بن أبي بكر عند ابـــن حبان، كلاهما عن مالك عن الزهري به ، تصريح بأن الجزء الأخير من الحديث هو من قول عائشة ، إذ جاء فيها ، فقال أي (رسول الله صلى الله عليه وسلم):"**هذه مكان عمرتك**،قالت : أي (عائشة) فطاف الذين كانوا أهلّوا ...الحديث." [4]

ثمّ إنّ الإمام الزهري مدرسة في الحديث وحفظه حجّة ،يقـــول الألبـــاني في ردّه دعـــوى الإدراج: (...الزيادة قيل أنّها من قول الزهري لا من قول عائشة، والزهري جبل في الحفظ ، فكيف يخطئـــى بمجـــرد قيـــل !) [5] .

---

[1]-صحيح مسلم،كتاب الحج ، باب :بيان وجوه الإحرام .... ،رقم :1215، ص502 .

[2]-صحيح مسلم ،كتاب :الحج ،باب: حجّة النّبي صلى الله عليه وسلم ، رقم 1218، ص504

[3]-ابن تيمية ، كتب ورسائل وفتاوى ،تحقيق:عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي (مكتبة ابن تيمية) 139/26.

[4]-ينظر: تخريج الحديث .

[5]-الألباني :حجة النبّي صلى الله عليه وسلم كما رواها عنه جابر رضي الله عنه (ط5؛1399ه) ص87.

كما أنّ هذه الرواية لم يتفرد بها الزهري فلها إسناد آخر عند الإمام مالك من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قال الألباني معلقاً على الرواية :(وهذا سند صحيح ، كالجبل ثبوتاً) [1] ثم زاد دليلاً آخر وهو حديث ابن عباس رضي الله عنه :"أهلّ المهاجرون والأنصار وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجّة الوداع فلما قدمنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"**اجعلوا اهلالكم بالحجّ عمرةً إلاّ من قلّد الهديَ** "، طفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النّساء ولبسنا الثياب وقال:"من قلد الهدي فإنّه لايحل له حتى يبلغ الهدي محلّه ثم أمرنا عشية التروية أن نهلّ بالحج فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تمّ حجّنا وعلينا الهدي." [2]

وعن دعوى تعارض الحديث مع رواية جابر يقول الشيخ الالباني رحمه الله بعد أن ذكره لأدلة تنفي الإدراج:(...فهذا كلّه يؤكد بطلان دعوى الإدراج في حديث عائشة رضي الله عنها، ويؤيد أنّها حفظت مالم يحفظ جابر رضي الله عنه، ويدل على أنّ التمتع لا بدّ له من الطواف مرّة أخرى .....أمّا تأييد شيخ الإسلام ماذهب إليه من عدم المشروعية بقوله صلى الله عليه وسلم "دخلت العمرة في الحجّ..."فلايخفى ضعفه بعد ماثبت الأمر به من النبي صلى الله عليه وسلم.) [3] ولهذا نظن أنّ ما انتقد على الحديث مردود، وحديث عائشة كما تمّ البيان حديث صحيح متفق عليه.

---

[1]-المصدر نفسه ،ص87.

[2]-صحيح البخاري،كتاب:الحج، باب:قوله تعالى:"ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام"،رقم:1572،ص411

[3]-الألباني، حجة النبي صلى الله عليه وسلم، ص87.

الفصل الثاني:

دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: النكاح، والطلاق، والقسامة، والحدود.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي النكاح والطلاق

المطلب الأول: دراسة حديث ابن عباس"أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوّج ميمونة وهو محرم"

المطلب الثاني: دراسة حديث ابن عباس"الثيب أحق بنفسها"

المطلب الثالث: دراسة حديث ابن عباس في" طلاق الثلاث"

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي القسامة، والحدود

المطلب الأول: دراسة حديث أبي بكرة في"خطبته صلى الله عليه وسلم يوم النحر بمنىً"

المطلب الثاني: دراسة حديث عائشة"أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده"

المطلب الثالث: دراسة حديث بريدة في قصة ماعز بن مالك

المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي النكاح والطلاق.

المطلب الأول: دراسة حديث ابن عباس"أنّ النّبيّ صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنه أنّهُ قال: **"تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ."**

2_تخريج الحديث:

-الحديث أخرجه مسلم[1] والبُخاري[2] والنّسائي[3] ابن ماجة[4] من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس، كلّهم بمثل لفظ مسلم.

-ورواه مسلم[5] والترمذي[6] عن داود بن عبد الرحمان عن عمرو بن دينار عنه به مثله.

-ورواه البُخاري[7] وأبوداود[8] والترمذي[9] وأحمد[10] عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس بمثل حديث مسلم وزاد البُخاري "و بنى بها وهو حلال وماتت بسَرف".

-كما رواه النّسائي[11] وأحمد[12] من حديث حمّاد بن سلمة عن حميد عن عكرمة عنه به

---

[1]-ينظر: صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب: تحريم نكاح المُحرم، كراهية خطبته، رقم1410، ص575، 576.

[2]-ينظر: صحيح البخاري، كتاب: النِّكاح، باب: نكاح المُحرم رقم5114، ص1425.

[3]-ينظر: النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: النكاح، باب: الرخصة في نكاح المُحرم، رقم3272، 87/6.

[4]-ينظر: ابن ماجة، السنن، كتاب: النكاح، باب: المحرم يتزوج، ص632.

[5]-ينظر: صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب: تحريم نكاح المُحرم، كراهيّة خطبته، رقم1410، ص575.

[6]-ينظر: الترمذي، السنن، كتاب الحج، باب: ما جاء في الرخصة في ذلك، رقم844، 193/3.

[7]-ينظر: صحيح البُخاري، كتاب: المغازي، باب: عمرة القضاء، رقم4258، ص1162.

[8]-ينظر: أبوداود، السنن، كتاب: المناسك، باب: المحرم يتزوج، رقم1844، ص214.

[9]-ينظر: الترمذي، السنن، كتاب الحج، باب: ما جاء في الرخصة في ذلك، رقم843، 193/3.

[10]-ينظر: أحمد، المسند، رقم3400، 384/5.

[11]-ينظر: النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: مناسك الحج، باب: الرخصة في نكاح المُحرم، رقم: 2839، 191/5.

[12]-ينظر: أحمد، المسند، رقم2200، 79/4.

وزاد أحمد "تزوج ميمونة بنت الحارث وهما مُحْرِمَانِ".

–و رواه الترمذي[1] عن هشام بن حسّان عن عكرمة عنه به بمثل لفظ مسلم.

و قال: (حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وبه يقول سفيان الثوري وأهل الكوفة) [2].

–و رواه البُخاري[3] وأحمد[4] وابن حبان[5] عن ابن أبي نُجيح وأبان بن صالح عن مجاهد وعطاء بن أبي رباح عن ابن عباس وزاد البُخاري وابن حبان (في عمرة القضاء)، وعند أحمد "**تزوج ميمونة في سفره وهو حرام**".

–ورواه البُخاري[6] والنّسائي[7] وأحمد[8] من حديث أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجّاج عن الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس بمثل لفظ مسلم.

–و روى النّسائي[9] من حديث ابن جريح عن عطاء عنه به بنحو لفظ مسلم وزاد "وجعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه".

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث:

حديث ابن عباس كما سبق البيان متفق عليه، فهو صحيح الإسناد، ثابتُ الورود عن ابن عباس رضي الله عنه، لكن جمهور علماء الحديث على عدم جواز نكاح المُحرم وعلى توهيم ابن عباس وتخطئته[10]، فقد عارضت روايته حديث عثمان رضي الله عنه عند مسلم أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**لا يَنكح المُحرم ولا يُنكح، ولا يخطب**"[11] وحديث ميمونة رضي الله عنها:

---

(1)–الترمذي، السنن، كتاب: الحج، باب: ما جاء في الرخصة في ذلك، رقم842، 192/3.

(2)–الترمذي: المصدر نفسه 193/3.

(3)–صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: عمرة القضاء، رقم4259، ص1161، 1162.

(4)–أحمد، المسند، رقم2393، 223/3.

(5)–ابن حبان، الصحيح، كتاب: النكاح، باب: حرمة المناكحة، رقم4133، 441/9.

(6)–البُخاري، الجامع الصحيح، كتاب: جزاء الصيد، باب: تزويج المُحرم، رقم1837، ص477.

(7)–النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: مناسك الحج، باب: الرخصة في نكاح المُحرم، رقم2841، 191/5.

(8)–أحمد، المسند، رقم3052، 170/5.

(9)–النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: النكاح، باب: الرخصة في نكاح المُحرم، رقم3273، 88/6.

(10)–ينظر النّووي، المنهاج 194/9، ابن حجر، الفتح 52/4.

(11)–صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب: تحريم نكاح المُحرم، كراهة خطبته، رقم1409، ص575.

أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال[1] وكذا حديث أبي رافع رضي الله عنه: "أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وكان هو الرسول بينهما"[2]، فقول ميمونة رضي الله عنها وأبا رافع (أولى بالقبول لأنّ ميمونة هي الزوجة وأبا رافع هو الرسول بينهما، فهما أعرفُ بالواقعة من ابن عباس، لأنّه ليس له من التعلق بالقصّة ما لهما ولصغره حينئذٍ عنهما إذ لم يكن في سِنِّهما ولا يقربُ منه) [3].

قال ابن عبد البرّ: (و الرواية أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال متواترة عن ميمونة بعينها، وعن أبي رافع مولى النبيِّ صلى الله عليه وسلم وعن سليمان بن يسار مولاها، وعن يزيد بن الأصم وهو ابن أختها، وهو قول سعيد بن المسيّب وسليمان بن يسار، وأبي بكر بن عبد الرحمان، وابن شهاب وجمهور علماء المدينة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكح ميمونة إلاّ وهو حلال، قبل أن يُحرم) [4].

-ثم إنّ ابن عباس رضيَّ الله عنه تفرد من دون الصحابة بأنّه صلى الله عليه وسلم تزوجها مُحرمًا، مخالفًا بذلك رواية الجمع الذي ذكرنا[5](والقلبُ إلى رواية الجماعة أميل) [6] كما قال الحافظ ابن عبد البرّ.

---

[1]-صحيح مسلم، كتاب: النّكاح، باب: تحريم نكاح المُحرم، كراهة خطبته، رقم1411، ص576.

[2]-مالك، الموطأ، كتاب الحج، باب: نكاح المُحرم، رقم996، 471/1، ورواه مالك عن ربيعة الرأي عن سليمان بن يسار أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوّجاهُ ميمونة ... الحديث، هكذا مرسلاً، ورواه موصولاً الترمذي، كتاب: الحج، باب: ما جاء في كراهية تزويج المحرم، رقم841، 191/3، وقال: هذا حديث حسن، ولا نعلم أحدًا أسنَدَهُ غير حمّاد بن زيد عن مطر الورّاق عن ربيعة.

ورواه أحمد، المسند، رقم27197، 173/45.

و ابن حبان، الصحيح، كتاب: النكاح، باب: حرمة المناكحة، 4130، 438/9. رووه عن حمّاد بن زيد عن مطر الورّاق عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع؛ هكذا موصولاً، وتعقب ابن عبد البر وقال بأنّه يصح مرسلاً قال: "و ذلك عندي غلط من مطر، لأنّ سليمان بن يسار ولد سنة أربع وثلاثين، وقيل سنة سبع وعشرين، ومات أبو رافع بالمدينة بعد مقتل عثمان بيسير، وكان قتل عثمان رضي الله عنه في ذي الحجّة سنة خمس وثلاثين، وغير جائز ولا ممكن أن يسمع سليمان بن يسار من أبي رافع ...) التمهيد 151/3.

(لكن وقع التصريح بسماعه منه في تاريخ ابن أبي خيثمة في حديث نزول الأبطح ورجّحَ ابن القطان اتصاله، ورجّح أنّ مولد سُليمان سنة سبع وعشرين ووفاة أبي رافع سنة ست وثلاثين...) ابن حجر، التلخيص الحبير 112/3.

[3]-الزرقاني، شرح الموطأ 366/3.

[4]-ابن عبد البّر، التمهيد 152/3.

[5]-ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم 553/4.

[6]-ابن عبد البرّ، المصدر السابق 153/3.

– وقد روى الإمام مالك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان ابن طريف المرِّي، قال: تزوج أبي وهو مُحرم، ففرق بينهما عمر[1].

–و رُوي مثله عن علي بن أبي طالب وابن عمر رضي الله عنهما[2].

كما رُوِيَ مثله عن بعض التابعين منهم سعيد بن المسيّب، فقد روى أبو داود عنه قولَه: (وَهِمَ ابن عباس في تزويج ميمونة وهو مُحْرِم) [3].

قال ابن عبد البرّ بعد أن ذكر مَن يفسخ نكاح المُحرم من الصحابة والتابعين: (فهؤلاء يفسخون نكاح المحرم، وهم جلّة العلماء من الصحابة والتابعين، والتفريق لا يكون عندهم و–الله أعلم– كذلك إلا لصحته عندهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) [4].

ثمّ إنّ هذه أمور تحمل على توهيم ابن عباس رضي الله عنه، وتخطِئته في روايته فإن لم يكن قد وهم فحديثه قابلٌ للتأويل ويحتمل أنواعًا من الاحتمالات أجاب بها الجمهور نذكر منها:

1–إن لم يَهِم ابن عباس فحديثه معارض لحديث ميمونة، وكلاهما حديث صحيح الإسناد، فوقوع التعارض هنا حامل على تطلب دليل آخر قصد الفصل في المسألة والترجيح، ونلمسه في حديث عثمان رضي الله عنه: "**لا ينكح المُحرم ولا يُنكح ولا يَخطب**" فهو الحديث الأصل، وهو بمثابة تقعيد قاعدة، ثم إنّ حديث ابن عباس فعل وحديث عثمان قول، والعمل عند أهل العلم أنّ القول مقدّم على الفعل، خاصة وأنّ الفعل مختلف فيه[5].

2–احتمال الخصوصية في نكاحه هذا صلى الله عليه وسلم وجوازه في حقه دون باقي أمّته، خاصة وأنّه قد خُص بأمور كثيرة، في باب النكاح[6]، قال ابن رجب الحنبلي مُعلِّلاً هذا الاحتمال:(... قال طائفة من العلماء: إنّه إذا تعارض نهيُ النبيِّ وفعله أخذنا بنهيه، لاحتمال أن يكون فعله خاصًا به، كما في نهيه عن نكاح المحرم، مع أنّه نكح وهو محرم –إن ثبت ذلك–...)[7].

---

(1)–مالك، الموطأ، كتاب: الحجّ، باب: نكاح المُحرم، رقم997، 467/1.

(2)–ينظر: الترمذي، السنن 191/3.

(3)–ينظر: أبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب: المحرم يتزوج، رقم1845، ص214.

(4)–ابن عبد البّر، التمهيد 154/3.

(5)–ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم 551/4، ابن حجر، فتح الباري165/9.

(6)–ينظر: القرطبي، المفهم 135/12، النووي، شرح مسلم 194/9.

(7)–ابن رجب، فتح الباري 81/5.

3-و يحتمل أنّ ابن عباس قد عمل بمذهبه أنّ من قلّد الهَدْيَ فقد أحرم، والنبيُّ صلى الله عليه وسلم قد قلّد الهدي في عُمْرَته هذه التي تزوج فيها ميمونة، فقال: تزوجها وهو محرم لّما اعتقد أنه مُحرم بتقليد الهدي، وإن لم يتلبّس بالإحرام[1].

4-و يحتمل أنّ مقصود ابن عباس "و هو مُحرم" أي داخل الحرم، ويقال لمن هو في الحرم مُحرم وإن كان حلالاً وهي لغة شائعة معروفة، وجزم بهذا التأويل ابن حبان في صحيحه[2].

فكانت هذه جملة أدلّة الجمهور على عدم الأخذ بحديث ابن عباس وجملة التأويلات الممكنة الحاملة على عدم الأخذ بظاهره .

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة للحديث

و ذهب البعض إلى جواز نكاح المُحرم تمسكًا بحديث ابن عباس، خاصةً وأنّه قد توبع من عائشة[3]، و أبي هريرة[4] قال الحافظ ابن حجر: (...و صحَّ نحوه عن عائشة وأبي هريرة) [5] وهو قول ابن مسعود وأنس بن مالك والثوري والكوفيين[6]، واعتمدوا إلى جانب قول ابن عباس أدلّة نذكرها:

1-قولهم أنّ الفروج لا تحلُّ إلاّ بنكاحٍ أو شراء، والأمَّة مجمعةٌ على أنّ المحرم يملك ذلك بشراء

---

(1)-ينظر : الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، المنتقى، شرح الموطأ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا (ط1؛بيروت: دار الكتب العلميّة، 1420ه، 1999م) 407/3، ابن حجر، الفتح 165/9، 166.

(2)-ينظر، ابن حبان، الصحيح 437/9.

(3)-الطحاوي: أبوجعفر أحمد بن محمد بن سلامة، شرح معاني الآثار، كتاب المناسك، باب: نكاح المحرم، رقم4213، 269/2، وابن حبان، الصحيح، كتاب: النكاح، باب: حرمة المناكحة، رقم4132، 440/9، من طريق أبي عوانة عن مغيرة عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم" تزوج بعض نسائه وهو محرم"، ورواه النّسائي، كتاب: النكاح، باب: الرخصة في نكاح المحرم، رقم5388، 184/5، عن عثمان بن الأسود عن بن أبي مُليكة عن عائشة مثله، (قال عمرو بن علي : قلتُ لأبي عاصم: أنت أمليت علينا هذا من الرقعة ليس فيه عائشة، فقال: دع عائشة حتى انظر فيه)، قال ابن حجر (و هذا إسنادٌ صحيح لولا هذه القصة)، الفتح 166/9.

(4)-الطحاوي، شرح معاني الآثار، رقم4124، 270/2، والدّارقطني، السنن، كتاب: النكاح، باب: نكاح المحرم، رقم3662، 391/4، 392، من حديث خالد بن عبد الرحمان عن كامل أبو العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم وفي إسناد الحديث كامل أبو العلاء
و فيه ضعف، ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب 456/3، 457.

(5)-ابن حجر، الفتح 166/9.

(6)-ينظر: الطحاوي، المصدر السابق 271/2، 273.

أو هبة أو ميراث ولا يبطل ملكه، فكذلك إذا ملكه بنكاحٍ لا يبطل ملكه قياسًا على الشراء[1]، وقد رُوِيَ عن أنس بن مالك أنّهُ سُئِل عن نكاح المُحرم، فقال: لا بأس به وهل هو إلاّ كالبيع، قال ابن حجر: وإسناده قويّ[2].

2-تأويلهم حديث عثمان بأنّ المراد به الوطء لا مجرد العقد أو الخطبة[3]كما يُضاف إلى هذا صنيع الإمام البُخاري في صحيحه من إخراجه حديث ابن عباس دون غيره من الأحاديث التي تعارضه وكأنّه يقول به ويرجِّحُه، قال الحافظ: (و ظاهر صنيعه أنّه لم يَثبت عندهُ النهيُ عن ذلك، ولا أنّ ذلك من الخصائص، و قد ترجم في النّكاح، "باب نكاح المحرم"، و لم يزد على هذا الحديث...) [4].

ولكن رأيهم هذا لم يسلم من النقد، ذلك أنّ:

1-حديث عائشة وأبي هريرة لا يخلو من مقال، وحديث ابن عباس قد رُدّ مفهومه بما سبق من أدلّة.

2-أمّا قياسهم النّكاح على الشراء وغيره، فهو قياس في مقابل النص "حديث عثمان" ففساده ظاهر[5].

3-و تأويلهم النّهي الوارد في حديث عثمان بالوطء، يردّهُ حديثه عند مسلم وغيره "**لا يَنكح المُحرم ولا يُنكح ولا يخطب**"[6]، فذكر الخطبة هنا دليل على أنّها مقصودة بالنّهي[7].

و منه يظهر قوة أدلة القائلين بعدم جواز نكاح المحرم، وحديث ابن عباس وإن كان صحيح الإسناد، إلاّ أنّه أقرب للوهم أو التأويل.

-و صنيع الإمام البُخاري من تخريجه حديث ابن عباس دون غيره من الأحاديث التي تعارضه فيه دلالة صريحة وواضحة في بيان مذهبه من جواز نكاح المحرم وترجيحه حديث ابن عباس على باقي الأحاديث.

---

[1]-الطحاوي، شرح معاني الآثار 272/2.

[2]-ينظر: ابن حجر، الفتح 166/9.

[3]-ابن حجر، المصدر نفسه 166/9.

[4]-ينظر: ابن حجر، المصدر نفسه 51/4، 52.

[5]-ينظر ابن حجر، المصدر نفسه 166/9.

[6]-سبق تخريجه.

[7]-ابن حجر، المصدر نفسه 52/4.

و هذا بخلاف الإمام مسلم الذي عرض الأحاديث المتعارضة في باب واحد، فذكر حديث عثمان رضي الله عنه ثم حديث ابن عباس ثم حديث ميمونة بأنّه صلى الله عليه وسلم تزوجها حلال، وكأنّه كما قال النووي ذكر الاختلاف في المسألة، ولا يمكن الجزم بأنّه ذكره على سبيل الحتجاج به.

-وقد ذكر القنوبي هذا الحديث مما انتقد على مسلم وأتى على قول ابن تيميّة وابن القيم كالعادة بأنّ حديث ابن عباس مما وقع فيه الغلط[1] ثم قال بعد أن ذكر رأييهما: (و كذا أعلّ هذا الحديث ابن المسيّب وأحمد بن حنبل وابن عبد الهادي والألباني)[2]، هذا ما يجعلنا نسجل عليه الملاحظة ذاتها ألا وهي عدم المنهجيّة في الطرح وعدم العلميّة والمتمثلة في عدم ذكر الأدلة ومناقشتها.

المطلب الثاني: دراسة حديث ابن عباس"الثيب أحقّ بنفسها..."

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم:

و حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بهذا الإسناد"يقصد عن زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل سمع نافع بن جُبير يُخبر عن ابن عباس أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم" قال: **"الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، والبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا وإِذْنُهَا صُمَاتُهَا"**. وربما قال:

"وَ صُمَاتُهَا إِقْرَارُهَا"[3].

و رواه قبل ذلك من حديث مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس، أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **"الأَيِّمُ**[4] **أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، والبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وإِذْنُهَا صُمَاتُهَا"**، ثم رواه من حديث سفيان عن زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : **" الثَّيِّبُ أحقُّ بنفسها من وليها، والبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وإِذْنُهَا سُكوتُهَا"**[5].

---

[1]-ينظر: القنوبي، السيف الحاد ص119، 120.

[2]-القنوبي، المصدر نفسه ص120.

[3]-صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب: استئذان الثيِّب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت، رقم1421، ص578.

[4]-الأيّم: والأيامى الذين لا أزواج لهم من الرّجال والنساء، والأيّم من النساء التي لا زوج لها بكرًا كانت أوثيِّباً.ينظر: ابن منظور: محمد بن مكرم الإفريقي المصري، لسان العرب (ط1؛بيروت: دار صادر) 39/12.

[5]-صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب: استئذان الثيِّب في النّكاح، رقم1421، ص578.

2-تخريج الحديث:

أخرج رواية سفيان بن عيينة بلفظ: "... البكرُ يستأذنها **أبوها** في نفسها وإذنُها صُمَاتُها"، أبوداود[1] والنّسائي[2] وأحمد[3] وابن حبان[4] والدّارقطني[5] والبيهقي[6] كلّهم عن سفيان بن عيينة[7] عن زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس مرفوعًا.

أما رواية مالك فقد رواها أبو داود[8] والترمذي[9]، والنّسائي[10]، وأحمد[11]، والبيهقي[12] بنحو لفظ مسلم، عن مالك عن عبد الله بن الفضل عنه به.

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

انتقد على رواية سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جُبير عن ابن عباس مرفوعًا : "... والبكر يستأذنها أبوها في نفسها، وإذنها صُماتها" لفظة "أبوها"،

أعلّها أبو داود والدّارقطني والبيهقي بأنّها ليست محفوظة والمحفوظ من حديث ابن عباس: "البكر تستأمرُ... "، والخطأ من ابن عيينة إذ لم يوافقه أحدٌ على لفظه.

قال أبوداود بعد روايته لحديث سفيان المذكور: (أبوها، ليس بمحفوظ)[13].

و قال الدّارقطني: (... وأما قول ابن عيينة عن زياد بن سعد: "والبكر يستأمرُها أبوها"، فإنّا

---

[1]-أبوداود، كتاب: النكاح، باب: في البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرُها، رقم2099، ص239.

[2]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: النكاح، باب: استئمار الأب البكر في نفسها، رقم: 3264 ،85/6.

[3]-أحمد، المسند، رقم1897، 384/3.

[4]-ابن حبان، الصحيح، كتاب: النكاح، باب: الولي، رقم4088، 398/9.

[5]-الدّارقطني، السنن، كتاب: النكاح، رقم3582، 349/4.

[6]-البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في نكاح الآباء الأبكار، 151/7.

[7]-سفيان بن عيينة بن أبي عمران :ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي، ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنّه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات من رؤوس الطبقة الثامنة وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.ابن حجر، التقريب،ص245.

[8]-أبوداود، السنن، كتاب: النكاح، باب: في البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرُها، رقم2098، ص239.

[9]-الترمذي، السنن، كتاب: النكاح، باب: استئمار البكر والثيّب، رقم1108، 407/3 .

[10]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: النكاح، باب: استئذان البكر في نفسها، رقم 3260، 84/6.

[11]-أحمد، المسند، رقم1888، 377/3.

[12]-البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في نكاح الآباء الأبكار 151/7.

[13]-أبوداود، السنن، ص239.

لا نعلم أحدًا وافق ابن عيينة على هذا اللفظ، ولعله ذكره من حفظه، فسبقه لسانه والله أعلم...) [1].

و قال البيهقي في السياق نفسه: (... وزيادة ابن عيينة غير محفوظة، والله أعلم، قال الشافعي رحمه الله: وقد كان ابن عُمر والقاسم وسالم يزوِّجون الأبكار ولا يستأمروهنّ)[2].

الفرع الثالث: الإجابة عن الانتقادات:

و ردّ الحافظ ابن حجر ما انتُقد على رواية سفيان، وقال بأنّها زيادة ثقة من حافظ، فالأصل قبولها، خاصة وأنّها لا تُنافي الروايات الأخرى، قال: (قلت: وهذا لا يدفع زيادة الثقة الحافظ، بلفظ "الأب"، ... وتستأمرُ: بضم أوله يدخل فيه الأب وغيرُه، فلا تعارض بين الروايات...) [3].

و كلام الحافظ مقبولٌ نقدًا، وقويٌ إلى صرنا إلى الترجيح بين رأيه ورأي المتقدمين، لأنّ اعتمادنا في هذا النوع من الاختلاف إلى قرائن خارجيّة أهمّها أنّ الحديث أخرجه الإمام مسلم محتجًا به، والحديث من صور زيادة الثقة المقبولة[4].

قال الحافظ ابن حجر في معرض ذكره للإجابات التفصيلية لأقسام الأحاديث المنتقدة على الصحيحين: (القسم الثالث منها: ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عددًا وأضبط ممن لم يذكرها، فهذا لا يؤثر التعليل به، إلاّ إن كانت الزيادة منافيّة بحيث يتعذر الجمع، أما إن كانت الزيادة لا منافاة فيها بحيث تكون كالحديث المستقل فلا، اللّهم إلاّ إن وضح بالدلائل القويّة أنّ تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواته ...) [5].

و بهذا نظن أنّ الاعتراض مدفوع.

المطلب الثالث: دراسة حديث ابن عباس"في طلاق الثلاث"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

حدّثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمّد بن رافع –و اللفظ لابن رافع– قال إسحاق أخبرنا وقال ابن

---

[1]–الدّارقطني، السنن 351/4.

[2]–البيهقي، السنن الكبرى 116/7.

[3]–ابن حجر، الفتح 193/9.

[4]–ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص86.

[5]–ابن حجر، هدي الساري، ص347.

رافع: حدّثنا عبد الرزّاق: أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: **"كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ وأَبِي بَكْرٍ وسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَر، طَلَاقُ الثَلَاثِ وَاحِدَة، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب: إنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ"**[1].

–ثم رواه عن عبد الله بن طاوس وإبراهيم بن ميسرة عن طاوس أنّ أبا الصهباء قال لابن عباس **"أتعلم أنّما كانت الثلاث تُجعل واحدة على عهد النبيِّ صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وثلاثًا من إمارة عمر؟ فقال ابن عباس: نعم"**[2].

2_تخريج الحديث:

أخرج الحديث أحمد[3] و أبو عوانة[4] والدّارقطني[5] والحاكم[6] والبيهقي[7] عن عبد الرزّاق[8] عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس بمثل لفظ مسلم : " أن الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ...الحديث ".

ورواه أبوداود[9] والنّسائي[10] والبيهقي[11] من حديث ابن جريح عن ابن طاوس عن أبيه أن أبا الصهباء قال لابن عباس: ... الحديث.

وتابع ابن جريج إبراهيم بن ميسرة عند البيهقي[12].

و رواه أبو داود[13] عن أيوب السختياني عن غير واحد عن طاوس وفيه أن أبا الصهباء قال:

---

[1]–صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب: طلاق الثلاث، رقم1472، ص609.

[2]–صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب: طلاق الثلاث، رقم1472، ص 610.

[3]–أحمد، المسند، رقم2875، 61/5.

[4]–أبو عوانة، المسند، كتاب: الطلاق، باب: الخبر المبين أنّ طلاق الثلاث كانت تُردُّ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر إلى واحدة، وبيان الأخبار المعارضة له، رقم4534، 152/3.

[5]–الدّارقطني، السنن، كتاب: الطلاق وغيره، رقم4028، 84/5.

[6]–الحاكم، المستدرك، كتاب: الطلاق 49/2.

[7]–البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الخلع والطلاق، باب: من جعل الثلاث واحدة وما ورد في خلاف ذلك 336/7.

[8]–عبد الرزّاق، المنّصف، رقم 11336، 391/6، 392.

[9]–أبوداود، السنن، كتاب: الطلاق، باب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، رقم 2200، ص250.

[10]–النّسائي، السنن الصغرى، كتاب الطلاق، باب: طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة، رقم3406، 145/6.

[11]–البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الخلع والطلاق، باب: من جعل الثلاث واحدة وما ورد في خلاف ذلك 336/7.

[12]–البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الخلع والطلاق، باب: من جعل الثلاث واحدة وما ورد في خلاف ذلك 336/7.

[13]–أبو داود، السنن، كتاب: الطلاق، باب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، رقم2199، ص250.

"**كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها** ... الحديث".

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث:

ذكر القنوبي هذا الحديث متبعًا إيّاه بأقوال لجمع من أهل العلم في بيان ضعف الحديث قال: (هذا الحديث ضعّفه جماعة من العلماء، منهم أحمد بن حنبل والباجي وابن عبد البرّ وابن العربي والجوزجاني والقرطبي وابن التركماني وابن رجب والقاضي إسماعيل) [1]

ثم أتى على أقوالهم: التي نرجح أنّه أخذها عن ابن عبد الهادي(ت909ه)في كتابه "سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث"، لأنّه ذكرها على نسق ماجاءت عنده[2].

وختم بقوله:(وقد ضعّف هذا الحديث أيضًا الشيخ عبد الله الغماري في الفوائد المقصود)[3]

و بعد البحث في المسألة و تقصي أقوال أهل العلم في الحديث وجدنا أنّ اعتراضاتهم تتلخص في النقطتين التاليتين:

1-القول بأنّ الحديث شاذ:

وبه قال الإمام أحمد[4]وابن عبدالبرّ[5] والقاضي إسماعيل[6] والجوزجاني[7] وابن رجب[8] وشذوذه يرجع إلى:

ا-صحّ عن ابن عباس أنّه أفتى بخلاف ذلك "أي ألزم المطلق ثلاثًا"، رواه عنه سائر أصحابه، وما كان ابن عباس ليعلم من النبي صلى الله عليه وسلم أمرًا ثم يخالفه إلى رأي نفسه.

(قال الأثرم: سألت أبا عبد الله عن حديث ابن عباس بأي شيء تدفعه؟، قال: برواية النّاس عن

---

[1]-القنوبي: السيف الحاد، ص117.

[2]-ينظر: ابن عبد الهادي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن حسن، سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث، حققه وخرّج أحاديثه وآثاره، ووثق أقواله ونصوصه: عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان (ط1؛الرياض: دار ابن الجوزي، 1418ه، 1997م) ص89_91.

[3]-القنوبي، السيف الحاد، ص 118.

[4]-نظر: ابن القيم، إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين، علق عليه وخرّج أحاديثهُ: أبوعبيدة مشهور آل سليمان (ط1؛ الرياض: دار ابن الجوزي، 1423ه) 388/4

[5]-ينظر: ابن عبد البرّ، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد معوض (ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1421ه، 2000م) 6/6.

[6]-يُنظر: ابن عبد الهادي،المصدر السابق، ص82.

[7]-ينظر: ابن عبد الهادي، المصدر نفسه، ص90.

[8]-ينظر: ابن عبد الهادي، المصدر نفسه، ص90، 89.

عبد الله بن عباس من وجوه خلافه...) [1].

ب-تفرد طاووس برواية ذلك عن ابن عباس، فلم يتابعه أحد، قال ابن رجب: (... ويرجع إلى الكلام في إسناد الحديث بشذوذه وانفراد طاوس به وأنّه لم يتابع عليه، وانفرد الراوي بالحديث وإن كان ثقة هو علّة في الحديث يوجب التوقف فيه ... وهذا الحديث لا يرويه عن ابن عباس غير طاوس) [2].

ثم إنّ طاوس يروي المناكير، وكان كثير الخطأ، وهذا الحديث من مناكيره.

قال القاضي إسماعيل: (طاوس مع فضله وصلاحه يروي أشياء منكرة منها هذا الحديث، وعن أيوب أنّه كان يعجب من كثرة خطأ طاوس) [3]، وذهب ابن العربي إلى أبعد من ذلك بقوله: (وهذا الحديث لم يرد إلاّ عن ابن عباس ولم يُرو عنه إلاّ من طريق طاوس، فكيف يقبل ما لم يروه من الصحابة إلاّ واحدٌ، وما لم يروه عن ذلك الصحابي إلاّ واحد؟ وكيف خفى على جيمع الصحابة وسكتوا عنه إلاّ ابن عباس؟و كيف خفي على أصحاب ابن عباس إلاّ طاوس؟)[4].

ج-أن حديث ابن عباس مخالف لإجماع الأمّة على إمضاء طلاق الثلاث وإلزامه.

و قد حكى غير واحد من أهل العلم إجماع الأمّة على أنّ الطلاق الثلاث بلفظ الواحد ملزمٌ وواقع.

قال الباجي: (فمن أوقع طلاق الثلاث بلفظة واحدة لزمه ما أوقعه من الثلاث وبه قال جماعة الفقهاء، ..... والدليل على ما نقوله: إجماع الصحابة لأنّ هذا ما روي عن ابن عمر وعمران ابن حصين، عبد الله بن مسعود، وابن عباس، وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنها، ولا مخالف لهم، وما روي عن ابن عباس في ذلك من رواية طاوس، قال عنه بعض المحدّثين: هو وهم ....) [5].

و قال ابن العربي: (حديث مختلف في صحته، فكيف يقدم على إجماع الأمّة و لم يعرف في هذه المسألة خلاف إلاّ عن قوم انحطوا عن رتبة التابعين وقد سبق العصران الكريمان، والإتفاق على لزوم

---

[1]-ابن قدامة: موفق الدّين أبو محمد عبد الله بن أحمد، المغني (ط3؛الرياض: دار عالم الكتب، 1417ه، 1997م) 334/10.

[2]-ابن عبد الهادي، السير الحاث، ص90، 89.

[3]-نقلا عن:ابن عبد الهادي، المصدر نفسه، ص 8.

[4]-ابن العربي: أبو بكر المعافري، النّاسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تحقيق: عبد الكبير العلوي المدغري (بورسعيد: مكتبة الثقافة الدينيّة) 90/2.

[5]-أبو الوليد الباجي، المنتقى 184/5، 185.

الثلاث، ... و لا تجد هذه المسألة (وقوعها واحدة) منسوبة إلى أحد من السلف أبدًا) [1].

و عليه فإنّه للأمور الثلاث السابقة حكم جمع من أهل العلم بشذوذ رواية طاوس عن ابن عباس أنّ الطلاق الثلاث بلفظٍ واحد يقع واحدة، على زمن النبيِّ صلى الله عليه وسلم وفي زمن أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر رضي الله عنهما، وأنّ إيقاعه ثلاث من اجتهاد عمر وسياسته.

2-القول بالنسخ:

و به قال الشافعي، وحمله على ذلك أنّه لا يُعقل من ابن عباس رضي الله عنه أن يعلم من النبيِّ صلى الله عليه وسلم حكمًا ثم يمضي إلى رأي نفسه، فإنْ فعل ذلك فمعناه: وجود أمر حمله على ذلك ولا يمكن أن يكون إلاّ علمُه بنسخ الحكم، قال الشافعي: (فإن كان معنى قول ابن عباس أنّ الثلاث كانت تُحسبُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة يعني أنّه بأمر النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فالذي يُشبه -و الله أعلم- أن يكون ابن عباس قد علم إن كان شيئا فنُسِخ، فإن قيل: فما دلّ على ما وصفت، قيل: لا يشبه أن يكون ابن عباس يروي عن الرسول صلى الله عليه وسلم شيئًا ثم يُخالفه بشيء لم يعلمه كان من النبيِّ صلى الله عليه وسلم فيه خلاف) [2].

فكان هذا أهم ما اعترض به على الحديث وأدلّة من قال بردِّ حديث ابن عباس أنّ الطلاق الثلاث مجتمعة كانت على عهده صلى الله عليه وسلم تُحْسَبُ طلقة واحدة.

الفرع الثالث: الردود على الانتقادات:

أخرج الإمام مسلم حديث ابن عباس محتجًا به، وقد صحّحه جمع من أهل العلم؛حتى من الذين قالوا بوقوع الطلاق الثلاث ملزمًا لم يطعنوا في ثبوت الحديث وإنّما أوّلوه.

وفيمايلي الجواب عمّا وُجِهَ للحديث من انتقاد:

1-الجواب عن قولهم بالشذوذ:

1-قولهم أنّه صَحَ عن ابن عباس أنّه أفتى بخلاف روايته، فيما رواه عنه سائر أصحابه :

و جواب هذا الاعتراض من وجهين:

الأول: صح كذلك عن ابن عباس أنّه أفتى بوقوعه واحدة؛روى ذلك أبو داود من طريق حمّاد

---

[1]-ابن العربي، الناسخ والمنسوخ 89/2.

[2]-الشافعي، اختلاف الحديث ص549.

بن زيد عن أيوب عن عكرمة أنّ ابن عباس قال: إذا قال: أنت طالق ثلاثًا بفم واحدة فهي واحدة[1].

الثاني: إذا صح الحديث، فلا يُمكن العدول عنه إلى فتوى راوية[2]، خاصة وأنّه يحتمل أن تكون فتوى ابن عباس رضي الله عنه أنّ طلاق الثلاث ملزم، استجابة لما حمل عليه عمر رضي الله عنه النّاس.

ب- قولهم أنّ طاوس تفرد بالرواية و لم يتابع عليها وأنّه كثير الخطأ وهذا الحديث من أخطائه وأوهامه:

وأجيب عن ذلك بأنّ طاوس بن كيسان من ثقات التابعين ومن ألزم أصحاب ابن عباس به وأخصهم[3] جاء في التقريب: (ثقة، فقيه، فاضل)، (وقال حبيب بن أبي ثابت قال لي طاوس إذا حدّثتك الحديث فأثبته لك فلا تسألنّ عنه أحدًا، وقال قيس بن سعد: كان طاوس فينا مثل ابن سيرين في أهل البصرة، و قال إسحاق بن منصور عن يحي بن معين وأبوزرعة: ثقة، ...)[4].

فلم يصفه من ترجم له بكثرة الوهم والخطأ، و لم يتحدّثوا أنّ هذا الحديث كان من ضمنها.

ـوفي الردِّ على قول ابن العربي ومن قال بقوله، قال ابن القيِّم بعد ذكره لاعتراضه: (و هذا أفسد من جميع ما تقدم، ولا تُردُّ أحاديث الصحابة وأحاديث الأئمة الثقات بمثل هذا فكم من حديث تفرد به واحد من الصحابة لم يروه غيره وقبلته الأمّة كلّهم و لم يردَّهُ أحدٌ منهم وكم من حديث تفرد به من هو دون طاوس بكثير و لم يردَّهُ أحدٌ من الأئمة ولا نعلم أحدًا من أهل العلم قديما ولا حديثًا قال: إنّ الحديث إذا لم يروه إلاّ صحابي واحد لم يقبل وإنَّما يُحكى عن أهل البدع -و من تبعهم في ذلك- أقوالٌ، لا يعرف بها قائل من الفقهاء، وقد تفرد الزهري بنحو ستين سنّة، لم يروها غيرهُ، وعملت بها الأمّة، و لم يردّوها بتفرده)[5].

ثم قال في نعتهم الحديث بمصطلح الشذوذ: (... ليس هذا هو الشاذُ، وإنّما الشذوذ أن يخالف الثقات فيما رووه، فيشذّ عنهم بروايته، فأمّا إذا روى الثقة حديثًا منفردًا به لم يروي الثقات خلافه،

---

[1]-أبو داود، السنن، كتاب: الطلاق، باب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، ص250.

[2]-ينظر: ابن القيم، إعلام الموقعين 389/4.

[3]-ابن حجر، تقريب التهذيب، ص281.

[4]-المزي، تهذيب الكمال 360/13.

[5]-ابن القيم، إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان، تحقيق: على حسن عبد الحميد (دار ابن الجوزي) 521/1، 522.

فإنّ ذلك لا يُسمّى شاذًا، وإن اصْطلِحَ على تسميته شاذًا بهذا المعنى: لم يكن هذا الاصطلاح موجبا لردِّه، ولا مُسَوِّغًا له) [1].

و بهذا يُدفع اعتراضهم بجعل مُجَرد التفرد سببًا لردِّه الحديث.

ج-قولهم أنّ حديث ابن عباس مخالف لإجماع الأمّة على لزوم طلاق الثلاث:

و أجاب ابن القيّم رحمه الله مفندًا الإدعاء من عشرين وجها أبان فيها أنّ الخلاف محكي في المسألة من لدن الصحابة، قال عقب ذكرها: (فهذه عشرون وجهًا في إثبات النزاع في هذه المسألة بحسب بضاعتنا المزجاة من الكتب، وإلاّ فالذي لم نقف عليه من ذلك كثير، وقد حكى ابن وضّاح وابن مغيث ذلك عن علي وابن مسعود والزبير، وعبد الرحمان بن عوف وابن عباس، ولعله إحدى الروايتين عنهم...) [2].

وعليه فالقول بالإجماع في مسألةٍ ثابتٌ فيها النّزاع مجرد إدعاء لا ينهض كدليل لردّ حديث ثابت الورود.

2-الردّ على قولهم بالنسخ:

ـوهو مردود من وجهين:

الوجه الأول: أنّ دعوى النّسخ تحتاج إلى دليل، والقائلون به لم يأتوا على ذكر أي دليل سوى ما احتملوه من عدم الجواز العقلي، قال ابن القيم: (و أمَّا دعواكم نسخ الحديث فموقوفة على ثبوت معارض مقاوم متراخٍ فأين هذا؟) [3].

الوجه الثاني: لفظ الحديث يُبطل احتمال وجود النّسخ، ففي قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إنّ النّاس قد استعجلوا في أمرٍ قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم...".

فمعنى الحديث أنّه اجتهاد من عُمر رضي الله عنه بجعل انفاذ طلاق الثلاث مجتمعة عقوبةً وسياسةً منه رضي الله عنه.

قال ابن القيم في ردِّه دعوى النّسخ: (فكيف يُصنعُ بقوله "فلو أمضيناه عليهم" فإنّ هذا يدل

---

[1]-ابن القيم، المصدر نفسه، 521/1، 522.

[2]-ينظر: ابن القيم، المصدر نفسه 570/1، 571.

[3]-ابن القيم، زاد المعاد، 265/5، 266.

على أنّه رأيٌّ من عمر رضي الله عنه، رأى أن يَمْضيه عليهم لتتايُعهم فيه وسدِّهم على أنفسهم ما وسّعه الله عليهم وجمعهم ما فرّقه، وتطليقهم على الوجه الذي شرّعه وتعدّيهم حدوده، ومن كمال علمه رضي الله عنه: أنّه علم أنّ الله سبحانه وتعالى لم يجعل المخرج إلاّ لمن اتقاه وراعى حدوده وهؤلاء لم يتقوه في الطلاق ولا راعوا حدوده فلا يستحقون المخرج الذي ضمنه لمن اتقاه..) [1].

و عليه فلفظ الحديث صريح في أنّ طلاق الثلاث كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدرًا من خلافة عمر رضي الله عنهما، يُعدُّ واحدة، والأمرُ فيه مستقِرٌ على ذلك، فلو كان النّسخ لما جاء النص بهذا السياق.

قال المازري في تَعقبه على من قال بنسخ وقوع الطلاق الثلاث واحدة ما نصه: (و قد زعم بعض من لا خبرة له بالحقائق أنّ ذلك كان ثم نُسِخ، وهذا غلطٌ فاحشٌ لأنّ عمر رضي الله عنه لا ينسخ ولو نسخ —و حاشاه منه- لبادرت الصّحابة إلى إنكار ذلك عليه، وإن كان يريد أنّه نُسخ في حياة النبيِّ صلى الله عليه وسلم فمعنى ما أراد صحيح، ولكنّه يخرج عن ظاهر الخبر في قوله "كان على عهد النبيّ صلى الله عليه وسلم وأبي بكر" لأنّه إذا نسخ في عهد النبيِّ صلى الله عليه وسلم لم يصدق الراوي فيما قال. فإن قال: فإنّ الصحابة قد تجمع على النسخ فيُسمع ذلك منها. قلنا: صدقت ولكن يستدل بإجماعها على أنّ عندها نصًا نسخت به نصًا آخرًا، و لم ينقل إلينا الناسخ اكتفاءً بإجماعها، وأما أن تَنْسَخَ من تلقاء نفسها فمعاذ الله لأنّه لإجماع على الخطأ، وهي معصومةٌ منه، ولو قدِّر أنّ النّسخ ظهر لهم في أيام عمر وقد أجمع عصر أبي بكر الصديق رضي الله عنه على خلاف حكم النّاسخ لم يصح ذلك لأنّه يكون إجماعًا على خطأ) [2].

فكانت هذه جملة الردود عمّا انتقد واعترض على الحديث ونخالها قويّة وراجحة وعليه فالإمام مسلم قد أخرج الحديث محتجًا به، فهو عنده صحيحٌ سندًا ومتنًا، ولا نظنُّ أنّ ما انتقد به قد غفل عنه وهو الإمام مُسلم صاحبُ الصِّناعة.

---

[1]-ابن القيم، إغاثة اللهفان 522/1.

[2]-المازري، المعلم بفوائد مسلم 192/2، 193.

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي: القسامة، والحدود.

المطلب الأول: دراسة حديث أبي بكرة في "خطبته صلى الله عليه وسلم يوم النحر بمنىً"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: لّما كان ذلك اليوم: قعد على بعيره، وأخذ إنسان بخطامه، فقال: **"أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟"**، قالوا: الله ورسوله أعلم، حتى ظننّا أنّه سيُسميه سوى اسمه، فقال: **"أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟"** قلنا: بلى يا رسول الله، قال: **"فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟"** قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: **"أَلَيْسَ بِذِي الحِجَّة؟"**، قلنا : بلى يا رسول الله، قال: **"فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟"**، قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: حتى ظننّا أنّه سيُسَميه سوى اسمه، **قَالَ: "أَلَيْسَ بِالبَلْدَةِ؟"** قلنا: بلى يا رسول الله، قال: **"فَإِنَّ دِمَاءَكُم وأَمْوَالَكُمْ وأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فَلْيُبَلِّغْ الشَاهِدُ الغَائِبَ"**.

قال: **ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا وإِلَى جُزَيْعَةٍ[1] مِنَ الغَنَمِ فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا.**

2-تخريج الحديث:

_الحديث أخرجه مسلم[2] من طريق يزيد بن زُريع عن عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمان بن أبي بكرة عن أبيه مرفوعا.

ثم رواه عن طريق حمّاد بن مسعدة عن ابن عون عنه به؛وقال مسلم: فذكر نحو حديث يزيد بن زُريع.

و رواه مختصرًا "بذكر الذبح والقسمة دون الخطبة" النسائي عن طريق يزيد بن زُريع عن ابن عون عنه به[3].

---

[1]-الجزيعة:القطعة من الغنم ،تصغير جزعة بالكسر وهو القليل من الشيء. ابن منظور،لسان العرب 47/8.

[2]-صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والدّيات، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم1679، ص715.

[3] -النّسائي، السنن الصغرى، كتاب الضحايا، باب: الكبش، رقم4389، 220/7.

و الترمذي من طريق أزهر بن سعد السَمّان عن ابن عون عنه به وقال "هذا حديث حسن صحيح"[1].

ـو أخرجه الخطيب البغدادي بإسناده عن حمّاد بن مسعدة عن ابن عون عنه به[2]بنحو لفظ مسلم.

ـو أخرجه البخاري[3]والنّسائي[4]وابن حبان[5]وأبو عوانة[6] عن بشر بن المفضّل عن ابن عون عنه به.

و أحمد[7]عن محمد بن أبي عدّي عن ابن عون عنه به، والدارمي[8] عن أشهل بن حاتم عن ابن عون عنه به دون ذكر الذبح والقسمة.

ـكما أخرجه البُخاري[9] ومسلم[10] وابن ماجة[11] وأحمد[12] والبيهقي[13] عن قرّة بن خالد عن ابن سيرين عن عبد الرحمان بن أبي بكرة عن أبيه مرفوعاً، وتابعه أيوب السختياني[14] عن ابن

---

(1) -الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأضاحي، باب21، رقم1520، 100/4.

(2) -الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، دراسة وتحقيق أطروحة تقدّم بها: عبد السميع محمد الأنيس (دار ابن الجوزي) 703/2.

(3) -صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم ربَّ مبلغٍ أوعى من سامع، رقم67، ص27.

(4) -النّسائي، السنن الكبرى، كتاب : المناسك، باب: الخطبة يوم النحر، رقم 4077، 189/4.

(5) -ابن حبان، صحيح ابن حيان بترتيب ابن بلبان، كتاب : الحج، باب: الوقوف بعرفة والمزدلفة والدفع منهما، رقم3848، 158/9.

(6) -أبو عوانة، المسند، كتاب: الحج، باب : بيان تحريم دم المسلم على المسلم وأنّ قتاله كفر والدليل على أنّ قاتل المسلم يعتبر كافِرًا بقتله المسلم، رقم6179، 103/4.

(7) -أحمد، المسند، رقم20387، 28/4.

(8) -الدّارمي، السنن، كتاب: المناسك، باب: في الخطبة يوم النحر، رقم 1957، 1221/2.

(9) -ينظر: صحيح البخاري، كتاب : الحج، باب: الخطبة أيام منًى، رقم1741، ص445. وكتاب الفتن، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض، رقم 7078، ص1914.

(10) -صحيح مسلم، كتاب: القسامة، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم1679، ص715.

(11) -ابن ماجة، السنن، المقدمة، باب: من بلّغ علمًا، رقم233، ص85.

(12) -أحمد، المسند، رقم20498، 136/34.

(13) -البيهقي، السنن، كتاب: الحج، باب: الخطبة يوم النحر وأنّ يوم النحر يوم الحج الأكبر، رقم9894، 140/5.

(14) -ينظر: البُخاري، كتاب: التفسير، باب: قولُه: (إنّ عدّة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم) رقم 4662، ص1274، وكتاب المغازي: باب: حجة الوداع، رقم4406، ص1199، وكتاب

سيرين عنه به دون ذكر الذبح والقسمة أيضا.

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

أتى القنوبي على انتقاد لابن القيم –رحمه الله– على الحديث،

و الأصل أنّ الحديث قد انتقد من أئمة متقدمين عن ابن القيم منهم:

الدّارقطني[1] والخطيب البغدادي[2]والقاضي عياض[3]والقرطبي[4] صاحب المفهم...

فقد ذهبوا إلى تضعيف الزيادة التي في حديث أبي بكرة والتي فيها ذكر "الذبح والقسمة" (ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعَةٍ من الغنم فقسمها بيننا).

وفيمايلي نص انتقاد الدّارقطني:

(و أخرج مسلم من حديث يزيد بن زُريع وحماد بن مسعدة عن ابن عون عن محمد عن ابن أبي بكرة عن أبيه في خطبة يوم النحر، وفي آخِره : ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعَةٍ من الغنم فقسمها بيننا.وهذا الكلام وهم من ابن عون فيما يُقال، وإنّما رواه ابن سيرين عن أنس قاله أيوب عنه، وقد أخرج البُخاري حديث ابن عون فلم يخرج هذا الكلام فيه، ولعله صح عنده أنّه وهمٌ والله أعلم، ومسلمٌ أتى به إلى آخِره).[5]

و قال ابن القيم:

(فإن قيل فما تصنعون بالحديث الذي في الصحيحين، من حديث أبي بكرة في خطبة النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم النحر بمنًى، وقال في آخره: ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعَةٍ من الغنم فقسمها بيننا، لفظه لمسلم.ففي هذا أنّ ذبح الكبشين كان بمكة، وفي حديث أنسٍ أنّه كان بالمدينة.

قيل: في هذا طريقان للنّاس:

الأضاحي، باب: من قال الأضحى يوم النحر، رقم5550، ص1540، وكتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى (وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربها ناظرة) رقم7447، ص217.

–و مسلم: كتاب: القسامة، باب: تغليظ تحريم الدِّماء والأعراض والأموال، رقم1679، ص714.

[1] –ينظر: الدّارقطني، الإلزامات والتتبع، ص221، 220، والعلل 157/7، 156.

[2] –ينظر: الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل 703/2–708.

[3] –ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم 484/5.

[4] –ينظر: أبو العباس القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم 402/2، 401.

[5] –الدّارقطني، الإلزامات والتتبع، ص221، 220.

إحداهما: أنّ القول قول أنس، وأنّه ضحى بالمدينة وبكبشين أملحين أقرنين وأنّه صلى العيد، ثم انكفأ إلى كبشين، ففصّلَ أنسٌ، وميّز بين نحره بمكة للبُدُنِ وبين نحره بالمدينة للكبشين، وبيّن أنهما قصتان، ويدل على هذا أنّ جميع من ذكر نحر النبيّ صلى الله عليه وسلم بمنًى، إنّما ذكروا أنّه نحر الإبل وهو الهديُّ الذي ساقه، وهو أفضل من نحر الغنم هناك بلا سوق، وجابر قد قال في صفة حجة الوداع: إنّه رجع من الرمي، فنحر البُدُنَ، وإنّما اشتبه على بعض الرواة، أنّ قصة الكبشين كانت يوم عيد، فظنّ أنّه كان بمنًى فَوَهِمَ)[1].

ثم ذكر الطريقة الثانية والتي اختار أصحابها فيها الجمع بين الحديثين وتصحيحهما.

ثم قال: (و الصحيح إن شاء الله الطريقة الأولى).[2]

قال القنوبي معلقا: (أي الطريقة التي فيها الحكم بضعف رواية أبي بكرة)[3].

-و عليه فإنّه بالنظر إلى النصين السابقين وغيرهما من نصوص الأئمة الذين ضعفوا الزيادة يمكن القول أنّهم متفقون على وهم ابن عون وذلك لأنّ:

1- حديث أبي بكرة رواه أيوب وقرّة عن ابن سيرين و لم يذكرَا الذبح والقسمة وحديثهما في مسلم والبُخاري وغيرهما كما سبق البيان.

قال الخطيب البغدادي بعد أن ذكر روايات الحديث والاختلاف بينَها في هذه الزيادة: (إلاّ أنّ ابن عون زاد في آخر الحديث ألفاظًا وهم فيها فأدرجها في حديث أبي بكرة "الكبشين "وما بعد ذلك إلى آخر الحديث وليست هذه من حديث أبي بكرة...فأمّا حديث أبي بكرة فقد رواه قرّة بن خالد وأيوب السّختياني جميعهم عن ابن سيرين بطوله سوى الكلمات التي ذكرها ابن عون في آخر الحديث) [4].

و قال القرطبي في بيانه لسبب نسبة الوهم لابن عون: (إنّي أنْسِبُ هذا الوهم لابن عون لأنّ هذا الحديث قد رواه عن ابن سيرين أيوب السّختياني، وقرّة بن خالد وانتهى حديثهما في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم عند قوله "ألا هل بلغت" وفي رواية أيوب.وزاد قرّة إلى هذا: قالوا: نعم، قال:

---

[1] -ابن القيم، زاد المعاد 262/2، 261.

[2] -ابن القيّم، المصدر نفسه 263/2، 262.

[3] -القنوبي، السيف الحاد، ص119.

[4] -الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل 703/2.

"اللّهم اشهد"و بعد قوله: "ألا هل بلغت"وزاد ابن عون عن محمد بن سيرين عن أبي بكرة: ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما ...) [1].

2- ثم إنّ البُخاري قد روى حديث ابن عون دون ذكر الزيادة، قالوا: ربّما تركها عمدًا* لثبوت خطأ ووهم ابن عون فيها، قال القاضي عياض: (وقد خرّج البُخاري هذا الحديث عن ابن عون، فلم يذكر فيه هذا الكلام، ولعله تركه عن عمدٍ) [2].

3- **والانتقاد الثالث:وهو الأهم**: أنّ هذه الزيادة أصلها حديث أنسٍ[3]رضي الله عنه في خطبته صلى الله عليه وسلم وأضحيته يوم عيد الأضحى بالمدينة، وليس بمكة في حجة الوداع، وهي ثابتة عنه كما رواها البخاري ومُسْلِمٌ ذاته وغيرهما من حديث أبي قلابة وقتادة وابن سيرين عن أنس"رواه عن ابن سيرين ؛أيوب السختياني"، وفي حديث البُخاري التصريح بأنّ ذبح الكبشين كان بالمدينة وأنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نحر البُدن يوم الحج الأكبر.

فعن أنس رضي الله عنه قال: "صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معهُ بالمدينة الظهرَ أربعًا والعصر بذي الحُليفة ركعتين ثم باتَ بها حتى أصبح ثم ركب حتى استوت به على البيداء وحمد الله وسبّح وكبّرَ ثم أهلّ بحجٍ وعُمْرَةٍ وأهلَّ الناس بهما... قال: **ونحر النبيُّ صلى الله عليه وسلم بدناتٍ بيده قيامًا وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة كبشين أملحين**".

و في روايات أخرى: "**ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين**"أو بلفظ:

---

[1] -أبو العباس القرطبي، المفهم 401/2، 402.

*ولا نظن ذلك، لأنّ من روى الحديث من طريق بشر بن المفضّل عن ابن عون (و هي طريق البُخاري) لم يذكر الزيادة (الذبح والقسمة) [النّسائي وابن حبان وأبوعوانة] كما سبق البيان في التخريج، ورواية مسلم التي فيها الزيادة أخرجها من طريق يزيد بن زريع وتابعه عليها حمّاد بن مسعدة وأزهر بن سعد السمّان كما عند الترمذي، فيتبيّنُ أنّ ابن عون قد روى الحديث مرّة بالزيادة ومرّة دونها، فيكون البُخاري قد أخرج الطريق التي ليس فيها الزيادة، واحتمال أن تكون رواية الزيادة ضعيفة عنده واردٌ.

[2] -القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم 484/5.

[3] -صحيح البُخاري، كتاب الحج: باب: التحميد والتسبيح قبل الإهلال عند الركوب على الدّابة، رقم1551، ص405.
وباب: من بات بذي الحليفة حتى أصبح، رقم1547، 1546، ص404، 405. وكتاب: الجهاد والسير، باب: الخروج بعد الظهر، رقم1951، ص815. وباب: الارتداف في الغزو والحج، رقم1986، ص823. من رواية أيوب عن أبي قلابة عن أنس.
ومسلم: كتاب الأضاحي، باب: وقتها، رقم1962، ص840، 841. وباب استحباب الضحيّة وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير، رقم1966، ص841، 842، عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أنس.
و الروايات بين مطولة ومختصرة إلاّ أنّها اتفقت على ذكر أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما...) وذلك في عيد الأضحى بالمدينة.

"**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُضحي بكبشين أملحين أقرنين**" لذلك فإنّ الزيادة في حديث ابن عون احتمالُ أن تكون مدرجة فيه قائمٌ وهذا دليله"أي حديثُ أنسٍ".

قال القاضي عياض: (و الأشبه أنّ هذه الزيادة إنّمّا هي في حديث آخر في خطبة عيد الأضحى، فوهم فيها الراوي فذكرها مضمومة إلى خطبة الحجّة) [1].

و إليه ذهب القرطبي فقال: (و هذا الكلام" أي الزيادة في حديث ابن عون" إنّما كان من النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة عيد الأضحى، على مارواه أيوب وهشام عن ابن سيرين عن أنس بن مالك، على ما ذكره مسلم في الضّحايا عنه، قال أنَس: " إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحًا، قال: وانكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلّم إلى كبشين، فذبحهما، فقام النّاس إلى غُنيمة فتوزّعوها، أو قال: فتجزّعوها. فكأنّ ابن عون اختلط عليه الحديثان فساقهما مساقًا واحدًا، وأنّ ذلك كان في خطبة عرفة، وهو وهمٌ لا شك فيه).[2]

فكانت هذه جملة ما انتقد على الحديث.

الفرع الثالث: الردود على الانتقادات الموجهة للحديث :

و ممن ذهب إلى تصحيح رواية ابن عون والقول بعدم التعارض بينها وبين رواية أنس وأنّ كلا من الحديثين صحيح: الإمام ابن حزم ومن على مذهبه؛حيث قال أنّ رواية أبي بكرة التي فيها الذبح والقسمة تتحدّث عن أضحيته صلى الله عليه وسلم بمكة ورواية أنس عن أضحيته بالمدينة فالنبيُّ صلى الله عليه وسلم ذبح يوم الحج الأكبر الغنم والبقر والإبل.

كما هو ثابتٌ عن عائشة رضي الله عنها: أنّه صلى الله عليه وسلم ضحى عن نسائه بالبقر[3].

ثم إنّ حديث أنس: "أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين أملحين أقرنين..." إخبارٌ منه رضي الله عنه بعادةٍ وسيرةٍ للنبيّ صلى الله عليه وسلم، فلا يجوز بذلك القول أنّ هذا كان عمله بالمدينة دون مكة بل يُحمل على العموم[4].

---

[1] -النووي، شرح مسلم 171/11.

[2] -القرطبي، المفهم 402/2.

[3] -صحيح البخاري،كتاب:الأضاحي، باب:من ذبح ضحيّة غيره،رقم:5559، ص1542، وصحيح مسلم،كتاب: الحجّ، باب: بيان وجوه الإحرام...، رقم:1211، ص498.

[4] -ينظر ابن حزم، حجة الوداع، تحقيق: عبد الحق بن ملاحقي التركماني (ط1؛بيروت: دار ابن حزم، 1429ه، 2008م) ص489_496.

لكن قول ابن حزم ليس له من القوة ما يدفع به الأدلة السابقة على ضعف الزيادة في حديث ابن عون.

قال ابن القيم في رده على ابن حزم:

(ومذهبُه أنّ الحاجَّ شُرِّعَ له التضحيّة مع الهدي،...وهديُ الحاجِّ له بمنزلة الأضحية للمقيم، و لم ينقل أحدٌ أنّ النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه جمعوا بين الهدي والأضحيّة، بل كان هديُهم هو أضاحيهم؛ فهو هديٌ بمنًى وأضحيّة بغيرها .

و أما قول عائشة: ضحى عن نسائه بالبقر، فهو هديٌ أطلق عليه اسم الأضحيّة وأنّهنّ كن متمتعات، وعليهنّ الهديُ، فالبقرُ الذي نَحَرَهُ عنهنّ هو الهديُ الذي يلزمهنَّ)[1].

وبعد الدراسة السابقة يمكن الوصول إلى النّتائج التاليّة:

1–الزيادة التي في حديث أبي بكرة من رواية ابن عون التي فيها ذكر الذبحُ والقسمة ضعفها عددٌ من أئمة أهل العلم بالحديث على رأسهم الإمام الدّارقطني وذلك:

– لتفرد ابن عون بروايتها، فقد روى الحديث أصحاب ابن سيرين دون ذكرها .

و ما يرجِّح ضعفها منسوبة إلى حديث أبي بكرة أنّ أصلها حديث أنس في الصحيحين "أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين..." في سياق الحديث عن أضحيته بالمدينة، هذا مع أن المعروف أنّه صلى الله عليه وسلم نحر البدن في حجّة الوداع.

فيكون الوهم من ابن عون الذي أدرج الزيادة في حديث أبي بكرة.

2–قول صاحب السيف الحاد في تعليقه على نصّ ابن القيّم في ترجيح ضعف الزيادة منسوبة إلى حديث أبي بكرة، قال: "أي الطريقة التي فيها الحكم بضعف رواية أبي بكرة".

نقول رواية أبي بكرة ليست ضعيفة بل هي صحيحة، وما حُكيَ ضعفُه هي الزيادة التي في رواية ابن عون خاصةً وأنّ الإمام مسلم قد أخرج حديث أبي بكرة من رواية قرّة بن خالد وأيوب السختياني، كما بيَّنّا.

ثم إنّ هذه الزيادة "الذبح والقسمة" أصلها صحيح فهي ثابتة من حديث أنَس في الصحيحين، فلا يصح أن يُقال أنّ رواية أبي بكرة ضعيفة هكذا على الإطلاق.

---

[1] –ابن القيم، زاد المعاد 263/2.

3-لكن السؤال: لماذا أخرج مسلم رواية ابن عون؟

نقول: ــ ربما لأنّهُ صحت عنده ويرى الجمع بين الأضحيّة والهدي للحاج، وهو احتمال ضعيف.

ــ وربما ذكرها لبيان الاختلاف في الرواية بالزيادة والنقص كما هو مذهبه في كتابه[1]، وهو الراجح.

المطلب الثاني: دراسة حديث عائشة في"المخزوميّة التي كانت تستعير المتاع وتجحده"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نصّ الحديث:

قال الإمام مسلم:

و حدّثنا عبد بن حُميد، أخبرنا عبد الرزّاق، أخبرنا معمر، عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

كانت امرأة مخزوميّة تستعير المتاع وتجحدُهُ، فأمر النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن تُقطع يدُها فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلَّمُوهُ، فكلَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها، ثم ذكر نحو حديث اللّيث ويونس[2].

و جاء في حديث اللّيث عن الزهري عن عروة عن عائشة: أنّ قريشًا أهمّهم شأن المرأة المخزوميّة التي سرقت، فقالوا: من يُكلم فيها رسول الله صلّى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومَنْ يَجْتَرِئُ عليه إلاّ أسامة، حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فكلمه أسامةُ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ؟"**

ثم قام فاختطب فقال: **"أَيُّها النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَايْمُ اللهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"**.

وحديث يونس عن الزهري عنه به، نحوه، وفيه أنّ قريشًا أهمَّهم شَأن المرأة التي سرقت في عهد

---

[1] -ينظر: ربيع المدخلي، بين الإمامين، ص303.

[2]-صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، رقم1688، ص720.

النبيّ صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح... وفيه أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لما كلّمه أسامة: تلوَّن وجههُ، وقال: **أتشفع.... الحديث**"[1].

2_تخريج الحديث:

-رواية معمر[2] أخرجها أبو داود[3] وأحمد[4] وابن الجارود[5] والبيهقي[6] بنحو لفظ مسلم.

-و أخرجها بلفظ رواية معمر، النّسائي[7] عن سفيان عن أيوب بن موسى[8] عن الزهري عنه به.

-و رواهُ أبو داود[9] والبيهقي[10] عن الليث عن يونس عن الزهري عنه به، والنّسائي[11] عن بشر بن شعيب عن أبيه[12] عن الزهري عنه به، كلهم (أبوداود، البيهقي، النّسائي) بلفظ: "استعارت امرأة حليًّا على ألسنة أناس يُعرَفُون ولا تُعرفُ هي فباعته فأُخِذَتْ-و عند النّسائيّ فباعته وأخذت ثمنه—فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بقطع يدها وهي التي تُشفّع فيها أسامة بن زيد وقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال، وعند النّسائي ذكر الرواية بتمامها.

---

[1]-صحيح مسلم، كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره...، رقم1688، ص719.

[2]-معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت و الأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصرة من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وهو بن ثمان وخمسين سنة.ابن حجر، التقريب ص541.

[3]-أبوداود، السنن، كتاب: الحدود، باب: في الحد يشفع فيه، رقم 4374، ص478.

[4]-أحمد، المسند، رقم: 25297، 176/42.

[5]-ابن الجارود، المنتقى، باب : في الحدود، رقم 804، ص204 .

[6]-البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: السرقة، باب: لاقطع على المختلس ولا على المنتهب ولا على الخائن 280/8.

[7]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزوميّة التي سرقت، رقم4894، 72/8.

[8]-أيوب بن موسى ويقال بن محمد أبو كعب السعدي البلقاوي صدوق من الثامنة.ابن حجر،التقريب ص119.

[9]-أبوداود، السنن، كتاب: الحدود، باب: في القطع في العور، رقم 4396، ص481.

[10]-البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: السرقة، 280/8.

[11]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزوميّة التي سرقت، رقم4898، 73/8.

[12]-شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي ثقة عابد قال بن معين من أثبت الناس في الزهري من السابعة مات سنة اثنتين وستين أو بعدها.ابن حجر، التقريب ص267.

-وأخرج البُخاري[1] وأبو داود[2] والترمذي[3] والنّسائي[4] وابن الجارود[5] رواية الليث[6] عن الزهري عنه به، بمثل لفظ مسلم، وقال الترمذي: "حسن صحيح".

- وفي الباب عن ابن عمر: "أَنَّ امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع فتجحدُه فأمر النبيُّ صلى الله عليه وسلم بها فقطعت يَدُها ".

رواه أبو داود[7] والنّسائي[8] وأحمد[9] عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر وفي رواية عند النّسائي[10] عن إسحاق بن إبرهيم عن عبد الرزّق به: " كانت امرأة مخزوميّة تستعير متاعاً على ألسنة جاراتها وتجحدُهُ فأمر رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بقطع يدها".

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

قال المعترض"القنوبي" بعد أن ذكر حديث المخزوميّة ضمن ما انتقد على صحيح مسلم مدلّلاً على ذلك:

(قال الحافظ ابن حجر في الفتح: نقل النووي أنّ رواية معمر شاذة مخالفة لجماهير الرواة، قال: والشاذة لا يعمل بها.

و قال المنذري في الحاشية وتبعه المُحِبُّ الطبري: قيل إنّ معمرًا تفرد بها.

و قال القرطبي: (رواية أنّها سرقت...إلخ) أكثر وأشهر من رواية الجحد، فقد تفرد بها معمر من بين الأئمة والحفاظ وتابعه على ذلك من لا يقتدي بحفظه، كابن أخي الزهري ونمطه، هذا قول

---

[1]-صحيح البخاري، كتاب : الحدود، باب: كراهيّة الشفاعة في الحدّ إذا رفع على السلطان، رقم: 6788، ص1827.

[2]-أبوداود، السنن، كتاب: الحدود، باب: في الحد يشفع فيه، رقم 4373، ص478.

[3]-الترمذي، السنن، كتاب: الحدود، باب: ما جاء في كراهيّة أن يُشفع في الحدود، رقم1430، 37/4.

[4]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزوميّة التي سرقت، رقم4899، 73/8.

[5]-ابن الجارود، المنتقى، باب: في الحدود، رقم805، ص 204.

[6]-الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة.ابن حجر، التقريب ص48.

[7]-أبو داود، السنن، كتاب: الحدود، باب: في القطع في العور إذا جُحدت، رقم 4395، ص480.

[8]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: قطع السارق، باب: ما يكون حرزًا وما لا يكون، رقم: 4887، 70/8.

[9]-أحمد، المسند، رقم: 6383، 446/10.

[10]-النّسائي، السنن الصغرى، كتاب: قطع السارق، باب: ما يكون حرزًا وما لايكون، رقم4888، 70/8.

المحدّثين، قال الحافظُ ابن حجر قلتُ: سبقه لبعضه القاضي عياض) [1].

و الظاهر أنّ ما نقله الحافظ عن النّووي والمنذري والقرطبي والقاضي عياض فيما نقلوه عن غيرهم من أنّ رواية معمر شاذة أساسه القول بتعارض روايته (أي معمر) "أنّ المخزوميّة كانت تستعير المتاع وتجحدُهُ فأمر النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن تقطع يدُها" مع رواية الليث ويونس "أنّ قريشًا أهمهم أمر المخزوميّة التي سرقت..." فرواية معمر قائلة بأنّ سبب القطع جحد العاريّة، ورواية الليث ويونس أنّ سبب القطع هو السرقة لا الجحد، فلزم بذلك الترجيحُ بين الروايتين، ورواية معمر تفرد بها مخالفًا بذلك روايتي الليث ويونس وهما من هما في الزهري، ولم يتابع معمر على روايته غير من لا يعتد به روايةً كابن أخي الزهري[2].

فكان هذا مجمل النقد وأدلّة قائليه.

الفرع الثالث: الإجابة عن الانتقادات

-القنوبي كعادته ذكر ما وُجه من نقد للحديث أو بالأحرى لرواية معمر دون ذكر وجه القول به ومناقشته ومدى قوته وصحته حتى يصلح مثالاً لما استدرك على صحيح الإمام مسلم ودليلاً وحجّة للقائلين به.

-و بالبحث عن حيثيات النقد وما قيل في الحديث نجد أنّ جمهور أهل العلم على صحة رواية معمر، وما قيل في شذوذها كان دافعه اختلافهم في فهم الحديث من بيان علّة قطع يد المخزوميّة، هل هو جحد العاريّة كما يُفهم من رواية معمر أو السرقة كما هو مصرحٌ به في روايتي الليث ويونس؟ و تفصيل المسألة على النحو التالي:

-ذهب البعض وعلى رأسهم الإمام أحمد "في أشهر الروايتين عنه"وإسحاق بن راهويه إلى الأخذ بظاهر حديث معمر، وقالوا بأنّ جاحد العاريّة يقام عليه حدّ القطع، ولا تنافي بين رواية الجحد ورواية السرقة، ذلك أنّ الجحد داخل في اسم السرقة فالمخزوميّة قطعت يدها لعلّة جحدها العاريّة وسميت في روايتي الليث ويونس سرقة[3].

-و ذهب الجمهور[4] إلى أنّ علّة القطع هي السرقة كما أوضحته روايتي الليث ويونس، ولا

---

[1]-القنوبي، السيف الحاد، ص125، نقلا عن ابن حجر، الفتح 90/2.

[2]-محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني بن أخي الزهري عن عمه بن شهاب وعنه معن بن عيسى والقعنبي وأمية بن خالد وثقه أبو داود وضعفه بن معين.ابن حجر،لسان الميزان 364/7.

[3]-ينظر: البغوي، شرح السنّة 323/10، ابن حجر، الفتح 90/12.

[4]-ينظر: ابن حجر، الفتح 90/12.

قطع على جاحد العاريّة، ورواية معمر تُحمل على تأويلات منها:

1-ذكر جحد المخزوميّة للمتاع كان تعريفًا لها، إذ عُرفت بذلك حتى أصبحت صفة لازمة لها، قال الخطابي: (و إنّما ذكرت الإستعارة والجحد في هذه القصة تعريفًا لها بخاصِّ صفتِها إذ كانت كثيرة الإستعارة حتى عرفت بذلك، كما عُرفت بأنّها مخزوميّة، إلاّ أنّها لّما استمر بها هذا الصنع ترقّت إلى السرقة وتجرأت حيث سرقت فأمر النبيُّ صلى الله عليه وسلم بقطعها) [1].

2-جاء في رواية معمر: قوله صلى الله عليه وسلم: "لو أنّ فاطمة سرقت لقطعت يدها، ثم أمر بقطع يدها"، قال القرطبي: (و هذا يدل دلالة قاطعة على أنّ المرأة قُطعت في السرقة، إذ لو كان قطعها لأجل جحد المتاع لكان ذكر السرقة هنا لاغيًّا، لا فائدة له، وإنّما كان يقول: لو أنّ فاطمة حجدت المتاع لقطعت يدَها) [2].

3-الأصل عدم قطع يد الخائن، لقوله صلى الله عليه وسلم: **"ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع"** [3]، وجاحد المتاع خائنٌ، و لم يقل أحدٌ بإقامة حد السرقة على الخائن[4].

فهذه بعض أوجه التأويل.

وجاء في الانتقاد أنّه إذا صير إلى الترجيح فرواية السرقة أرجح فهي أشهر وأكثر من رواية من قال بالجحد، خاصةً وأنّ معمرًا قد تفرد بها وشذّ عن رواية الجماعة من أصحاب الزهري[5]، و لم يتابع إلاّ ممّن لم يُعتد بحفظه كابن أخي الزهري كما سبق.

و لكن: يردُّ عليهم بما سبق بيانه في التخريج أنّ معمرًا لم يتفرد بروايته (بلفظه)و إنّما تابعه عليه يونس نفسه وشعيب بن أبي حمزة وأيوب بن موسى، فترتفع بذلك نسبة التفرد عن معمر ومخالفته لرواية الجماعة.

قال ابن حجر: (وجزم جماعة بأنّ معمرًا تفرد عن الزهري بقوله "استعارت وجحدت" وليس كذلك، بل تابعه شعيب كما ذكرهُ شيخنا عند النّسائي، ويونس كما أخرجه أبو داود... والذي

---

[1]-الخطابي، المعالم 309/3.

[2]-القرطبي، المفهم 426/2.

[3]-أبو داود، السنن، كتاب: الحدود، باب: في القطع في الخلسة والخيانة، ، رقم 4391، ص480، الترمذي، السنن، كتاب: الحدود، باب: الخائن والمختلس والمنتهب، رقم1448، 52/4، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم. النّسائي، السنن، قطع السارق، باب: ما لا قطع فيه، رقم4971، 88/8 .

[4]-ينظر: الخطابي، المصدر السابق 306/3.

[5]-ينظر: النووي، شرح مسلم 188/11.

اتضح لي أنّ الحديثين محفوظان عن الزهري وأنّه كان يُحدِّثُ تارة بهذا وتارة بهذا، فحدّث عنه يونس بالحديثين واقتصرت كل طائفة من أصحاب الزهري غير يونس على أحد الحديثين) [1].

ثم قال عقب النّص الذي نقله عنه القنوبي مباشرة _نافيًا التفرد عن معمر_: (وهو يُشعر بأنّه لم يقف على رواية شعيب ويونس بموافقة معمر، إذ لو وقف عليها لم يجزم بتفرد معمر وأنّ من وافقه كابن أخي الزهري ونمطه، ولا زاد القرطبي نسبة ذلك للمحدثين، إذْ لا يُعرف عن أحدٍ من المحدِّثين أنّه قرن شعيب بن أبي حمزة ويونس بن يزيد وأيوب بن موسى بابن أخي الزهري، بل هم متفقون على أنّ شعيبًا ويونس أرفع درجة في حديث الزهري من ابن أخيه) [2].

ثمّ بيَّن الحافظ سبب الترجيح عند من قال به، وأنّ طريق الجمع بين الروايتين أولى منه: (ومع ذلك فليس في هذا الاختلاف ترجيح بالنسبة إلى اختلاف الرواة عنه إلاّ لكون رواية سرقت متفقًا عليها، ورواية جحدت انفرد بها مُسلم، وهذا لا يدفع تقديم الجمع إذا أمكن بين الروايتين... ويَتَعَيَّنُ الجمعُ فهو أولى من إطراح أحد الطريقتين...) [3].

-و الذي يظهر مما سبق أنّ أهل العلم "على اختلافهم في علّة القطع" على صحة رواية معمر والقول بشذوذ روايته جاء كردٍّ ضعيف لترجيح علّة السرقة في القطع لا غير.

و هذا هو الأمر الذي لم يبيِّنهُ القنوبي فيما ذكر عن الرواية، فيُواخذ عليه ذكر هذا الحديث مستشهدًا به على ما قصد، فهو كعادته يتصيّد من أقوال أهل العلم ما يخدم غرضه في بيان أنّ الحديث قد تعرض للنقد، ويظهر هذا جليّا من اقتباسة نص الحافظ ابن حجر في بيان الانتقادات وإعراضه عن قوله في منافشتها.

المطلب الثالث: دراسة حديث بريدة في رجم ماعز بن مالك

---

[1]-ابن حجر، الفتح 90/12.

[2]-ابن حجر، المصدر نفسه 91/12.

[3]-ابن حجر، المصدر نفسه 91/12.

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث

قال الإمام مسلم:

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وتقاربا في لفظ الحديث حدثنا أبي حدثنا **بشير بن المهاجر** حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :"يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني فرده **فلما كان من الغد أتاه** فقال يا رسول الله إني قد زنيت فرده الثانية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه فقال أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله **فلما كان الرابعة حفر له حفرة** ثم أمر به فرجم .

قال: فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله إني قد زنيت فطهرني وإنه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلك أن تردني كما رددت ماعزا فوالله إني لحبلى قال إما لا فاذهبي حتى تلدي فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين **ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها** وأمر الناس فرجموها فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه إياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت"

2_ تخريج الحديث:

أخرج حديث بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بُريدة عن أبيه:

أبوداود[1] مختصرًا، والنسائي[2]، وابن أبي شيبة[3] و الطحاوي[4] والحاكم ولم يذكر قصة

---

[1]- سنن أبي داود، كتاب:الحدود،باب: رجم ماعز بن مالك،رقم:4434، ص484.

[2]- سنن النسائي الكبرى، كتاب:الرجم،باب:إلى أين يُحفر للرجل،رقم:7164، 289/4.

[3]- مصنف ابن أبي شيبة، رقم:29367، 73/10.

[4]- الطحاوي، شرح معاني الآثار، كتاب: الحدود، الإعتراف بالزنا الذي يجب به الحدّ هو، رقم:4867، 141/3.

الغامديّة وقال:هذا حديث صحيح الإسناد، على شرط مسلم، فقد احتج ببشير بن مهاجر[1] ،

وكذا أبوعوانة[2] والبيهقي[3] والدارمي[4]...من طرق عن بشير بن المهاجر عنه به، ذكروا في روايتهم "الحفر لماعز"، وزاد بعضهم "فحفر له حفرة فجعل فيها إلى صدره".

وتابع عبد الله بن بريدة سليمان بن بريدة، وليس في روايته ذكر الحفر كما عند مسلم ، أخرج روايته: النسائي[5] في الكبرى والطحاوي[6] والدراقطني[7] والطبراني[8] وأبوعوانة[9] والبيهقي[10].....كلّهم من طرق عن يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعًا، عدا مسلم [11] فقد رواه عن يحيى بن يعلى عن غيلان دون ذكر أبيه.

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث:

ذكر القنوبي حديث بريدة من رواية بشير بن المهاجر وذكر انتقاد الإمام أحمد لروايته ،وكذا ابن القيّم[12].

ثمّ قال:(وقد حكم بغلط هذه الرواية أيضا الشيخ أحمد الغماري في الهداية ...وناصر الألباني)[13].

وفيمايأتي بيان وجه نقد الرواية:

---

[1]- مستدرك الحاكم،كتاب:الحدود،رقم8078، 362/4.

[2]- أبو عوانة، المسند، باب: الأمر برجمهما في حفيرة تحفر لهما إلى صدرها، رقم:6293، 135/4،

[3]- البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الحدود، باب: من قال لا يُقام عليه الحدّ حتى يعترف أربع مرات، رقم:17420، 221/8.

[4]- سنن الدارمي، كتاب: الحدود، باب: الحفر لمن يُراد رجمه، رقم:2320، 233/2.

[5]- سنن النسّائي الكبرى، كتاب: الرجم، باب: كيف الإعتراف بالزنا، رقم: 7125، 276/4.

[6]- الطحاوي، شرح مشكل الآثار، باب:بيان ما روي عنه عليه السلام في صلاته على الجهنيّة،رقم:437، 383/1.

[7]- سنن الدّراقطني، كتاب: الحدود والديّات، رقم:39، 91/3.

[8]- الطبراني، المعجم الأوسط، رقم:4843، 117/5.

[9]- أبوعوانة، المسند، باب:الأمر برجمهما في حفيرة تحفر لهما إلى صدرهما، رقم:6242، 134/4.

[10]- البيهقي،السنن الكبرى، كتاب:الإقرار، باب:من يجوز إقراره، رقم:11781، 83/6.

[11]-قال النووي:(كذا في النسخ عن يحيى بن يعلى عن غيلان قال القاضي والصواب ما وقع في نسخة الدمشقي عن يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان فزاد في الاسناد عن أبيه وكذا أخرجه أبو داود في كتاب السنن والنسائي من حديث يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان وهو الصواب).

[12]- ينظر:القنوبي، السيف الحاد،ص128، 129

[13]- القنوبي، المصدر نفسه،ص129.

1-ورد في رواية بشير بن المهاجر أنّ تردد ماعز بن مالك كان في مجالس متعددة ،والروايات المشهورة والصحيحة في الباب دالة على أنّ إقراره كان في مجلس واحد.

قال ابن القيّم:(...الإقرار منه وترديد النّبي صلى الله عليه وسلم كان في مجالس متعددة،وسائر الأحاديث تدل على أنّ ذلك كان في مجلس واحد) [1]

2-ذكر الحفر في الحديث :وذلك دون باقي الروايات في الباب ،بل هو مخالف لحديث أبي سعيد الخدري في الباب وفيه:(...فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد ،قال:فما أوثقناه ،ولا حفرنا له ...) [2] والحديث صحيح عند مسلم وغيره. قال ابن القيم:(...وَالصَّحِيح فِي حَدِيثه : أَنَّهُ لَمْ يَحْفِر لَهُ , وَالْحَفْر وَهْم , وَيَدُلّ عَلَيْهِ أَنَّهُ هَرَبَ وَتَبِعُوهُ) [3] وحمّل هذا الوهم بشير بن المهاجر ، جاء في معالم السنن:(وقال أحمد بن حنبل :هو منكر الحديث "يقصد بشير بن المهاجر"،وقال في أحاديث ماعز كلّها أنّ ترديده إنّما كان في مجلس واحد،إلا ذلك الشيخ بشير بن المهاجر ،وذلك عندي منكر الحديث...) [4]

وأرجع ابن القيّم وهْم بشير بن المهاجر إلى خلطه بين رجم ماعز ورجم الغامديّة.قال: (وفي بعضها أنّه أمر فحفرت له حفيرة ذكره مسلم وهي غلط من رواية بشير ابن المهاجر وإن كان مسلم قد روى له في الصحيح فالثقة قد يغلط على أن أحمد وأبا حاتم الرازي قد تكلما فيه وإنما حصل الوهم من حفرة الغامدية الى ماعز والله أعلم) [5].

الفرع الثالث: الردود على الإنتقادات الموجهة للحديث

وذهب البعض[6] إلى تصحيح رواية بشير بن المهاجر عند مسلم، ذلك انّها لا تتنافى وباقي الروايات في الباب ويمكن الجمع بينها فيما تُوّهم فيه التعارض كما يأتي:

---

[1]- ابن القيّم، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته 299/2.

[2]- أخرجه:مسلم ،كتاب:الحدود،باب:من اعترف على نفسه بالزنى،رقم:1694،ص723،722، وأبوداود، كتاب:الحدود، باب:رجم ماعز بن مالك،رقم:4431،ص484، والنّسائي في الكبرى،كتاب:الرجم،باب:كيف يفعل بالرجل وذكر اختلاف النّاقلين للخبر في ذلك،رقم:7160، وأحمد،رقم:11589، 134/18.وغيرهم من طرق عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

[3]- ابن القيّم،المصدر السابق 299/2.

[4]- الخطابي،معالم السنن،322/3

[5]- ابن القيّم، إعلام الموقعين 369/4.

[6]- ينظر،النووي، شرح مسلم 202/11

1-*مسألة تعدد مجالسه مع النّبي صلى الله عليه وسلم :*

تظافرت الروايات في الباب أنّ تردد ماعز كان أربع مرات أي شهد على نفسه أربع شهادات،وفي بعض الروايات أنّ النّبي صلّى الله عليه وسلم ردّه مرّتين وأخرى ثلاث مرّات،قال ابن حجر في الجمع بينها:(أما رواية مرتين فتحمل على أنه اعترف مرتين في يوم ومرتين في يوم آخر لما يشعر به قول بريدة فلما كان من الغد فاقتصر الراوي على أحدهما أو مراده اعترف مرتين في يومين فيكون من ضرب اثنين في اثنين وقد وقع عند أبي داود من طريق إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن بن عباس جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه و سلم فاعترف بالزنا مرتين فطرده ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين، وأما رواية الثلاث فكأن المراد الاقتصار على المرات التي رده فيها وأما الرابعة فإنه لم يرده بل استثبت فيه وسأل عن عقله...) [1] ثمّ قال: (والذي يظهر انّ المجالس تعددت...) [2]ويؤيّد ما ذهب إليه ابن حجر أنّ الأحاديث المتفق عليها في قصة ماعز جاء فيها سؤال النّبي صلى الله عليه وسلم لقومه عن عقله ودينه ،فتثبته فيه يستلزم تعدد المجالس ولا يكون في مجلس واحد.

2-*مسألة الحفر:*

ذكر الإمام النووي أنّ الجمع بين رواية الإثبات للحفر ونفيه تُتؤتى بأنّ المثبت هو حفيرة صغيرة وقصد النّافي حفرة عظيمة[3]،وإلى ذلك ذهب ابن حجر حيث قال: (ويمكن الجمع بأنّ المنفي حفيرة لا يمكنه الوثوب منها والمثبت عكسه أو أنّهم في أول الأمر لم يحفروا له ثم لما فر فأدركوه حفروا له حفيرة فانتصب لهم فيها حتى فرغوا منه) [4]، ثمّ قال انّه في حالة الترجيح بين الروايتين نقدم رواية المثبت على رواية النّافي : (فالمثبت مقدّم على النّافي وقد جمع بينهما بما دل على وجود حفر في الجملة...). [5]

وهذا مجمل ما ردّ به على الانتقادات .

أقول:إن كان الجمع بين أحاديث الباب في مسألة عدد المجالس ممكنا ومستساغًا:فإنّ الجمع

---

[1]- ابن حجر، فتح الباري125/12.

[2]- ابن حجر،المصدر نفسه 125/12.

[3]- ينظر:النووي،شرح مسلم،197/11.

[4]- ابن حجر،فتح الباري،126/12

[5]-ابن حجر،المصدر نفسه،126/12

بينها في مسألة الحفر فيه نوع تكلف ،خاصة مع علمنا بسوء ضبط بشير بن المهاجر وتفرده بـــذكر الحفر لماعز؛ فكل من روى قصة ماعز بن مالك على كثرتهم ، لم يذكروا أنّه حفر له.

وعليه يُحتمل أنّ الإمام مسلم أخرج هذه الرواية على سبيل الإحتجاج بها واعتقاد صحتها ولا ير تعارضًا بينها وبين رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه خاصة وأنّه قد أخرجهما في باب واحد.

كما يحتمل أنّه قد ذكرها لبيان علتها و الإختلاف بينها وبين روايةيحي بن يعلى فكلاهما عـــن بريدة رضي الله عنه.وعلى فرض صحة الاحتمالين فإن توجيه النّقد للإمـــام مـــسلم ولـــصحيحه بالإعتماد على هذا الحديث فيه من الضعف ما يبين عوار صاحبه النّقدي والمنهجي.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثالث:

دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: الألفاظ من الأدب، وفضائل الصحابة، وصفة القيامة والجنة والنّار.

المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي الألفاظ من الأدب، وفضائل الصحابة

المطلب الأول: دراسة حديث أبي هريرة"لا يقولنّ أحدكم عبدي"

المطلب الثاني: دراسة حديث أبي سفيان في"الثلاث التي طلبها من النبيّ صلى الله عليه وسلم"

المطلب الثالث: دراسة حديث ابن عمر"سأزيد على السبعين في الإستغفار"

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب صفة القيامة والجنّة والنّار.

المطلب الأول: تخريج حديث أبي هريرة "خلق الله التربة يوم السبت"

المطلب الثاني: الانتقادات الموجهة لحديث خلق التربة

المطلب الثالث: الإجابة على الانتقادات الموجهة للحديث

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي: الألفاظ من الأدب، وفضائل الصحابة

المطلب الأول: دراسة حديث أبي هريرة"لا يقولنّ أحدكم عبدي..."

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، فَإِنَّ كُلَّكُمْ عَبْدٌ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ فَتَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: مَوْلَايْ، فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللهُ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي**".

2_تخريج الحديث:

أخرجه مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**لا يقولنّ أحدُكم عبدي وأمتي كلّكم عبيد الله، وكلّ نسائكم إماء الله، ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتايَ وفتاتي**".

ثم أخرجه من حديث جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " **لا يقولنّ أحدُكم عبدي، فكلّكم عبيد الله ، ولكن ليقل: فتايَ، ولا يقل العبد: ربي، ولكن ليقل: سيِّدي**".

ثم قال: وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدّثنا أبو معاوية (ح) وحدّثنا أبو سعيد الأشج: حدّثنا وكيع كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد وفي حديثهما: "ولا يقل العبد لسيِّده مولاي".

و زاد في حديث أبي معاوية: "**فإنّ مولاكم الله عزّ وجل**".

و ختم الباب بحديثه عن محمد بن رافع عن عبد الرزّاق عن معمر عن همّام بن منبه قال: هذا ما حدّثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديثَ منها: وقال صلى الله عليه وسلم: "**لا يقل أحدكم اسق ربّك، أطعم ربَّك، وضئ ربَّك ، ولا يقل أحدكم ربِّي، وليقل: سيّدي مولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي، أمتي، وليقل: فتايَ، غلامي**"[1].

---

[1] -صحيح مسلم، كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيِّد، رقم : 2249، ص952.

-الحديث: رواه البُخاري في "الأدب المفرد"[1] و أحمد[2] والبيهقي[3] و النّسائي[4] من رواية العلاء بن عبد الرحمان عن أبي هريرة بنحو لفظ مسلم.

-و رواه البُخاري[5] في "الأدب المفرد" و أبو داود[6] والنّسائي[7] والبيهقي[8] من حديث حمّاد بن سلمة عن أيوب وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: **"لا يقولنّ أحدكم عبدي وأمتي، ولا يقولنّ المملوك: ربي وربتي، وليقل المالك: فتاي وفتاتي، وليقل المملوك: سيِّدي وسيِّدتي، فإنَّكم المملوكون والرّبُ عزّ وجل"**.

و تابع حمّادًا معمرٌ عن أيوب عن ابن سيرين عنه به، رواه عبد الرّزاق[9]،

و تابع أيوب وهشام وحبيب قتادةٌ، روى حديثه الطبراني[10] وألفاظهم متقاربة.

و رواه أحمد[11] عن محمّد بن جعفر ويزيد عن هشام عن ابن سيرين عنه به، بلفظ: **"لا يقولنّ أحدكم: عبدي، أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي"**.

-كما روى الحديث البُخاري[12] والبيهقي[13] عن عبد الرّزاق، و هذا في مصنَّفه[14] عن

---

(1) -البُخاري، كتاب الأدب المفرد، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهري، (ط1؛ الرياض: دار المعارف، 1419هـ، 1998م) رقم209، ص110، 109.

(2) -أحمد، المسند، رقم9964، 43/16.

(3) -البيهقي، الجامع لشعب الإيمان، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار الأزدي، أحمد الندوي (ط1؛ الرياض، مكتبة الرشد، 1423هـ، 2003م) رقم8196، 71/11.

(4) -النّسائي، عمل اليوم والليلة، باب: النهي عن أن يقول الرجل لجاريته: أمتي، ولغلامه عبدي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي (ط1؛مؤسسة الرسالة، 1421ه، 2001م) رقم241،ص274

(5) -البُخاري، المصدر السابق، رقم210، ص 110.

(6) -أبوداود، السنن، كتاب: الأدب، باب: لا يقول المملوك ربي وربتي، رقم4975، ص538.

(7) -النّسائي، عمل اليوم والليلة، باب: النهي عن أن يقول المملوك لمالكه مولاي، رقم243، ص247، 248.

(8) -البيهقي، الجامع لشعب الإيمان، رقم4853، 182/7، 181.

(9) -عبد الرزّاق الصنعاني، مصنّف عبد الرزّاق، باب: لا يقول أحدٌ: ربي ولا ربتي، رقم19868، 45/11.

(10) -ينظر: الطبراني : أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، مسند الشاميين، حققه وخرّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي (ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416ه، 1996م) رقم2680، 42/4.

(11) -أحمد، المسند، رقم10368، 10603، 354/16، 239.

(12) -صحيح البخاري، كتاب: العتق، باب: كراهية التطاول على الرقيق، رقم2552، ص689.

(13) -البيهقي، الجامع لشعب الإيمان، رقم8248، 102/11.

(14) -عبدالرزّاق الصنعاني، المصنّف، رقم19869، 45/11

معمر عن همّام بن منبه عن أبي هريرة بنحو لفظ مسلم"في روايته عن عبد الرّزاق".

-و روى النّسائي[1]حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بنحو ما ذكر مسلم وفيه الزيادة "ولا يقل أحدُكم مولايَ، فإنّ مولاكم الله...".

و تابع أبَا معاوية ابنُ نمير ويعلي[2] ووكيع[3] عن الأعمش عنه به، دون ذكر الزيادة، عند أحمد.

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

ذكر سعيد القنوبي الحديث وتعليق الحافظ ابن حجر على رواية أبي معاوية بأنّها ضعيفة، دون التعليق عليها ومناقشتها، وفيما يلي توضيح وجه النقد وما أجيب به عنه:

فمن خلال الروايات السابقة يظهر مايلي:

1-اختلاف الرواة عن الأعمش في زيادة لفظ "ولا يقل العبدُ لسيده مولاي" ؛فقد أثبتها أبو معاوية "عند مسلم والنّسائي" ووكيع "عند مسلم" في روايتهما عن الأعمش دون باقي الرواة عنه "جرير، يعلى، ابن نمير"؛ إذ رووه دون هذه العبارة موافقين من حيث المعنى رواية أبي العلاء عن أبي هريرة ورواية ابن سيرين عنه أيضًا.

2-مخالفة الإمام أحمد لأبي سعيد الأشج في رواية الحديث عن وكيع فرواه أحمد دون الزيادة وأبي سعيد بذكرها "كما عند مسلم".

3-مخالفة رواية أبي معاوية لرواية عبد الرزّاق عن معمر عن همّام بن منبه المتفق عليها، والتي فيها التصريح بجواز لفظة "مولاي" قال: "و ليقل سيِّدي، مولاي"، وهي مخالفة حقيقيّة لا يمكن معها إلاّ الترجيح. قال القرطبي: (... وإنّما صرنا للترجيح للتعارض بين الحديثين، فإنّ الأول يقتضي إباحة قول العبد: مولاي، والثاني: يقتضي منعه من ذلك، والجمع متعذر، والعلم بالتاريخ مفقود، فلم يبق إلاّ الترجيح...).[4]

-إذن لو كان الإشكال مجرد الزيادة في رواية أبي معاوية لكان الأمر أوضح في قبولها خاصة وأنّها

---

[1] -النّسائي، عمل اليوم والليلة، باب: النهي عن أن يقول المملوك لمالكه مولاي، رقم242، ص247.

[2] -أحمد، المسند، رقم10436، 271/16.

[3] -أحمد، المسند، رقم9729، 453/15.

[4] -القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 799/2.

صادرةٌ عن ثقة، لكن الأمر متعلق بمخالفتها لرواية همّام بن منبه عن أبي هريرة القاضيَة بجواز قول العبد لسيّده "مولاي"، لا محظورة كما جاء في رواية أبي معاوية.[1]

فيلزمنا بموجب هذا الترجيح بين الروايتين لأنّ إمكانيّة التوفيق بينهما متعذرة، لذلك لا بد من النظر في قرائن أخرَى تُعيننا على الترجيح.

و بإعمال النظر وشيء من البحث نقول:

1-إذا قلنا أنّ الإمام أحمد أحفظ من أبي سعيد الأشج فروايته (أحمد) عن وكيع تترجح على رواية أبي سعيد، فيكون بذلك أبو معاوية متفردًا بالزيادة.

2-إذا كان أبو معاوية ثقة فإنّ الذين خالفوه أيضًا ثقات وهو واحد وهم أكثريّة.

3-روايات الباب "رواية العلاء بن عبد الرحمان ، وابن سيرين" لم تأتي على ذكر هذه الزيادة.

و عليه يتبين ضعف رواية أبي معاوية، وإلى ذلك ذهب القاضي عياض[2] والقرطبي[3] والنووي[4] والحافظ ابن حجر[5] وغيرهم.

و قال الحافظ في بيان وجه الزيادة في رواية أبي معاوية والرّدُ عليها مضيفًا بذلك قرينة أخرى "متنيّة" على ضعف الرواية: (و مقتضى ظاهر هذه الزيادة أنّ إطلاق السيِّد أسهل من إطلاق المولى، وهو خلاف المتعارف: فإنّ المولى يُطلق على أوجه متعددة منها الأسفل والأعلى، والسيِّد لا يطلق إلاّ على الأعلى، فكان إطلاق المولى أسهل وأقرب إلى عدم الكراهة والله أعلم) [6].

الفرع الثالث: الردود على الانتقادات الموجهة للحديث

بيَّنَّا من خلال دراستنا السابقة أنّ الزيادة في رواية أبي معاوية ضعيفة، وبيَّنا قَبلَها أن الإمام مسلم خرّج رواية العلاء بن عبد الرحمن أولاً ثم رواية جرير عن الأعمش ثم أتى على رواية أبي معاوية ووكيع عن الأعمش "لم يذكر الرواية بطولها وإنّما ذكر الزيادة فقط" وكأنّه أراد أن يبيَّن

---

[1] -يُنظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة 438/1.

[2] -يُنظر: القاضي عياض، إكمال المعلم، 190/7.

[3] -يُنظر القرطبي، المفهم 799/3.

[4] -يُنظر: النووي، شرح مسلم 07/15.

[5] -يُنظر: ابن حجر، فتح الباري 180/5.

[6] -ابن حجر، المصدر نفسه 180/5.

اختلافهم عن الأعمش، ثم ختم برواية همّام بن منبه (المتفق عليها)و التي فيها نقيض الزيادة في حديث أبي معاوية.

و عليه يمكننا التساؤل: هل الإمام مسلم ذكر رواية أبي معاوية بين رواية جرير عن الأعمش "التي ليس فيها الزيادة" ورواية همّام بن منبه والتي تتعارض تعارضًا حقيقيًّا مع رواية أبي معاوية، على سبيل الاحتجاج؟

أو بالأحرى: هل الإمام مسلم يُخرجُ روايتين متعارضتين تعارضًا حقيقيًّا في باب واحد على سبيل الاحتجاج بهما معًا!؟

الإجابة: طبعًا: لا، فالإمام مسلم لم يذكرها "رواية أبي معاوية" إلاّ لبيان الاختلاف عن الأعمش، والتنبيه على الرواية المعلولة بدليل تخريجه لرواية همّام بن منبه المتفق عليها بعدها مباشرةً، فلا يمكننا أن نحتجّ على الإمام مسلم ونقول: لماذا أخرج الرواية الضعيفة بعد أن ذكر الصحيحة منها، ثم إنّ طريقته في عرض الروايات في الباب صريحة في بيان منهجه وقصده من تخريج الرواية.

و إلى جانب ما ذكرنا من الأدّلة على أنّ الإمام مسلم لم يُخرّج هذه الرواية على سبيل الاحتجاج، بل لبيان علّتها، نذكر دليلا آخر يَدعم ما ذهبنا إليه، وهو أنّ الأئمة المتقدمين والذين اعتنوا بنقد أحاديث مسلم، لم يذكروا هذه الرواية فيما انتقدوه عليه من أحاديث كالدّارقطني وابن عمّار الشهيد...وغيرهم.

وعليه نخلص للنتائج التاليّة:

1-رواية أبي معاوية ضعيفة.

2-ذكرها مسلم في صحيحه للتنبيه على ضعفها لا للاحتجاج بها.

3-من الخطأ أن نذكر هذه الرواية ضمن ما أُنتقد على مسلم من أحاديث، ومن تعقب على مسلم وانتقد عليه تخريج هذه الرواية فهو جاهل بمنهجه في الصحيح.

المطلب الثاني: دراسة حديث أبي سفيان في الثلاث التي طلبها من النبيِّ صلى الله عليه وسلم

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبيّ صلى الله عليه وسلم: يا نبيَّ الله، ثلاث أعطِينهِنَّ، **قال: "نعم"**، قال: عندي أحسنُ العرب وأجمله، أمُّ حبيبة بنت أبي سفيان، أزوِّجُكها، **قال: "نعم"**، قال: ومعاوية تجعله كاتبًا بين يديك، **قال: "نعم"**، وتؤمِّرُني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، **قال: "نعم"**.

قال أَبُو زُمَّيل: ولولا أنّه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك، لأنّهُ لم يكن يسأل شيئًا إلاَّ قال: "نعم".

2-تخريج الحديث:

أخرجه مسلم[1] عن عباس بن عبد العظيم وأحمد بن جعفر المعقَريُّ عن النّضر ابن محمد اليمامي عن عكرمة عن ابن زميل عن ابن عباس.

و ابن أبي عاصم[2] والطبراني[3] عن عباس بن عبد العظيم عن النّضر عنه به.

كما رواه الطبراني[4] عن علي بن سعيد الرازي عن عمر بن خلف عن إسماعيل بن مرسال عن أبي زُميل عنه به.

و رواه البيهقي[5] من طريق موسى بن مسعود عن عكرمة بن عمار عنه به، وألفاظهم متقاربة.

---

[1] -صحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه، رقم2501، ص1046.

[2] -ينظر ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة (ط1؛الرياض: دار الرايَة، 1411هـ، 1991م) رقم487، ص364.

[3] -ينظر الطبراني، المعجم الكبير، حققه وخرّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السِّلفي (القاهرة: مكتبة ابن تيميّة) رقم12885، 199/12.

[4] -ينظر: الطبراني، المصدر نفسه، 200/12، 199.

[5] -ينظر: البيهقي، السنن الكبرى، رقم14173، 140/7.

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

استهل القنوبي أدلته على طَول يد النقد لأحاديث الصحيحين بهذا الحديث، ذاكرًا جملة من أقوال أهل العلم وغيرهم في تضعيفه وفيمايلي أقوالهم وأدلّتهم على ذلك على نحو ما ذكر المؤلف:

-قال الذهبيُّ في ترجمة عكرمة بن عمار:

(وفي صحيح مسلم قد ساق له أصلاً منكرًا عن سَماك الحنفي عن ابن عباس في الثلاثة التي طلبها أبوسفيان).[1]

و قال في السِيّر: (قد ساق له مُسلِمٌ في الأصول حديثا منكرًا وهو الذي يرويه عن سماك الحنفي عن ابن عباس في الثلاثة التي التمسها أبو سفيان من النبيّ صلى الله عليه وسلم).[2]

و قال ابن تيميّة: (روى مسلمٌ أحاديث قد عُرف أنّها غلطٌ مثل قول أبي سفيان لما أسْلم أريد أن أزوّجك أم حبيبة، ولا خلاف بين النّاس أنّه تزوجها قبل إسلام أبي سفيان).[3]

و قال ابن القيم: (هذا حديث غلط لا خفاء به).[4]

-و قال أبو محمّد بن حزم: (و هو موضوع بلا شك فيه، كذبه عكرمة بن عمار).[5]

-و قال ابن الجوزي: (و في هذا الحديث وهم من بعض الرواة لا شك فيه ولا تردد، وقد اتهموا به عكرمة بن عمار، لأنّ أهل التاريخ أجمعوا على أنّ أم حبيبة كانت تحت عبيد الله بن جحش وولدت له وهاجر بها وهما مسلمان إلى أرض الحبشة، ثم تنصّر، وثبتت أمّ حبيبة على إسلامها، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النّجاشي يخطبها عليه فزوجه إياها وأصدقها عنه صداقًا، وذلك في سنة سبع من الهجرة، وجاء أبو سفيان فدخل عليها فثنت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لا يجلس عليه، ولا خلاف أنّ أبا سفيان ومعاوية أسلما في فتح مكة سنة ثمانٍ، وأيضاً ففي هذا الحديث أنّه قال له: وتؤمّرُني أن أقاتل الكفار كما كنت أقاتلُ المسلمين، قال: "نعم"، ولا يعرفُ أنّ

---

(1) -الذهبي: ميزان الإعتدال في نقد الرّجال، دراسة وتحقيق وتعليق: علي محمد عوض، عادل أحمد عبد الوجود ،شارك في التحقيق: عبد الفتاح أبو سنة (ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ، 1995م) 116/5.

(2) -الذهبي: سير أعلام النبلاء 137/7.

(3) -ابن تيميّة: مجموع الفتاوى 131/17.

(4) -ابن القيم: زاد امعاد 110/1.

(5) -ينظر: ابن القيّم، المصدر نفسه 110/1.

النبيّ صلى الله عليه وسلم أمَّرَ أبا سفيان البتّة).[1]

ثم أورد قول ابن القيِّم في جلاء الأفهام، حيث قال بعد ذكره للتوجيهات المختلفة للحديث ومناقشته لها: (و بالجملة، فهذه الوجوه وأمثالها مما يُعلم بُطلانها، واستكراهها وغثاثتها، ولا تفيد النّاظر فيها علمًا، بل النظر فيها والتعرض لإبطالها من منارات العلم، والله تعالى أعلم)[2].

ثم قال القنوبي بعد ذلك: (وقال الشيخ أحمد الغماري في تعليقه على كتاب أخلاق النبيّ صلى الله عليه وسلم لأبي الشيخ: (هذا الحديث موضوع لمخالفته الواقع)).[3]

و قال ابن الأثير: (و هذا الحديث مما أُنكر على مسلم، لأنّ أبا سفيان لمّا جاء يُجدّد العقد قبل الفتح دخل على ابنته أمّ حبيبة فثنت فراش النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: والله ما أدري أرغبتِ بي عنه أم به عنّي؟ قالت: بل هذا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنت رجل مشرك، فقال: والله لقد أصابك بعدي، يا بنيّة شرٌ)[4].

و قال ابن كثير بعد ذكره لبعض التوجيهات التي أجيب بها عن الحديث: (و هذه كلّهَا ضعيفة، والأحسنُ في هذا أنّه أراد أن يُزوجه ابنته الأخرى عزة* لما رأى في ذلك من الشرف، واستعان بأختها أمّ حبيبة). [5]

قال القنوبي معلقًا على النّص: (و هذا في حقيقة الواقع من أضعف الأجوبة لأنّ في الرواية نفسها ما يحكم ببطلانه من أصله، فإنّ أبا سفيان قال: يا رسول الله ثلاث أعطِنهنّ، قال: "نعم"، إلى أن قال: وعندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكَها، قال: "نعم"، فإنّ فيها أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم قد وافق على ذلك، ومن المعلوم أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يوافق بل لا يجوز له لأنّ عندَهُ أختها، ولا يجوز الجمع بين الأختين بنص الكتاب والسنّة والإجماع،

---

[1] -ابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي حسن البواب (الرياض: دار الوطن، 1418هـ، 1997م) 595/1.

[2] -ابن القيم: جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمّد خير الأنام صلى الله عليه وسلم، قرأهُ وضبط نصه وعلّق عليه وخرّج أحاديثه: مشهور حسن آل سلمان (ط1؛ دار ابن الجوزي: المملكة السعودية، 1417هـ، 1997م) ص370، 371.

[3] -القنوبي: السيف الحاد، ص109.

[4] -يُنظر: ابن كثير: البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربيّة والإسلاميّة دار هجر (ط1؛ الجيزة: دار هجر، 1418هـ، 1997م) 148/6.

*في النص الذي نقله القنوبي (عمرة) بدل (عزة) والصحيح ما أثبتناه في المتن.

[5] -ابن كثير، المصدر نفسه 149/6.

وقد ضعفّ أيضا الشيخ عبد الله الغماري في (الفوائد المقصودة في الأحاديث الشاذّة والمـــردودة)[1]، وقد تعرض لهذا الحديث والأجوبة التي أجيب بها عنه، ثم بيان ما فيها من مغامز الزرقاني في "شـــرح المواهب اللدنيّة")[2].

و توقف القنوبي عند هذا الحد من التدليل على ضعف الحديث أو وضعه عنده.

-و بالإستناد إلى هذه الأقوال التي ذكرها وغيرها عند أهل العلم نقول إنّ طائفة منـــهم قـــد ضعفوا الحديث وحكموا على متنه بالنكارة لما فيه من الإشكال، ووجه الإشكال فيه مخالفته للواقـــع التاريخي وذلك في أمرين:

أولهما "و هو المقصود والأصل":

أنّ أهل العلم بالأخبار متفقون ومجمعون[3] على أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة قبل إسلام أبيها، وقصة زواجها وهي بأرض الحبشة قد جرت مجرى التواتر عند أهل العلم بالأخبار سنة ست وقيل سبع للهجرة وأبو سفيان والدها قد أسلم عام الفتح "ثمان للهجرة"، فكيف يأتي بعد ذلك ويسأل النبيَّ صلى الله عليه وسلم أن يتزوج ابنته أم حبيبة التي هي عنده ، ويقبل عليه الـــصلاة والسلام طلبه وعرضَهُ.

ثم إنّ قصتها رضي الله عنها مع أبيها حين قدومه ليُجدد الصلح بعد نقضه مشهورة، حيـــث دخل عليها فثنت فراش النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يجلس عليه."و قد ذكرناها فيما ســـبق مـــن نصوص".

ثانيها: أنّه لم يثبت أنّ النبيَّ صلى الله عل وسلم أمّر أباسفيان يومًا.

-فكان الحديث بموجب هذا منكرًا نكارة تستوجب ردّهُ ، وحمّلوا عكرمة ابن عمار الـــوهم والخطأ في الرواية، وعدّوا تخريج الإمام مسلم له في صحيحه من أوهامه.

-و قد نحى ابن حزم منحًى مخالفاً لجميع من نقد الحديث من أهل العلم، حيث اعتبر الحديث موضوعًا وعلته عكرمة بن عمار.

---

[1] -ينظر : عبد الله الغماري، الفوائد المقصودة، ص103-105.

[2] -القنوبي: السيف الحاد، ص110، 109.

[3] -نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل العلم منهم: البيهقي: السنن 140/7، والنووي: شرح مسلم 63/16.

قال: (و ما وجدنا للبُخاري ومسلم في كتابيهما شيئًا لا يحتمل مخرجا إلاّ حديثين لكل واحد منهما حديث، ثم غلبه في تخريجه الوهم مع اتقانهما ، وحفظهما ، وصحة معرفتهما، فأمّا الـــذي في مسلم فهو قريب من آخر الكتاب خرجّه عن عباس بن عبد العظيم وأحمد بن جعفر المعقـــري...و ذكر الحديث)[1]، ثم قال: (و هذا لا شك في استحالته والآفة فيه من عكرمة بن عمار ولا يختلـــف اثنان من أهل المعرفة بالأخبار في أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يتزوج أم حبيبة رضي الله عنها، إلاّ قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة وأبوها كافر يومئذٍ، هذا مما لا شك فيه، ومثل هذا لا يكون خطأ أصلاً، ولا يكون إلا قصدًا، نعوذ بالله من البلاء)[2].

و قال في الإحكام في حديثه عن "عكرمة بن عمار": (و قد روينا من طريقه حديثًا موضـــوعًا مكذوبًا من طريق هذا الإسناد نفسه، عكرمة بن عمار عن سماك أبو زميل عن ابن عباس ، وهكذا لا شك فيه ليس في سندِه متهم غيره)[3].

ثم ذكر الحديث وقال: (و هذا هو الكذب البحت)[4].

فكان هذا مجمل ما انتقد على الحديث.

الفرع الثالث: الردود على الانتقادات

قال الإمام النووي: (و اعلم أنّ هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال)[5].

و هذا لا خفاء فيه، ولكن الحديث قد صح عند جمع من أهل العلم منهم الإمام مسلم الـــذي خرّجه في صحيحه محتجًا به على فضائل أبي سفيان كما سبق البيان، وكون الحديث مخرّج في أحد الصحيحين كان أحد الأسباب التي دفعت بالبعض إلى تـــصحيح الحـــديث وإيجـــاد التوجيهـــات والتأويلات المناسبة والممكنة الدافعة للتعارض بينه وبين الواقع التاريخي، وهي على كثرتهـــا* نختـــارُ أشهرها:

1-احتمال أنّ أبا سفيان سأل النبيّ صلى الله عليه وسلم تجديد عقد النِّكاح، تطييبًا لقلبه، فقد

---

(1) -ابن حزم: جزء في الأوهام التي وقعت في الصحيحين وموطأ مالك، ص14، 13.

(2) -ابن حزم، المصدر نفسه، ص15، 14.

(3) -ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (ط1؛القاهرة: دار الحديث، 1404ه) 198/6.

(4) -ابن حزم، المصدر نفسه 199/6.

(5) -النووي: شرح مسلم 63/16.

* ينظر: ابن القيم زاد المعاد 110/1-112، وجلاء الأفهام 358-371.

تزوج ابنته دون إذنه فرأى أبوسفيان أنّ ذلك من الغضاضة عليه، وليبقى له وجه بين المسلمين، أو ظنّ أنّ بإسلامه يصح له طلب تجديد العقد، وقد خفي على من هو أعلم وأفضل منه أوضح من هذا، وهذا اختيار أبو عمرو بن الصلاح وكذا النووي[1].

وردّ ذلك ابن القيم وقال: (و هذا ضعيف، فإنّ في الحديث أنّ النبيَّ وعده وهو الصادق الوعد، و لم ينقل أحدٌ قط أنّه جدّد العقد على أم حبيبة ومثل هذا لو كان لنقل ولو نَقلَ واحد عن واحد، فحيث لم ينقله أحدٌ قط عُلِمَ أنّه لم يقع).[2]

و أجاب النووي عن هذا الاعتراض بقوله (فلعله صلى الله عليه وسلم أراد بقوله "نعم" أنّ مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد والله أعلم)[3].

⇦ وأظنّ أنّ هذا الاحتمال والتوجيه بعيد عن الفهم لضعف دليله، وقوة دليل المعترض.

2-و قال البعض يحتمل أن يكون سؤال أبي سفيان للنبيِّ صلى الله عليه وسلم أن يزوجه أم حبيبة وقع في بعض خرجاته إلى المدينة وهو كافر حيث علم بوفاة زوج أم حبيبة بالحبشة ومسألته الثانية والثالثة وقعتا بعد إسلامه وجمعهم الراوي ولفقهم في رواية واحدة[4].

وَرَجَحَ هذا البيهقي، قال رحمه الله: (لا يحتمل إن كان الحديث محفوظًا إلاّ ذلك)[5].

واعترض على هذا التوجيه بأمور ثلاث:

أ-المعلوم من خبر أبي سفيان أنّه لم يخرج للمدينة بعد الأحزاب إلاّ عام الهدنة قبيل الفتح، وأمُّ حبيبة إذ ذاك زوجٌ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم[6].

ب-إن صحّ ذلك؛ فإنّ ولايته غير معتبرة شرعًا، فهو كافر، فلا يمكن للنبيِّ صلى الله عليه وسلم أن يجيب مسألته[7].

جـ-ثم إنّ لفظ الحديث يدل على أنّ المسائل الثلاثة وقعت في وقت واحد، إذ قال ثلاثٌ

---

(1) -النووي، شرح مسلم 64/16، 63.

(2) -ابن القيم: جلاء الأفهام ص358.

(3) -النووي: المصدر السابق 64/16.

(4) -ينظر: البيهقي: السنن 140/7.

(5) -البيهقي، المصدر نفسه 140/7.

(6) -ينظر: ابن القيم: جلاء الأفهام ص367.

(7) -ينظر: ابن القيم، المصدر نفسه ص367.

أعطينهنّ[1].

⟸ وعليه يتضح أنّ هذا الاحتمال أضعف من سابقه.

3-و ذهب الحافظ ابن كثير، ووافقه جمع من أهل العلم[2]، إلى أنّ مقصود أبي سفيان من مسألته أن يزوجه ابنته الأخرى عزّة بنت أبي سفيان لا أمّ حبيبة وقد وقع الوهم من بعض الرواة في تسمية المخطوب لها، بدليل حديث أم حبيبة المتفق عليه أنّها قالت: يا رسول الله انكح أختِي بنتَ أبي سفيان، قال: "**أَوَ تُحِبِينَ ذَلِكَ؟**" قالت: نعم، فأخبرها أنها لا تحل له[3]، لذلك لا يُستبعد أن يخفى على أبي سفيان تحريم الجمع بين الأختين، أو ظنّ أنّ حكم التحريم لا يشمله صلّى الله عليه وسلم.

قال ابن كثير مدلِّلاً على ما ذهب إليه: (و الصحيح في هذا أن أبا سفيان لما رأى صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم شرفًا أحبَّ أن يزوجه ابنته الأخرى عزّة واستعان على ذلك بأختها أم حبيبة، كما أخرجا في الصحيحين عن أم حبيبة أنّها قالت: يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان... الحديث، وعلى هذا فيصح الحديث الأول: ويكون قد وقع الوهم من بعض الرواة في قوله: وعندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة، وإنّما قال عزّة، فاشتبه على الراوي، أو أنّه قال الشيخ: يعني ابنته فتوهم السامع أنّها أمُّ حبيبة، إذ لم يعرف سواها، ولهذا النوع من الغلط شواهد كثيرة...)[4].

ونفَى البعض احتمال الوهم أصلاً في اسم المخطوب لها، وقيل: أنّ كنيتها هي الأخرى أمُّ حبيبة[5].

⟸ وهذا الجواب من أحسن الأجوبة وأقواها، لكنّ الإشكال في موافقة النبيِّ صلى الله عليه وسلم؛و قوله: "نعم"، و لم يبيِّن له حرمة ذلك، وهذا مما لا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم[6]، فهو لا يؤخر البيان عن وقت الحاجة.[7]

---

(1) -ينظر: ابن القيّم، جلاء الأفهام ص368.

(2) -ينظر: ابن القيم، زاد المعاد 112/1، الأمير الصنعاني: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار129/1.

(3) -صحيح البخاري، كتاب: النّكاح، باب: (وأمّهاتكم اللاتي أرضعنكم)، رقم: 5101، ص1421.

(4) -ابن كثير: الفصول في سيرة الرسول، تحقيق وتعليق: محمد العيد الخطراوي، محي الدّين متو (ط3؛ دمشق، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، المدينة النورة: مكتبة التراث، 1402هـ) ص249، 248.

(5) -ينظر: ابن القيم، زاد المعاد 111/1.

(6) -ينظر: ابن القيم، جلاء الأفهام، ص359.

(7) -ينظر: الزركشي: بدر الدّين محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: محمد محمد تامر (بيروت: دار الكتب العلميّة، 1421ه، 2000م) 74/3.

قال ابن القيم مجيبًا*عن هذا الاعتراض: (و هذا الجواب حسن لولا قوله في الحديث، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سأل، فيقالُ حينئذٍ هذه اللفظة وهم من الراوي، فإنّهُ أعطاه بعض ما سأل: فقال الراوي أعطاهُ ما سأل أو أطلقها اتكالاً على فهم المخاطب أنّه أعطاه ما يجوز إعطاؤه مما سأل، والله أعلم)[1].

كما أجيب عن ذلك أيضًا باحتمال أن يكون النبيُّ صلى الله عليه وسلم أجابه "بنعم" اتكالاً على ما قاله لأم حبيبة، ولما كان قد اشتهر من تحريم الجمع بين الأختين أو أنّه أجابه: بنعم "إن ماتت أختها"، والأول أوضح وأقرب[2].

ولكن في هذا الجواب من التكلف والتعسف ما يدفع لردِّه.

4_و قالت طائفة يمكن أن يُحمل الحديث على أنّ أبا سفيان قصد بسؤاله "أزوِّجُكها" أرضى أن تكون زوجتك، وتكون إجابة النبيِّ صلى الله عليه وسلم "بنعم" تأنيسا له وتأليفا لقلبه.[3]

قال ابن القيم: (و لا يخفى شدَّة بعد هذا التأويل عن اللفظ وعدم فهمه منه فإنّ قوله"عندي أجمل العرب أزوِّجكها" لا يفهم منه أحدٌ أنّ زوجتك التي في عصمة نكاحك أرضى بزواجك بها، ولا يطابق هذا المعنى أن يقول له النبيُّ صلى الله عليه وسلم: نعم، فإنّه إن سأل النبيَّ أمرًا تكون الإجابة إليه من جهته فأمّا رضاه بزواجه بها فأمر قائم بقلبه هو، فكيف يطلبه من النبيِّ).[4]

و يمكن الاعتراض على ابن القيم والقول بأنّ قوله "عندي أجمل العرب أزوِّجُكها" قد تُوهم المعنى المذكور، وسياقُ الحديث دليل على ذلك، ففيه أنّ المسلمين كانوا لا يُقاعدون أبا سفيان ولا يُجالسونه، الشيء الذي دفعه لمثل هذا السؤال، فكأنّه أراد تذكيرهم ببعض فضائله منها أنّ ابنته أمُّ حبيبة "أمُّ المؤمنين"زوج النبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ طالباً بذلك وُدَّهم.

---

*- ومنه يلاحظ اِضطراب قول ابن القيم في الحكم على الحديث، ففي "جلاء الأفهام" حكم بضعفه وبثبوت الوهم فيه بشكل قاطع، بينما في "زاد المعاد" نجده يحاول الإجابة عن الاعتراض ويرجحُ قول الحافظ ابن كثير، ينظر خليل ملا خاطر: مكانة الصحيحين، ص396.

[1] -ابن القيم: زاد المعاد 112/1.

[2] -ينظر: خليل ملا خاطر: مكانة الصحيحين، ص407.

[3] -ينظر: ابن القيم: زاد المعاد 11/1، جلاء الأفهام، ص368، الزرقاني: محمد بن عبد الباقي بن يوسف، شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللّدنية بالمنح المحمدية، ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي (ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ، 1996م) 408/4.

[4] -ابن القيم: جلاء الأفهام ص 369، 368.

و تكون إجابة النبيِّ صلى الله عليه وسلم له "بنعم" تأنيسًا له وتطييبًا لخاطِره وتأليفًا لقلبه.

-و قوله "عندي" لا ينافي ذلك، لأنّ الإضافة لأدنى ملابسة*[1]؛وعليه يكون هذا الرأي أقرب التأويلات وأولاها بالصواب إن شاء الله.

2/ أمّا مسألة عدم تأمير أبي سفيان مع وعد النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك فلأهل العلم فيها قولان:

الأول: أنّ الوعد لم يكن مؤقتًا بوقت معين، وكان عليه الصلاة والسلام يرتقبُ فرصة ذلك، فلم تتيسر له إلى أن توفي عليه الصلاة والسلام، أو لعله ظهر له مانع شرعي حال دون توليتِه الشرعيّة ذلك لأنّه وعدهُ بإمارة شرعيّة فتخلفت لتخلف شرطها.[2]

الثاني: أنّ قولهم هذا مردود لما ذكر من أنّه عليه الصلاة والسلام وجهه إلى مناة فهدمها، واستعمله على إجلاء اليهود، وجعله على سبيِّ حُنين "ستة آلاف بين غلام وامرأة"، واختلف في ولايته على نجران[3].

⟸والقول الثاني أرجحُ وأوضحُ في الردِّ.

أما ما ذهب إليه ابن حزم من القول بوضع الحديث وإتهام عكرمة بن عمار به فهو مردود عند أهل العلم وقوله هذا تفرد به و لم يُتابع عليه، بل خالف جمهور أهل الحديث بهذا القول، ونسبَ عكرمة بن عمار إلى الوضع، وعكرمة بن عمار ثقة عندهم، إلاّ في أحاديثه عن يحي بن أبي كثير، فقد وثقه: يحي بن معين، وعلي بن المدني والعجلي وغيرهم وأخذ عنه شعبة والثوري وابن المبارك، ويحي بن سعيد وابن مهدي ووكيع وهم منْ هم في إمامتهم وحرصهم في انتقائهم.[4]

قال النووي: (و أنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله هذا على ابن حزم، وبالغ في

---

[1] -ينظر الزرقاني، شرح الزرقاني، 408/4.

*و في قول الزرقاني هذا ردّ على القنوبي الذي قال في ذكره للانتقادات أنّ الزرقاني قد تعرض لهذا الحديث والأجوبة التي أجيب بها عنه، ثم بيان ما فيها من مغامز فقط، في حين أنّ الزّرقاني مال إلى توجيه الحديث وعدم القول بضعفه وردّ على ما ظنّ أنّه ضعيف من الأجوبة لا غير.

[2] -ينظر أبو العباس القرطبي: المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم، 25/21.

[3] -ينظر: ابن عساكر: تاريخ دمشق 461/23، ابن الأثير:أبو الحسن عز الدين علي بن محمد الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة 392/2.

[4] -ينظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء 134/5-137، وميزان الإعتدال 113/5-114.

الشناعة عليه، قال: وهذا القول من جسارته فإنّه كان هَجُومًا على تخطِئة الأئمة الكبـــار وإطـــلاق اللّسان فيهم، قال: ولا نعلم أحدًا من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث، وقد وثقه وكيع ويحي بن معين وغيرهما، وكان مستجاب الدّعوة)[1].

و إلى هذا ذهب من المعاصرين خليل ملا خاطر، قال: (و ابن حزم ليس هو من علماء الجرح والتعديل المعتمد على نقده، ...حيث لم يعتمد أهل العلم بما جرّح، ولا بما عدّل إذا انفرد، لأنّه ليس من أهل هذا الشأن؛ لذا فطعنه بعكرمة بن عمار مردود وغير مقبول وكما أنّه قد طعن بعكرمة فقد طعن بمن هو أشهر من عكرمة كالإمام الترمذي وأبي القاسم البغوي وأبي العباس الأصم وغيرهـــم، رحمهم الله)[2].

و حيث يثبت هذا عند أهل العلم؛ فسند الحديث لا غبار عليه، ويبقى الإشكال في متنه وقد أجبنا عنه بتوجيهات أهل العلم وبيان أقواها وأصحِّها إن شاء الله .

و إنّما ملتُ إلى القول بصحة الحديث لأنّ متنه وما جاء به مما لا يتوقع الوهم والخطأ فيـــه، ورواته ثقات معتمدون، فإن قلنا بالوهم والخطأ فلا نحمله إلا على الوضع ولما انتفى هـــذا الأخـــير بعدالة رواته وصحة سنده حملناه على الصّحة خاصة وأنّ إمكانيّة توجيهه ودرء تعارضه مع الواقـــع التاريخي ممكن ومحتمل جدًا، وهذا ما أشار إليه ابن حزم بقوله:

(و مثل هذا لا يكون خطأ أصلاً، ولا يكون إلاّ قصدًا)[3]، وإن كان ابن حزم يشير إلى الوضع فإنّا نشير إلى الصِّحة، ونحسن الظنَّ براوي الحديث ونقف عند رأي الإمام مسلم (فتأويله بما يتفـــق وجلالة العلماء وثقتهم أولى من الجسارة والهجوم عليهم ورميهم بالكذب)[4].

ويُسجل على القنوبي في ذكره هذا الحديث وما انتقد عليه مايلي:

أولاً: التصيّد من أقوال أهل العلم ما يدلّ على ضعف الحديث دون مناقشتها، وبيان قوتها من ضعفها، أو حتى بيان الرأي الكامل للناقد، ويظهر هذا من خلال اعتماده رأي ابن القيّم في جـــلاء الأفهام الذي ضعّف فيه الحديث ،دون رأيه في زاد المعاد الذي وجّه فيه الحديث و لم يحكم بضعفه.

---

(1) -النووي: شرح مسلم 63/16.

(2) -خليل ملا خاطر: مكانة الصحيحين، ص392.

(3) -ابن حزم، جزء في الأوهام التي وقعت في الصحيحين وموطأ مالك ص15 .

(4) -خليل ملا خاطر، المصدر السابق، ص410.

ثانيًا: الإدّعاء أنّ الزّرقاني قد ضعّف الحديث وأجاب عن جملة التوجيهات التي ذكرها أهـــل العلم، وهذا غير صحيح كما أبنّا؛ ممّا يمس بالأمانة العلميّة.

ثالثًا: إتهام أهل العلم بأنّ توجيهاتهم للحديث فيها مغامز، و لم يبيّن ما هي هذه المغامز، ومـــا المقصود بها وهذا طبعاً راجع إلى أسلوب الإغماض والتشكيك الذي يتبعه وقد أشرنا إليه سابقًا، كما بيّن رأيه في الحديث بأنّه ضعيف خارجا بذلك عمّا ألزم به نفسه في مستهل ذكره للأحاديث المنتقدة على الصحيحين.

المطلب الثالث: دراسة حديث ابن عمر"سأزيد على السبعين في الاستغفار"

الفرع الأول: تخريج الحديث

1_نص الحديث:

قال الإمام مسلم[1]:

حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدّثنا أبو أسامة: حدّثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: لمّا توفّي عبد الله بن أبَيّ بن سلول، جاء ابنُهُ عبدُ الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليـــه وسلم، فسأله أن يُعطيَهُ قميصَه يُكفِنُ فيه أباهُ، فأعطاه، ثم سأله أن يُصليَّ عليه، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليُصلِّيَ عليه، فقام عمر فأخذ بثوبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أتُصلّي عليه، وقد نهاك الله أن تُصلِّيَ عليه ؟ فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: **"إنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ فقال:** ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةً ﴾[2] **وَ سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ"** قال: إنّه منافقٌ، فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله عزّ وجل: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓ ﴾[3]

ثم قال: حدّثنا محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد، قالاَ: حدّثنا يحي –و هو القطان– عن عبيد الله بهذا الإسناد نحوه، قال: فترك الصلاة عليهم.

---

[1] –صحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه، رقم 2400 وكتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، رقم 2774، ص 1147.

[2] –سورة التوبة: الآية رقم: 81.

[3] –سورة التوبة: الآية رقم: 84.

2_تخريج الحديث:

رواه البُخاري عن أبي أسامة[1] وأنس بن عياض[2] عن عبيد الله بن عمر عنه به بنحو لفظ مسلم.

و رواه مسلم[3] والبُخاري[4] والترمذي[5] والنّسائي[6] من حديث يحي بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عنه به وليس فيه "سأزيد على السبْعين".

كما رواه البُخاري[7] والترمذي[8] وأحمد[9] من حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: " **إنّي خُيِّرتُ، لو أعلم أنّي إن زدتُ على السبْعين يُغفر له لزدتُ عليها**".

الفرع الثاني: الانتقادات الموجهة للحديث

قال القنوبي بعد ذكره للحديث مستشهدًا به عمّا انتُقد على الصحيحين: (وقد ضعّف جماعة من العلماء هذا الحديث، بل حكم بعضهم بوضعه، ومن هؤلاء العلماء القاضي الباقلاني، وإمام الحرمين، والغزالي والداودي والأستاذ محمد عبْدُه).[10]

و بعد البحث عمّن انتقد الحديث وسبب انتقاده وجدنا أنّهم بعض علماء الأصول وعلى

---

[1] -صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرّة، رقم 4670، ص1276، 1275.

[2] -صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: قوله: (ولا تصل على أحد منهم مات أبدًا ولا تقم على قبره)، رقم 4672، ص1276.

[3] -صحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه، رقم 2400 وكتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، ص 1004، 1147.

[4] -صحيح البُخاري، كتاب: الجنائز، باب: الكفن في القميص الذي يُكفّ ومن كفن بغير قميص، رقم: 1269، ص334.

[5] -الترمذي، السنن، كتاب: تفسير القرآن، باب: سورة التوبة، رقم: 3098، 279/5.

[6] -النسائي، السنن الصغرى، كتاب الجنائز: باب: القميص في الكفن، رقم 1900، 36/4.

[7] -صحيح البُخاري، كتاب: التفسير، باب: قوله: (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرّة) ، رقم 4671، ص1276.

[8] -الترمذي، السنن، كتاب تفسير القرآن، باب: سورة التوبة، رقم : 3097، 279/5.

[9] -أحمد، المسند، رقم95، 255/1، 254.

[10] -القنوبي، السيف الحاد، ص131.

رأسهم الباقلاني[1] والجويني[2] والغزالي[3]، وتبعهم بعضهم من أهل صنعتهم على ذلك.

ـو إليك أدلّة تضعيفهم للحديث:

قال القاضي الباقلاني: (إنّ هذا الخبر من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها ،فلا حجّة فيه) [4]

وقال الجويني:(هذا الحديث ضعيف غير مدون في الصِّحاح) [5].

و قال أيضًا في معرض ذكره لأدلّة القائلين بدليل الخطاب:(ومما تعلقوا بـه قولـه تعـالى : ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾[6] قيل: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزيدنّ على السبعين قلنا: هذا لا يصححه أهل الحديث أولاً، وقـد قـال القاضي رضي الله عنه: من شدا طرفا من العربيّة لم يخفَ عليه أنّ قول الله تعالى لم يجرِ تحديدًا بعـدد على تقدير أنّ الزائد عليه يُخالفه وإنّما جرى ذلك مويسًا من مغفرة المذكورين وإن اتستغفر لهم ما يزيد على السبعين، فكيف يخفى على مدرك هذا وهو مقطوعٌ به عمن هـو أفـصح مـن نطـق بالضاد).[7]

---

[1] –أبو بكر محمد بن الطيّب البصري ثمّ البغدادي ابن الباقلاني،سمع:أبا بكر أحمد بن جعفر القطيعي ،وأبا محمد بن ماسي وطائفة،وكان ثقة إمامًا بارعًا، صنّف في الردّ على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهميّة والكراميّة،حدّث عنه:الحافظ أبو ذر الهروي، وأبو جعفر محمد بن أحمد السماني ،...توفي سنة:403ه.الذهبي ،السير 190/17-192.

[2] – إِمَامُ الحَرَمَيْنِ، أَبُو المَعَالِي عَبدُ المَلكِ ابنُ الإِمَامِ أَبِي مُحَمَّد عَبد اللهِ بن يُوسُفَ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ يُوسُف بنِ مُحَمَّد بنِ حَيُّوَيْه الجويني، ثُمَّ النَّيْسَابُورِيُّ، ضِيَاءُ الدِّينِ، شَيخُ الشَّافعيَّةِ ،صَاحبُ التَّصَانيفِ.سَمِعَ مِنْ:أَبِيْهِ، وَأَبِي سَعْدٍ النّصرويِيّ، وَأَبِي حسَّان مُحَمَّدِ بنِ أَحمدَ المُزَكِّي، وَمَنْصُور بنِ رَامش، وَعِدَّة،رَوَى عَنْهُ:أَبُو عَبدِ اللهِ الفُرَاوِيّ، وَزَاهِر الشَّحَّامِيُّ، وَأَحمد بنُ سَهْل المَسْجِدِيّ، وَآخَرُون،وله من التصانيف: كِتَاب نِهَايَة المَطلِب فِي المَذْهَب ، الإِرشَاد فِي أُصُول الدِّين ، الرِّسَالَة النّظَامِيَّة فِي الأَحكَام الإِسلاَمِيَّة، البُرْهَان فِي أُصُوْل الفِقْه، كِتَاب(مدَارك العُقُوْل)لَمْ يُتِمَّه، كِتَاب غِيَاث الأُمَم فِي الإِمَامَة ، غنية المُسْترشدين فِي الخلاَف،توفي سنة:478ه.الذهبي،السير 468/18-476.بتصرف.

[3] – زَيْنُ الدّين، أَبُو حَامِد مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ الطُّوْسِيّ، الشَّافِعِيّ، الغَزَّالِي،تفقه في بلده ثمّ تحول إلى نيسابور، فلازم إمام الحرمين، برع في الفقه ومهر في الكلام والجدل ،حتى صار عين المناظرين، له تصانيف لاتعدّ كثرة أشهرها: الإحياء، البسيط الوجيز ،المستصفى المنخول، تهافت الفلاسفة ،القسطاس ...، توفي سنة 505ه .الذهبي، السير 322،343/19.بتصرف.

[4] – الباقلاني: أبو بكر محمّد بن الطيّب، التقريب والإرشاد، قدّم له وعلّق عليه: عبد الحميد بن علي أبو زنيد (ط1؛مؤسسة الرّسالة، 1418ه، 1998م) 344/3.

[5] –الجويني: أبو المعالي عبد الملك بن عبيد الله،التلخيص في أصول الفقه،تحقيق:عبد الله جو لم النبالي، وبشير أحمد العمري (بيروت:دار البشائر الإسلاميّة،1417ه،1996م)192،193/2.

[6] –سورة : التوبة، الآية رقم: 80.

[7] –الجويني ، البرهان في أصول الفقه، حققه وقدمه ووضع فهارسه، عبد العظيم الذيب (القاهرة: دار الأنصار) 458/1، 459.

وقال أبو حامد الغزالي:

(والأظهر أنّه غير صحيح لأنّه عليه السلام أعرفُ الخلق بمعاني الكلام ، وذِكرُ السبْعين جرى مبالغةً في اليأس وقطع الطمع عن الغفران كقول القائل: اشفع أو لا تشفع وإن شفعت لهم سبعين مرة لم أقبل منك شفاعتك). [1]

و قال في المنخول:

(... على أنّ ما نُقل في آية الاستغفار كذبٌ قطعًا إذِ الغرضُ منه التناهي في تحقيق اليأس من المغفرة فكيف يُظن برسول الله صلى الله عليه وسلم ذهوله). [2]

و قال محمد عبده[3] من المعاصرين:

(الحق أنّ الحديث معارضٌ للآيتين، فالذين يُعنون بأصول الدّين ودلائله القطعيّة أكثر من الروايات والدلائل الظنيّة، لم يجدوا ما يجيبون عن هذا التعارض إلاّ الحكم بعدم صحة الحديث ولو من جهة متنه، وفي مقدمتهم أكبر أساطين النّظار كالقاضي أبي بكر الباقلاني، وإمام الحرمين الغزالي، ووافقهم على ذلك الداودي من شرّاح البُخاري، وأمّا الذين يعنون بالأسانيد أكثر من عنايتهم بالمتون، وبالفروع أكثر من الأصول، فقد تكلفوا ما بيّنا خلاصته عن أحفظ حفاظهم"يقصد ابن حجر"، ومن الأصول المتفق عليها أنّه ما كلّ ما صح سنده يكون متنُه صحيحاً، وما كلّ ما لم يصح سنده يكون متنه غير صحيح؛ وإنّما يعوّل على صحة السند إذا لم يعارض المتن ما هو قطعي في الواقع أو في النّصوص، وأنّ القرآن مقدم على الأحاديث عند التعارض، وعدم إمكان الجمع، فمن اطمأنّ قلبه لما ذكروا من الجمع أو لوجه آخر ظهر له فهو خيرٌ له من ردِّ الحديث، ومن لم يظهر له

---

[1] -الغزالي : أبو حامد محمد بن حامد، المستصفى من علم الأصول، دراسة وتحقيق: حمزة بن زهير حافظ، 421/3.

[2] -الغزالي، المنخول، حققه وخرّج نَصَهُ وعلّق عليه: محمد حسن هيتو (ط3؛ بيروت: الفكر المعاصر، دمشق: دار الفكر، 1419ه، 1998م) ص296.

[3] -محمد عبده بن حسن خير الله التركماني (1849_1905م)مصري ،من أب تركماني الأصل وأم مصريّة ،التحق بالجامع الأزهر سنة 1877،حصل على الشهادة العالميّة 1877م، عمل مدرسا للتاريخ في مدرسة دار العلوم ،واشترك في ثورة أحمد العرابي ضد الانجليز، وبعد فشل الثورة سجن ونفي إلى سوريا لمدّة ثلاث سنوات ،وسافر بدعوة من أستاذه جمال الدّين الأفغاني إلى باريس1884م،وأسس صحيفة العروة الوثقى.عاد إلى مصر شغل منصب المفتي، ثمّ عضو مجلس الشورى ،توفي سنة:1905م،أهم مؤلفاته :رسالة التوحيد ،تحقيق وشرح "دلائل الإعجاز"و"أسرار البلاغة"...ينظر موقع:http//www.marefa.org ،بتاريخ:2012/08/23م.

ذلك فلا مندوحة له عن الجزم بترجيح القرآن...) [1].

_وعليه فحاصل انتقادهم للحديث وتضعيفهم إياه أنّ الحديث معارضٌ لمعنى الآية محل الاستدلال :

﴿ ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ ﴾[2]، فالذي يفهم منها أنّ الاستغفار وعدمه سواء في عدم المغفرة، فلا وجه للتخيير في ذلك.

و إطلاق السبعين يُعرف للمبالغة، ومساواة حكم ما زاد عليها لها، لا أنّه مخالفٌ له.

كما أنّ القول بصحة الحديث إتهام للنبيّ صلى الله عليه وسلم بسوء الفهم عن الله سبحانه وتعالى؛خاصة وأنّ تكملة الآية فيها تعليل النّهي عن الإستغفار؛وهو كفرهم، قال تعالى:

﴿ ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٨٠ ﴾[3]،وحرمة الاستغفار للكفار والمشركين معلومة بنص قوله تعالى:﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ١١٣ ﴾[4]؛فكيف يَفهم النبيّ صلى الله عليه وسلم معنى التخيير من الآية، ويستغفر للمنافقين ويزيد على السبْعين.

-ثم إنّ الحديث عندهم (الباقلاني والجويني والغزالي) غير مخرّج في الصحيح و لم يصححه أهل الحديث.

-و إن كان صحيح الإسناد فهذا لا يلزم منه صحة المتن لما فيه من الإشكال كما قال محمد عبْده.

الفرع الثالث: الردود على الانتقادات الموجهة للحديث

---

(1) -محمد عبده ، تفسير المنار (الهيئة المصرية العامّة للكتاب ،1990م)10/500،501.

(2) -سورة التوبة، الآية رقم: 80.

(3) -سورة التوبة، الآية رقم: 80.

(4) -سورة التوبة، الآية رقم: 113.

1-قولهم أن الحديث غير مخّرج في الصِّحاح و لم يُصحِّحهُ أهل العلم بالحديث:

-ويقال في الجواب عن ذلك: هذا من الخطأ المعرفيّ، فالحديث مخرّج في الصحيحين، وصحّحه أهل العلم بالحديث، وعلى رأسهم البُخاري ومسلم، ومن المقرّر عند علماء أصول الحديث أنّ ما اتفق عليه الشّيخان بأتي في أعلى درجات الصِّحة[1].

قال الحافظ ابن حجر: (و استشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في الحديث مع كثرة طرقه واتفاق الشيخين وسائر الذين خرّجوا الصحيح على تصحيحه وذلك يُنادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث وقلّة الإطلاع على طرقه). [2]

و الظاهر أنّ إمام الحرمين وتلميذه الغزالي قد أخذا ذلك نقلاً عن الباقلاني دون التأكد من ذلك، وهو ما قرّره صاحب الإبهاج في شرح المنهاج في قوله:(وقول الغزالي إنّ الأظهر أنّ هذا الخبر غير صحيح متلقى من إمام الحرمين؛ فإنّهُ قال هذا لم يُصَحِحْهُ أهل الحديث، وإمام الحرمين تلقى ذلك من القاضي أبي بكر فإنّه قال في مختصر التقريب هذا الحديث ضعيف غير مدون في الصِّحاح، وهذا باطل؛ فإنّ الحديث ثابتٌ صحيح مدون في البُخاري ومسلم).[3]

و عليه فهذا الإعتراض حجّة عليهم لا لهم.

2-قولهم: إنّ المفهوم من الآية هو التسوية بين الاستغفار وعدمه، وذكر السبْعين إنّما جرى مجرى المبالغة لا التحديد، فكيف فهم النبيّ صلى الله عليه وسلم التخيير من ذلك، وحمل السبعين على الحقيقة واستغفر للمنافقين؟.

أجيب عن هذا الإشكال بأجوبة عدّة نذكر منها:

ا- قيل إنّه قال ذلك: استمالةً لقلوب عشيرته، وتطييبًا لقلب ابن عبد الله بن أبيّ بن سلول فهو من فضلاء الصحابة[4]، لا أنّهُ أراد إن زاد على السبعين يُغفر له.[5]

---

[1] -ينظر: ابن الصلاح، المقدمة ص29، 28.

[2] -ابن حجر: فتح الباري 338/8.

[3] -السبكي: تاج الدين عبد الوهاب بن علي، الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق وتعليق: شعبان محمد إسماعيل (ط1؛ القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1401ه، 1981م) ص382.

[4] -ينظر ترجمته: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة،تحقيق:علي محمد البجاوي(ط1،بيروت:دار الجيل،1412ه)155/4.

[5] -ينظر: ابن حجر، فتح الباري 336/8.

ب- وقيل أيضًا: فعل ذلك استصحابًا للحال من جواز المغفرة بالزيادة فقد كان ثابتًا قبل مجيء الآية، قال الحافظ ابن حجر: (فجاز أن يكون باقيًا على أصله في الجواز، وهذا جوابٌ حسن، وحاصله أنّ العمل بالبقاء على حكم الأصل مع فهم المبالغة لا يتنافيان فكأنّه جوّز أنّ المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لا أنّه جازمٌ بذلك، ولا يخفى ما فيه!) [1].

جـ- وقيل أنّ الاستغفار يتنزل منزلة الدعاء، والدّعاء ذِكر فإن لم يرجى منه حصول المغفرة رُجِيَ الثواب[2].

قال الحافظ مضعفًا هذا الجواب: (وفيه نظر؛ لأنّهُ يستلزم مشروعيّة طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعًا...) [3].

و هذه الإجابات كما هو مُلاحظ لا نلمس فيها قوة الردِّ على الإعتراض، خاصة وأنّ أصل المسألة لغويٌ بلاغيّ.

و عليه فإنّ الردّ على هذا الإعتراض نجدُه في كلام من أكّدَ أنّ معنى التخيير مستفاد من الآية، وإمكانية اعتبار مفهوم العدد من السبعين قائم؛ بل هو الأصل الأول في الفهم.

و هذا ما أكّده الكثيرون من علماء الأصول واللّغة، منهم صاحب قواطع الأدلة في الأصول، حيث قال في معرض ذكره لأدلة القائلين باعتبار "دليل الخطاب": (و الجوابُ: أنّ الاستدلال (بهذا الحديث) صحيح لأنّ الكلام كان محتملاً أن يكون المراد به الإياسُ من المغفرة لهم، ومحتملاً أن لا تقع المغفرة بالسبعين، وتقع بما جاوزها، فاستعمل صلى الله عليه وسلم بما جعل الله في قلبه من الرأفة والرحمة بالعباد حكم اللّسان، ووضع الاستدلال موضِعَهُ، رجاء أن يُصادف الإجابة والمغفرة، وبيّن الله تعالى المراد من الآية في تحقيق الإياس بقوله: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾[4]) [5].

و من قول السمعاني يستفاد دليل آخر على أنّ معنى التخيير وحمل السبعين على الحقيقة محتمل

---

[1] -ينظر: ابن حجر، المصدر نفسه 338/8.

[2] -ينظر: ابن حجر، المصدر نفسه 338/8.

[3] -ينظر: ابن حجر، المصدر نفسه 338/8.

[4] -سورة التوبة، الآية رقم: 84.

[5] -السمعاني: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي (ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1418ه، 1997م) 245/1.

من الآية، وهو نزول النهي الصريح "غير المحتمِل" بعد ذلك في قوله تعالى:﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾[1] وعليه فالآية محتمِلة للمعنيين معنى الإياس من المغفرة فلا يستفاد من الاستغفار بحال، ومعنى إمكانيته إن جاوز السبعين فهو على الاختيار، فالنبيّ صلّى الله عليه وسلم أعمل المعنى الأخير احتياطًا وتغليبًا منه لجانب الرحمة والرأفة، فهو الرحمة للعالمين، وما كان من فهم عمر واعتراضه على النبيّ صلى الله عليه وسلم في فعله منشؤه طبعه رضيّ الله عنه المعروف بالصلابة والقوّة التي كانت تغلب عليه في تعامله مع الصحابة ناهيك عن المنافقين.

يقول في ذلك صاحب نظم الدرر: (لم يفهم "عمر رضيّ الله عنه" من الآية غير المجاز لما عنده من بغض المنافقين، وأمّا النبيُّ صلى الله عليه وسلم فرأى التمسك بالحقيقة لما في الرفق بالخليقة من جميل الطريقة ، بتحصيل الإئتلاف الواقع للخلاف، وغيره من الفوائد وجليل العوائد، ولذلك كان عمر رضي الله عنه يقول لّما نزل النهي الصريح: (فعجبت من جراءتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فطنتُ بعد هذا الصريح أنّ ذلك الأول كان محتملاً؛ وإلاّ لأنكر اللهُ الصّلاة عليه).[2]

و إلى هذا المعنى من فهم الآية ذهب: ابن الجوزي[3]و ابن عطية الأندلسي[4] وابن جزي[5] والسيوطي[6]...

ـو لكن قد يُقال: أنّ معنى التخيير وحمل " السبعين" على الحقيقة محتمل من الآية ولكنّه غير مراد من الشارع.

---

[1] -سورة التوبة، الآية رقم: 84.

[2] -البقاعي : برهان الدّين أبو الحسن إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي) 558/8.

[3] -ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ط3؛بيروت: المكتب الإسلامي، 1404ه) 477/3.

[4] -ينظر: ابن عطيّة: أبومحمد عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمّد (ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1422ه، 2001م) 64/3.

[5] -ينظر ابن جزّي: أبو القاسم محمد بن أحمد الكلبي، التسهيل لعلوم التنزيل، ضبطه وصححه وخرّج آياته: محمد سالم هاشم (ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1415ه، 1995م) 366/1.

[6] -ينظر السيوطي، الدر المنثور في التفسير المأثور، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي (ط1؛ 1424ه، 2003م) 469_471/7.

أنقل في جواب ذلك ما قاله الشيخ محمد الطاهر بن عاشور[1] تحت عنوان "في أنّ المعاني التي تتحملها جملُ القرآن، تعتبر مرادة بها " قال: (فالقرآن من جانب إعجازه يكون أكثر معاني من المعاني المعتادة التي يودعها البلغاء في كلامهم، وهو لكونه كتاب تشريع وتأديب وتعليم كان حقيقًا بأن يودع فيه من المعاني والمقاصد أكثر ما تحتمله الألفاظ، في أقل ما يُمكن من المقدار، بحسب ما تسمح به اللّغة الوارد هو بها ؛التي هي أسمح اللّغات بهذه الاعتبارات، ليحصل تمام المقصود من الإرشاد الذي جاء لأجله في جميع نواحي الهدى؛ فمعتاد البلغاء إيداع المتكلم معنى يدعوه إليه غرضُ كلامه وترك غيره، والقرآن ينبغي أن يودع من المعاني كل ما يحتاجُ السامعون إلى علمه، وكل ما له حظ في البلاغة سواء كانت متساوية أو متفاوتة في البلاغة إذا كان المعنى الأعلى مقصودًا وكان ما هو أدنى منه مرادًا معه لا مرادًا دونه، سواء كانت دلالة التركيب عليها متساوية في الاحتمال والظهور أم كانت متفاوتة بعضها أظهر من بعض، ولو أن تبلغ حدّ التأويل وهو حمل اللّفظ على المعنى المحتمل المرجوح، أمّا إذا تساوى المعنيان فالأمر أظهر...) [2].

إلى أن قال: (و لّما كان القرآن نازلاً من المحيط علمُه بكل شيء، كان ما تسمح تراكيبُهُ الجارية على فصيح استعمال الكلام البليغ باحتماله من المعاني المألوفة للعرب في أمثال تلك التراكيب، مظنونًا بأنّه مرادٌ لمنزله، ما لم يمنع من ذلك مانع صريح أو غالب من دلالة شرعيّة أو لغويّة أو توقيفيّة...)[3].

ثم جاء بهذا الحديث نموذجًا يدلّل به على سابق كلامه فقال: (قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾[4]، فقد قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم لعمر ابن الخطاب لّما قال له: لا تصلِّ على عبد الله بن أبي بن سلول فإنّهُ منافق، وقد نهاك الله أن تستغفر للمنافقين، فقال النبيّ: "خيّرني ربي وسأزيد على السبعين" فمحمل قوله تعالى: ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾[5]،

---

[1] -محمدالطاهر بن عاشور (1296- 1393 ه= 1879- 197م) : رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، مولده ووفاته ودراسته بها، عين (عام 1932) شيخا للإسلام مالكيا، وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة.

له مصنفات مطبوعة من أشهرها (مقاصد الشريعة الاسلامية) و(أصول النظام الاجتماعي في الاسلام) و(التحرير والتنوير) في تفسير القرآن...وكتب كثيرا في المجلات.الزركلي، الأعلام 1973/6.

[2] -محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: الدار التونسيّة للنّشر، 1984) 94/1، 93.

[3] -ابن عاشور، المصدر نفسه، 94/1.

[4] -سورة التوبة، الآية رقم: 80.

[5] -سورة التوبة، الآية رقم: 80.

على التخيير مع أن ظاهره أنّه مستعمل في التسويّة، وحمل اسم العدد على دلالته الصريحة دون كونه كناية عن الكثرة كما هي قرينة السياق، لّما كان الأمر والعدد صالحين لما حملهما عليه، فكان الحمل تأويلا ناشئًا عن الاحتياط).[1]

2-قولهم: كيف يستغفر النبيُّ صلى الله عليه وسلم للمنافقين وقد أبان الله في الآية نفسها عن سبب نهيه عن ذلك في قوله: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٨٠﴾ ﴾[2]، ومعلوم حرمة الاستغفار للكفار بنص قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ ﴾[3]

و أُجِيبَ عن هذا بجوابين:

أولهما: أنّ باقي الآية (...ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله...) نزلت متراخيَّة عن أولها، قال الحافظ: (...إلاَّ أنّ في بقية هذه الآية من التصريح بأنّهم كفروا بالله ورسوله ما يدلّ على أنّ نزول ذلك وقع متراخيًّا عن القصة، ولعل الذي نزل أولاً وتمسك النبيُّ صلى الله عليه وسلم به ؛قوله تعالى: (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبْعين مرّة فلن يغفر الله لهم) إلى هنا خاصة، ولذلك اقتصر في جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين، فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم الغطاء وفضحهم على رؤوس الملأ ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله، ولعل هذا هو السرُّ في اقتصار البُخاري في الترجمة من هذه الآية على هذا القدر إلى قوله " فلن يغفر الله لهم" و لم يقع في شيء من نُسخ كتابه تكميل الآية كما جرت به العادة من اختلاف الرواة عنه في ذلك...).[4]

ثانيهما: أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم عامل ابن أبيّ على ظاهر حاله من الإسلام ووكل سريرته لله عزّ وجلّ (و على هذا كان ستر المنافقين من أجل عدم التعيين بالكفر) [5].

و إلى المعنى نفسه ذهب ابن عاشور حيث قال: (... وكان النبيُّ يُجري عليهم أحكام ظاهر حالهم بين عامّة المسلمين، والقرآن ينعتهم بسيماهم كيلا يطمئن لهم المسلمون، وليأخذوا الحذر

---

[1] -ابن عاشور، التحرير والتنوير، 95/1.

[2] -سورة : التوبة، الآية رقم: 80.

[3] -سورة : التوبة، الآية رقم: 113.

[4] -ابن حجر، فتح الباري 339/8.

[5] -ابن عطيّة، المحرر الوجيز 64/3.

منهم، فبذلك قُضِيَ حق المصالِحِ كلّهَا).[1]

و هذا الجواب أقوى من سابقه، لأنّ القول بالتراخي في نزول باقي الآية ينقصه قوة الحجّة وصراحة الدليل ومع ذلك يبقى وارد الاحتمال.

وعليه يظهر أنّ ما اعتبر سببًا لضعف الحديث ودافعًا قويًا عند أصحابه لردِّه، لَهُ من الإجابة ما يُبيِّنُ قوة الحديث لا ما يدحضُهُ فقط.

وعليه يمكن القول أنّ حديث " الزيادة على السبعين في الاستغفار" حديث صحيح، يأتي في أعلى درجات الصِّحة، فقد احتج به الإمامان البُخاريّ ومسلم، وصححه أهل العلم بالحديث سندًا ومتنًا، وأجابوا عمّا أشكل من فهمه.

و لم يرُدّ الحديث –كما سبق البيان– إلاّ بعضُ علماء الأصول، وليسوا بحجّة على أهل الفنّ، خاصّة وأنّ ردّهم للحديث كان مبنيًّا على موقفهم من الأخذ بفهوم العدد، و لم يذكروا ما يمكن أن يكون علّة حقيقيّةُ.

و عليه فإنّ القول بضعف الحديث واتباع علماء الأصول على موقفهم منه، باطل من الوجوه التي بيَّنا.

و ذكر هذا الحديث ضمن ما انتقد على الصحيحين مما يزيدُ عدد الأحاديث المنتقدة عليهما كثرةً دون أن يلمس حقيقة الاستدراك عليهما.

[1] –ابن عاشور، التحرير والتنوير 279/10.

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب صفة القيامة والجنّة والنّار

المطلب الأول: تخريج حديث أبي هريرة"خلق الله التربة يوم السبت"

الفرع الأول: نص الحديث

قال الإمام مسلم:

حدّثني سُريج بن يونس وهارون بن عبد الله قالا: حدّثنا حجّاج بن محمد ، قال: قال ابن جريح: أخبرني إسماعيل بن أميّة عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أبي هريرة قال: اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال: " **خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ التُرْبَةَ يَوْمَ السَبْتِ ، وَخَلَقَ فِيهَا الجِبَالَ يَوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ المَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَام بَعْدَ العَصْرِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فِي آخِرِ الخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ سَاعَاتِ الجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ العَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ**".

الفرع الثاني: تخريج الحديث

-أخرجه مسلم[1]و النسائيُّ[2]، وأحمد[3]، والبزّار[4] وابن خزيمة[5] وابن حبان[6] والبيهقي[7] من حديث حجّاج بن محمد عن ابن جريح، عن إسماعيل بن أميّة عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعًا، وقال البزّار: (و هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلاّ بهذا الإسناد)[8].

---

[1] -صحيح مسلم، كتاب: صفة القيامة والجنّة والنّار، باب: ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، رقم2789، ص1152.

[2] -النّسائي، السنن الكبرى، كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى (إنّ في خلق السموات والأرض) البقرة 164، رقم 10943، 20/10.

[3] -أحمد، المسند، رقم: 8341، 82/14.

[4] -البزّار، المسند، رقم8228، 35/6.

[5] -ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب الجمعة، باب: ذكر الساعة التي خلق الله فيها آدم من يوم الجمعة، رقم1731، 117/3.

[6] -ابن حبان: صحيح ابن حبان، رقم6161، مج30/14.

[7] -البيهقي: السنن الكبرى، كتاب: السير، باب: مبتدأ الخلق 03/9.

[8] -البزّار، المسند 36/6.

-و رواه أبو يعلى[1] عن حجّاج عن أيوب عنه به "منقطعًا".و رواه يحي بن معين[2] عن هشام بن يوسف عن ابن جريح عن إسماعيل بن أميّة عن أيوب عن ابن رافع عن أبي هريرة مرفوعًا.

-و رواه النّسائي [3]كذلك من حديث الأخضر بن عجلان عن ابن جريح عن عطاء عن أبي هريرة أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم أخد بيدي فقال: **"يا أبا هريرة، إنّ الله خلق السماوات والأرضين وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش يوم السابع، وخلق التربة يوم السبت**...و زاد في آخره:" **وخلق أديم الأرض أحمرها وأسودها وطيّبها وخبيثها ، من أجل ذلك جعل الله عزّ وجل من آدم الطيّب والخبيث"**

- كما رواه الطبراني[4] في الأوسط عن بكر بن سهل عن نعيم بن حماد عن محمد بن ثور عن ابن جريح عن إسماعيل بن أميّة عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعًا، ثم قال: (لم يرو هذا الحديث عن عبد الله إلاّ إسماعيل، تفرد به ابن جريح).[5]

المطلب الثاني: الإنتقادات الموجهة لحديث"خلق التربة"

يستند كثيرٌ ممن يدلّل على ضعف بعض أحاديث صحيح الإمام مسلم على حديث "خلق التربة" على اختلاف مناهجهم وتوجُهاتهم وأغراضهم، معتمدين في ذلك على أقوال بعض أهل العلم عن هذا الحديث الذين مالوا إلى تعليله، نذكر منها على سبيل استبيان دلائل التعليل والقرائن المحتفة بها:

---

(1) -أبو يعلى، المسند، رقم6132، 514/10، 513.

(2) -يحي بن معين، تاريخ يحي بن معين برواية الدوري،حققه وعلّق عليه:عبد الله أحمد حسن(بيروت:دار القلم للطباعة والنّشر) رقم: 210، 44/1.

(3) -النّسائي، السنن الكبرى، كتاب: التفسير، باب: سورة السجدة (32)، رقم: 11328، 214/10، 213.

(4) -الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق: أبو معاذ طارق عوض الله، أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (القاهرة: دار الحرمين للطباعة والنشر، 1415ه، 1995م) رقم3232، 304/3، 303.

(5) -و الراجحُ أنّ سند الحديث وقع فيه سقط فهو مشهور عن إسماعيل بن أميّة عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعًا، ثمّ إنّ إسماعيل بن أميّة لم يرو عن عبد الله بن رافع، وما يؤكد هذا رواية أبي الشيخ الأصبهاني للحديث من طريق نعيم بن حماد عن محمد بن ثور عن ابن جريج عن إسماعيل بن أميّة عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعاً.ينظر : أبو إسحاق الحويني، تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد (المحجة) 114/1، أبو الشيخ: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني، كتاب العظمة، دراسة وتحقيق: رضاء الله محمد بن إدريس المباركفوري (الرياض: دار العاصمة) رقم: 876، 1361/1، 1360.

1-قول الإمام البُخاري:

جاء في التاريخ الكبير في ترجمة أيوب بن خالد الأنصاري: (وروى إسماعيل بن أميّة عن أيوب بن خالد الأنصاري عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: خلق الله التربة يوم السبت، وقال بعضهم عن أبي هريرة عن كعب وهو أصح.)[1]

2-قول علي بن المديني:

نقل عنه البيهقي قوله لَمَّا سُئِل عن هذا الحديث: (هذا حديث مدني، رواه هشام بن يوسف، عن ابن جريح، عن إسماعيل بن أميّة عن أيوب بن خالد، عن ابن رافع مولى أم سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي.

قال علي: وشبك بيدي إبراهيم بن أبي يحي، وقال لي: شبك بيدي أيوب بن خالد، وقال لي: شبك بيدي عبد الله بن رافع، وقالي لي: شبك بيدي أبو هريرة رضي الله عنه، وقال لي: شبك بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال لي: (خلق الله التربة يوم السبت، ...)، فذكر الحديث بنحوه.

قال علي بن المديني: وما أرى إسماعيل بن أميّة أخذ هذا إلاّ من إبراهيم بن أبي يحي).[2]

3_قول البيهقي:

و قال بعد أن روى الحديث بإسناده: (هذا الحديث أخرجه مسلم في كتابه...وزعم بعض أهل العلم بالحديث أنّه غير محفوظ لمخالفته ما عليه أهل التفسير وأهل التواريخ، وزعم بعضهم أنّ إسماعيل بن أميّة إنّما أخذه عن إبراهيم بن أبي يحي عن أيوب بن خالد، وإبراهيم غير محتج به)[3]، ثم أتى على قول علي بن المديني السابق.

و عليه فالبيهقي لم يعلل الحديث وإنّما نقل عن البعض تضعيفهُ، كما قال المعلمي: (أمّا البيهقي فلم يقل شيئًا من عنده)[4].

---

[1] -البُخاري، التاريخ الكبير 414/1، 413.

[2] -البيهقي، الأسماء والصفات 256/2، 255.

[3] -البيهقي، المصدر نفسه 251/2.

[4] -المعلمي، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنّة من الزلل والتضليل والمجازفة (بيروت: عالم الكتب) ص193.

4-قول ابن تيمية:

قال: (و كذلك روى مسلم (خَلق الله التربة يوم السبت) ونازعه فيه من هو أعلم منه كيحي بن معين والبُخاري وغيرهما، فبيّنوا أنّ هذا غلطٌ ليس من كلام النبيِّ صلى الله عليه وسلم، والحجّة مع هؤلاء فإنّه قد ثبت بالكتاب والسنّة والإجماع أنّ الله تعالى خلق السماوات والأرض في ستة أيام وأنّ آخر ما خلقه هو آدم وكان خلقه يوم الجمعة وهذا الحديث المختلف فيه يقتضي أنّه خلق ذلك في الأيام السبعة وقد رُوِيَ إسناد أصحُ من هذا أنّ أول الخلق كان يوم الأحد).[1]

و قال في موضع آخر: (قال البُخاري أنّه موقوف على كعب وقد ذكر تعليله البيهقي أيضًا وبينوا أنّه غلطٌ، ليس ممّا رواه أبو هريرة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم وهو ممّا أنكر الحذّاق على مسلم إخراجَه إياه كما أنكروا عليه إخراج أشياء يسيرة وقد بُسط هذا في مواضع أُخَر...)[2].

5_قول ابن كثير:

قال ابن كثير عن الحديث:

(و قد تكلم في هذا الحديث علي بن المديني، والبُخاري والبيهقي وغيرهم من الحفّاظ ، قال البخاري في التاريخ: وقال بعضهم: عن كعب وهو أصح، يعني أنّ هذا الحديث ممّا سمعه أبو هريرة وتلقاه من كعب الأحبار، فإنّهما كان يصطحبان ويتجالسان للحديث، فهذا يُحدِّثه عن صحفه وهذا يُحدِّثه بما يُصدِّقه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم فكان هذا الحديث مما تلقاه أبو هريرة عن كعب عن صحفه، فوَهِمَ بعض الرواة فجعله مرفوعًا إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وأكدّ رفعه بقوله: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، ثم في متنه غرابة شديدة، فمن ذلك أنّه ليس فيه ذكر خلق السماوات ، وفيه ذكر خلق الأرض، وما فيها في سبعة أيام، وهذا خلاف القرآن؛ لأنّ الأرض خلقت في أربعة أيام، ثم خلقت السماوات في يومين من دخان...)[3].

و قال في تفسيره بعد أن ذكر الحديث:

(و هذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه علي بن المديني، والبُخاري وغير واحد من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب، وأنّ أبا هريرة إنّما سمعه من كلام كعب الأحبار، وإنّما

---

[1] -ابن تيميّة، مجموع الفتاوى 183/1، 184.

[2] -ابن تيميّة: المصدر نفسه 131/17، وينظر: الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح، ص445.

[3] -ابن كثير، البداية والنهاية 32/1، 33.

اشتبه على بعض الرواة فجعلوه مرفوعا...).[1]

و نذكر من أقوال المعاصرين ما يأتي:

7_قول رشيد رضا:

قال: (... كل ما رُويَ في هذه المسألة من الأخبار والآثار مأخوذ من الإسرائيليات لم يصح فيها حديث مرفوع، وحديث أبي هريرة هذا وهو أقواها مردود لمخالفة متنه لنص كتاب الله وأمّا سنده فلا يغرّنّك رواية مُسلم له به، فهو قد رواه كغيره عن حجّاج بن محمد الأعور المصيصي، عن ابن جريح وهو قد تغيّر في آخر عمره وثبت أنّه حدّث بعد اختلاط عقله، كما في تهذيب التهذيب وغيره. والظاهرُ أنّ هذا الحديث مما حدّث به بعد اختلاطه...)[2] ثم نقل قول ابن كثير وعلّل ردّ بعض الحفاظ له ثم قال: (أي فيكون رفع أبي هريرة له من خلط حجّاج بن الأعور، وقد هدانا الله من قبل إلى حمل بعض مشكلات أحاديث أبي هريرة المعنعة عن الرواية عن كعب الأحبار الذي أدخل على المسلمين شيئًا كثيرًا من الإسرائيليات الباطلة والمخترعة وخفي على كثير من المحدِّثين كذبُه ودجله لتعبده.

و قد قويت حجّتنا على ذلك بطعن أكبر الحفاظ في حديث مرفوع عُزي إليه فيه التصريح بالسّماع، على أنّ رواه التفسير بالمأثور أخرجوا عن كعب خلاف هذا كرواية ابن أبي شيبة عنه أنّه قال: "بدأ الله بخلق السماوات والأرض يوم الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة وجعل كل يوم ألف سنة"...)[3].

8_قول محمد أبو شهبة:

قال في معرض ردِّه على أبي ريّة:

(هذا الحديث قد تنبه إليه المحدِّثون من قديم الزمان، وأعلوه وتكلموا فيه فمنهم من قال: إنّه غير ثابت لأنّ إسماعيل بن أميّة إنّما أخذه عن إبراهيم بن أبي يحي وإبراهيم لا يحتج به، ...، وإبراهيم بن أبي يحي هذا قال فيه الإمام أحمد: (كان قدريّا معتزليًا جهميًّا كل البلاء فيه، ترك النّاس حديثه

---

[1] -ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، طبعة متضمنة تحقيقات: ناصر الدين الألباني (ط1؛ القاهرة: دار الصفا، 1425، 2004م) 89/1.

[2] -محمد رشيد رضا، تفسير المنار 399/8.

[3] -محمد رشيد رضا، المصدر نفسه، 399،400/8.

وكان يضع)، وقال ابن معين: (كذّاب رافضي) فبمثل هذا السند لا يثبت الحديث ، ولا المشابكة المسلسل بها ؛بسبب وجود إبراهيم في السند صراحة أو تدليسًا، ...، ومنهم من أنكر رفع الحديث إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وأنّ أبا هريرة إنّما أخذه من كعب الأحبار وأنّ بعض الرواة وَهِم في رفعه والأصح وقفه على كعب، وإلى هذا ذهب إمام الأئمة البُخاري في تاريخه...).[1]

و عليه فإنّ الذين ضعفوا الحديث اختلفوا في الأسباب الموجبة لذلك، منها ما تعلق بالسند ومنها ما تعلق بالمتن ويمكن إجمالها في النقاط التالية:

أولاً: الإنتقادات الموجهة للسند:

1- أن إسماعيل بن أميّة روى الحديث عن إبراهيم بن أبي يحي وهو متروك، و لم يروه عن أيوب بن خالد، وهو مفاد قول ابن المديني نقله عنه البيهقي.

2- أنّ الحديث موقوف على كعب الأحبار، أخذه عنه أبو هريرة رضي الله عنه، والغلط من بعض الرواة في رفعه والرّاجح أنّه أيوب بن خالد، وهو فحوى انتقاد البُخاري.

3- الحديث من روايه حجّاج بن محمد الأعور، وقد اختلط في آخر عمره، والظاهر أنّ هذا الحديث من روايته بعد الاختلاط؛ ووجه ذلك رفعه للحديث وهو من رواية كعب الأحبار، وهذا الانتقاد ذكره رشيد رضا في تفسيره.

ثانيا: الانتقادات الموجهة للمتن:

1_الحديث معارض للقرآن[2] من أوجه

ا-الثابتُ في القرآن أنّ خلق السماوات والأرض كان في ستة أيام، بينما الحديث يخبر أنّ ذلك

---

[1] -محمد بن محمد أبو شهبة، دفاع عن السنّة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين وبيان الشبه الواردة على السنّة قديما وحديثا وردِّها ردًا علميًا صحيحًا (ط1؛مكتبة السُنّة، 1989) ص133.

[2] -و الآيات التي فيها ذكر خلق السماوات والأرض والتي قالوا أنّها معارضة للحديث قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ ۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ السجدة الآية: 04.

و قوله أيضًا: ﴿ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴿١١﴾ فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِى كُلِّ سَمَآءٍ أَمْرَهَا ۚ وَزَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَحِفْظًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿١٢﴾ ﴾ فصلت9-12.

حدث في سبعة أيام.

ب-الحديث لم يأتِ على ذكر خلق السماوات، وفيه ذكر خلق الأرض فقط.

ج-الحديث يذكر أنّ خلق الأرض استوعب الأيام السبعة، وفي القرآن أنّ خلقها كان في أربعة أيام.

2_الحديث مخالف لآثار أصّح منه فيها أنّ إبتداء الخلق كان يوم الأحد لا السبت.

فهذه جملة ما انُتقد على الحديث ، وما استند إليه من علَّلَ الحديثَ وردَّه.

المطلب الثالث: الإجابةُ عن الانتقادات الموجهة للحديث

و ذهب جمهور المحدِّثين إلى تصحيح الحديث، لصحة سندِه، وسلامة متنه من أي معارضة لنصوص القرآن الكريم، وعلى رأسهم: الإمام مسلم وابن خزيمة وابن حبان وأبو الفرج بن الجوزي[1] والشوكاني[2]...، ومن المعاصرين المعلمي[3] وأحمد شاكر[4] والألباني[5] وغيرهم.

و اعتمادًا على أقوالهم النّقدية يمكن الإجابة عمّا اعتبر دليلاً على ضعف الحديث وموجبًا لردِّه على النحو التالي:

1-قولهم إنّ الحديث من رواية إسماعيل بن أميّة عن إبراهيم بن أبي يحي،وإبراهيم متروك.

هذا القولُ لا يصح لأنّهُ لا دليل عليه ذلك أنّ:

ا- إسماعيل بن أميّة[6] ثقةٌ ثبت غير مدلسٍ، فلا يصح التشكيك في روايته عن أحد شُيُوخِه "و

---

[1] -ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير243/7.

[2] -ينظر: الشوكاني : محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير،ضبطه وصححه:أحمد عبد السلام (ط1؛ بيروت:دار الكتب العلميّة،1415ه،1994م) 76/1.

[3] -ينظر: المعلمي، الأنوار الكاشفة ص188-193.

[4] -ينظر: أحمد بن حنبل، المسند، شرحه وضع فهارسه: أحمد محمد شاكر (ط1؛ القاهرة: دار الحديث، 1416ه، 1995م)، رقم8323، 282/8.

[5] -ينظر: الألباني، السلسلة الصحيحة، رقم1833، 450/4، 449، الذهبي، مختصر العلو للعلي الغفار، ص112، 111، التبريزي: محمد بن عبد الله الخطيب، مشكاة المصابيح، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني (ط2؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1399ه، 1979) 1598/3.

[6] – إسماعيل بن أميّة بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي ثقة ثبت من السادسة مات سنة أربع وأربعين وقيل قبلها.ابن حجر، التقريب ص106.

هو أيوب بن خالد" إلاّ بدليل، ومجرد رواية ابن المديني لا تقوى حجةً للتشكيك في رواية إسماعيل.

ب- كما لا يصح القول بأنّه قد توبع من موسى بن عبيدة[1] ، كما عند البيهقي لأنّ موسى بن عبيدة ضعيف، وإسماعيل ثقة لا يحتاج أصلاً لمن يقوي روايته.

و هذا ما يفسر عدم متابعة البُخاري لشيخه ابن المديني في تعليل الحديث بهذا السبب، وتطلبه لعلة أخرى[2].

2-قولهم أنّ الحديث موقوف على كعب الأحبار، والغلط من بعض الرواة في رفعه، والراجحُ أنّه أيوب بن خالد.

و الظاهر أنّ استنكار المتن هو الذي جعل الإمام البُخاري يحتمل أن يكون الحديث من رواية كعب، وأنّ أيوب بن خالد أخطأ فرفعه[3]، و لم يرتضِ منه من اعتبر صحة الحديث قولَهُ وردوّا عليه بالأدلة الآتية:

أ- أنّ أيوب بن خالد لا مطعن فيه خاصة وأنّه من رجال مسلم "و إن كان من المقِلّين و لم يُخرِّج له مسلمٌ إلاّ حديثًا واحدًا"، فلم يَرِد في حقه من أئمة الجرح والتعديل ما يوجب ردَّ روايته[4]، وصنيع ابن المديني يدل على قوته عنده[5].

ب- صيغة العبارة التي تحمَّل بها أبو هريرة رضي الله عنه الحديث وهي "أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال..." فهي تدل على التّحمل المباشر في أصرح عباراته وأقوى درجاته، مما يستبعِدُ أن يكون من كلام أبي هريرة عن كعب أو من وهم الراوي وخطئه.[6]

جـ- قول البُخاري: "و قال بعضهم" و لم يصرح من هذا البعض، فهي بذلك رواية عن

---

(1) -موسى بن عبيدة أبو عبد العزيز المدني ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار وكان عابدا من صغار السادسة.ابن حجر، التقريب ص552.

(2) -ينظر: المعلمي، الأنوار الكاشفة، ص189، الألباني: السلسلة الصحيحة، 450/4، شرف القضاة، حديث خلق الله التربة يوم السبت، بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين ،كلية الشريعة :الجامعة الأردنية ،المنعقد في الفترة من 14-2010/07/15م، ص06.

(3) -ينظر: المعلمي، المصدر نفسه، ص189.

(4) -ينظر ترجمته في : ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 245/2، ابن حبان: الثقات 26/4، 25، المزي: تهذيب الكمال 369/3، 368، ابن حجر، تقريب التهذيب 118/1.

(5) -ينظر: المعلمي، المصدر السابق، ص190.

(6) -ينظر : شرف القضاة، حديث "خلق التربة" ص07.

مجهول في مقابل رواية الإمام مسلمٌ، قال المعلمي معلقًا على ذلك (وليتَه ذكر سندها ومتنها فقد تكون ضعيفة في نفسها...)[1].

و قال الألباني: (فَمَنْ هذا البعض، وما حالهُ في الضبط والحفظ حتى يُرجَّح على رواية عبد الله بن رافع...)[2].

د- المرويٌّ عن كعب وغيره من مسلمة أهل الكتاب[3] أنّ ابتداء الخلق كان يوم الأحد نقلاً عن كتبهم، بعكس ما جاء في هذا الحديث، كما لم يُوقف على رواية لكعب تقول بأنّ ابتداء الخلق كان يوم السبت حتى نضع احتمال أن يكون هو مصدرها.[4]

ه- ويضاف إلى ذلك أنّ قول الإمام البُخاري جاء بصيغة الاحتمال العاري عن الدليل، لذلك قال: وهو أصح، دون أن ينفي مطلق الصِّحة[5].

3-قولهم أنّ الحديث من رواية حجّاج بن محمد الأعور بعد اختلاطه:

ويردّ عليهم بأنّ حجّاج بن محمد متفق على توثيقه، إلاّ أنّه تغيّر في آخر عمره، وما ضرّه ذلك.

قال الإمام أحمد: ما كان أضبط حجاجاً، وأصح حديثه، وأشدّ تعاهده للحروف، وكان صاحب عربيّة.[6]

و قال يحي بن معين: قال لي المعلى الرازي: قد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة ما رأيتُ فيهم أثبت من حجّاج، قال يحي: وكنت أتعجبُ منه ؛فلمّا تبيّنتُ ذلك إذا هو كما قال كان أثبتهم في ابن جريح.[7]

و قال ابن سعد: تحوّل إلى المصيصة ثم قدم بغداد في حاجة له فمات بها سنة (206ه)، كان ثقة صدوقا إن شاء الله وكان قد تغير في آخر عمره حين رجع إلى بغداد.[8]

---

(1) -المعلمي، الأنوار الكاشفة، ص189.

(2) -الألباني، السلسلة الصحيحة 449/4.

(3) -ينظر: الطبري، جامع البيان 437/1، وابن أبي شيبة، المصنف 585/19، 584.

(4) -ينظر المعلمي، المصدر السابق، ص189.

(5) -ينظر شرف القضاة، حديث خلق الله التربة، ص07.

(6) -ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل 166/3.

(7) -المزي، تهذيب الكمال 455/5.

(8) -ابن حجر، تهذيب التهذيب 361/1.

و ذكر إبراهيم الحربي عن يحي بن معين أنّه منع ابن حجّاج أن يُدخل عليه أحدًا بعد اختلاطه[1] و لكن ذُكر في ترجمة سُنيد بن داود أنّ حجّاج حدّث بعد اختلاطه.

(قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: رأيتُ سُنيدًا عند حجّاج بن محمد، وهو يسمع منه كتاب الجامع لابن جريح، فكان في كتاب الجامع: ابن جريح أُخبرتُ عن يحي وأخبرتُ عن الزهري، وأخبرت عن صفوان بن سُلَيم، قال: فجعل سنيد يقول لحجّاج: قل يا أبا محمد: ابن جريح عن الزهري، وابن جريح عن يحي بن سعيد، وابن جريح عن صفوان بن سُليم، وكان يقول له: هكذا قال، و لم يحمده أبي فيما يراه يصنع بحجّاج وذمّه على ذلك...، وقال أبو بكر الخلاّل: أخبرني محمد بن علي قال: حدّثنا الأثرم أنّه سمع أبا عبد الله يحكي عن سُنيد نحو هذا الفعل عن حجّاج...، قال أبو بكر الخلاّل: فنرى أنّ حجّاجًا كان منه هذا وقت تغيُّره، لأنّ عبد الله بن أحمد حكى عن أبيه أنّ حجّاجًا تغيّر في آخر عمره، ونرى أنّ أحاديث النّاس عن حجّاج صالحةٌ إلاّ ما روى سُنيد من هذه الأحاديث).[2]

و عليه فإنّ اختلاط حجّاج لا تأثير له على الرواية؛ خاصة والقائلُ أنّ الحديث من روايته بعد اختلاطه لا دليل له على ذلك، بل وكل القرائن تشير أنّه رواه قبل ذلك منها:

أ- أنّ هذا الحديث ليس من رواية سُنيد عنه.

ب- رواية الإمام مسلم عنه واحتجاجه به، وهذا يدل على أنّه حمل روايته على أنّها قبل تغيره؛ وعمل الإمام مسلم حجة بذاته.

جـ- لم نقف ضمن الانتقادات الموجهة للحديث من أهل النقد "و قد عرضناها" على ذكرٍ لهذا الاعتراض، وهذا يدل على عدم اعتباره عندهم، وأنّ رواية حجّاج للحديث كانت قبل تغيُّره.

و عليه فكل القرائن والملابسات تقف حاجزًا أمام اعتبار هذا النقد.

4-قولهم أنّ القرآن يخبر أنّ خلق السماوات والأرض كان في ستة أيام والحديث جعلها في سبعة أيام:

و الإجابة عن هذا الإشكال مدفوعة بقولهم:

---

[1] -ابن حجر، تهذيب التهذيب 361/1.

[2] -المزّي، تهذيب الكمال 162/12، 163.

_أنّ خلق آدم عليه السلام خارج عن نطاق خلق السماوات والأرض؛ فلا هو أرضٌ ولا هو سماء[1]، كما لا يمكن القول بأنّ الخلق توقف بعد خلق السماوات والأرض، وهذا ما ردَّ به المعلمي في قوله: (... وليس في القرآن ما يدلّ أنّ خلق آدم كان في الأيام الستة، ولا في القرآن ولا السنّة ولا المعقول أنّ خالقيّة الله عزّ وجل وقفت بعد الأيام الستّة، بل هذا معلوم البطلان، ...)[2].

و أجاب ابن الجوزي بجواب ليس بالبعيد عن هذا حيث اعتبر خلق آدم فرعٌ من أصل والقرآن تحدّث عن خلق الأصول دون الفروع قال: (فالجوابُ: أنّ السماوات والأرض وما بينهما خلق في ستة أيام، وخُلِقَ آدم من الأرض، والأصول خلقت في ستة، وآدم كالفرع من بعضها).[3]

5-قولهم أنّ الحديث لم يذكر خلق السماوات ، وذكر خلق الأرض فقط:

و أجيب عن هذا بأنّ الحديث قد أشار إلى خلق السماوات بذكر النور، والنور مصدره الأجرام السماويّة (الشمس، القمر، النجوم، ...)[4].

6-قولهم أنّ خلق الأرض استوعب جميع أيام الخلق، والقرآن يخبر أنّ الأرض خلقت في أربعة أيام.

و رُدّ عن هذا بأنّ الحديث موافق للقرآن في تِعداد الأيام التي خُلقت فيها الأرض، ألا وهي أربعة أيام بدليل: قوله أنّ التربة خلقت يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والشجر يوم الاثنين، والمكروه "الأقوات" يوم الثلاثاء فهذه تمام الأربعة، ثم أشار إلى خلق النور "الأجرام السماوية" في اليوم الخامس ، ثم قال: وبث الدّواب يوم الخميس، فنلاحظ أنّه قال بثّ والبثُّ غير الخلق، بل هو التفرق في الأرض، وهذا لا ينافي أن تكون قد خلقت (الدواب) قبل ذلك، فالأيام التي ذكر فيها خلق الأرض ليست على سبيل حصر ما خلق في ذلك اليوم، بل هو تقرير حقيقة لا غير.[5]

7-قولهم أنّ الحديث مخالفٌ لآثارٍ أصح منه فيها أنّ ابتداء الخلق كان يوم الأحد.

يقول المعلمي في ردِّه على هذا الإشكال: (فالآثار القائلة أنّ ابتداء الخلق يوم الأحد، ما كان

---

(1) -ينظر: شرف القضاة، حديث "خلق الله التربة يوم السبت"، ص13.

(2) -المعلمي، الأنوار الكاشفة، ص190.

(3) -ابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين 580/3.

(4) -المعلمي، المصدر السابق، ص190.

(5) -ينظر: محمد السمّاحي، أبو هريرة في الميزان، نقلاً عن سعد محمد الشيخ المرصفي، دفاع عن حديث "خلق الله التربة"، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد19، يناير1993، ص 222 .

منها مرفوعًا فهو أضعف من هذا الحديث بكثير "عند من يقول بضعفه" و أما غير المرفوع فعامته من قول عبد الله بن سلام وكعب ووهب ومن يأخذ عن الإسرائيليات ...)[1] كما سبق وأن وضّحنا.

و بعد أن ذكرنا جملة الأدلّة التفصيلية على عدم معارضة نصوص القرآن لما جاء في نص الحديث، يمكننا أن نضيف دليلاً آخر نخاله من أقوى الأدلة على صحة الحديث ونفي تعارضه مع النصوص القرآنية، وهو رواية الإمام النّسائي التي رواها عن إبراهيم بن يعقوب[2] عن محمد بن الصبّاح[3] عن أبي هريرة: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيدي فقال: "**يا أبا هريرة، إن الله خلق السماوات والأرضين في ستّة أيام، ثم استوى على العرش في يوم السابع وخلق التربة يوم السبت والجبال يوم الأحد**..."و ذكر الحديث بنحو رواية مسلم.

واعترض على هذا الحديث أنّه من رواية الأخضر بن عجلان وهو متكلم فيه نقول: جاء في ترجمته[4]:

أنّ ابن معين قال: صالح، وقال مرّة: ليس به بأس.

ووثّقهُ النّسائي، وقال أبو حاتم: يُكتبُ حديثه.

وقال الأزدي: ضعيف لا يُحتج به، يعني حديثه.

ووثقه البُخاري وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات.

-و عليه فالإشكال في قول الأزدي: ضعيف لا يصّح حديثه، وقول أبي حاتم: يُكتب حديثه، وقولهما يعارض توثيق البُخاري والنّسائي وابن معين قال الألباني في فك هذا التعارض:

(... تليين الأزدي إياه، لا تأثير له؛ لأنّ الأزدي نفسُه متكلم فيه كما هو معلوم، لا سيَّما وقد وثقه ابن معين كما ترى، وكذا الإمام البُخاري والنّسائي وابن حبان وابن شاهين كما في التهذيب، فهو متفق على توثيقه لولا قول أبي حاتم: يُكتبُ حديثه، لكن هذا القول إن اعتبرناه صريحًا في التجريح فمثله لا يقبل؛ لأنّهُ جرحٌ غير مفسر، لا سيما وقد خالف قول الأئمة الذين وثّقُوه، على أنّه من الممكن التوفيق بينه وبين التوثيق بحمله على أنّه وسط عند أبي حاتم، فمثله حسن الحديث قطعًا

---

[1] -المعلمي، الأنوار الكاشفة، ص191.

[2] -ينظر ترجمته: ابن حجر، تهذيب التهذيب 95/1.

[3] -ينظر ترجمته: المزي، تهذيب الكمال 476/18، 475، ابن حجر: تقريب التهذيب، ص367.

[4] -ينظر: المزي: المصدر نفسه 295/2، ابن حجر: تهذيب التهذيب 100/1.

على أقل الدّرجات، وكأنّه أشار إلى ذلك الحافظ بقوله فيه في التقريب "صدوق" وبقيّة رجال الإسناد ثقات كلّهم، فالحديث جيِّد الإسناد...)[1].

و على هذا الأساس يُمكن القول أنّ هذا الحديث دليل صريح يضافُ إلى جملة ردود أهل العلم "السابقة" على نفي التعارض بين القرآن ونص الحديث، فبان بذلك أنّ التعارض ظاهريٌّ غير حقيقي، والقول بردِّ الحديث وتعليليه قولٌ مرجوح.

الخلاصة:

-يظهر مما سبق أنّ أدلة القائلين بصحة الحديث أقوى وأرجح من أدلة القائلين بضعفه.

-العلل الإسنادية الموجهة للحديث فيها نوع تكلف لأنّ دافعها نكارة المتن لا غير.

-التمسك بأقوال أئمة النقد -خاصةً منهم الإمام البُخاري- للتّدليل على ضعف أحاديث في صحيح مسلم، ثم تخطِئته-أي البُخاري- في كثير من الأحاديث يعدُّ من أصرح ضروب التناقض، فالذي لا يرتضى من الإمامين البُخاري ومسلم تصحيحهما للأحاديث في الجملة اعتبارًا لإمامتهما "ويخصص ثلاث مجلدات ،فقط لذكر ما انتقد عليهما من أحاديث دون مراعاة علميّة النقد ومصدره ...[2]"، عليه أن يؤسس لنفسه منهجًا نقديًا لا يوافق منهجهما ولا يستعين بأقوالهما في النقد.

---

[1] -الذهبي، مختصر العلو ص112.

[2] -والمقصود به : كتاب الطوفان الجارف لكتائب البغي والعدوان الذي ألّفه المعترض ردّا على كتاب "قدوم كتائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد" لعبد العزيز بن فيصل الراجحي، وهو في ثلاثة أجزاء طبع منهاجزؤه الثالث بقسميه فقط، وضمّن هذين القسمين: 250 حديثا من الصحيحين قال أنّها ضعيفة إشارة منه إلى أنّه لا مزيّة للصحيحين وأنّهما خرّجا الضعيف كما خرّجا الصحيح، واتبع فيها طريقة السيف الحاد، والعجيب أنّ الكتّاب الإباضيّين يشيدون بهذا الكتاب ويعدُّونه من جهود علمائهم في خدمة السنّة النبويّة.ينظر: أحمد بن حمو كروم، إسهامات المدرسة الإباضيّة في خدمة السنّة النبويّة (الجزائر: مركب المنار، 1432ه، 2011م) ص52.

لنتسائل: من أيّ وجه من الوجوه، وفي أي مجال يخدم هذا الكتاب السنّة ؟ وهل مجرد الجمع لأقوال العلماء المتخصصين في الحديث وغيرهم في تضعيف وانتقاد أحاديث وردت في الصحيحين دون بيان وجه النّقد وقيمته العلمية ومصداقيته النّقديّة يعدّ اسهاماً في خدمة السنّة النبويّة؟!

الخاتمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

و بعد الدراسة السابقة للأحاديث المنتقدة على صحيح الإمام مسلم في كتاب "السيف الحاد" للإباضي سعيد بن مبروك القنوبي التي مهّدت لها بالتعريف بمنهج الإمام مسلم في صحيحه ومكانة الصحيح وأوجه عناية العلماء به قديما وحديثا ثمّ الحديث عن الإباضيّة "الفرقة التي ينتسب إليها المعترض" ببيان أهم الأصول العقديّة لها وكذا موقفها من السنّة وذكر لمحة عن علوم الحديث عندهم، توصلت إلى العديد من النّتائج –التي أظن أنّي قد أجبت عن إشكاليّة البحث من خلالها– و يمكن ضبطها في النقاط الآتية:

1_بالنسبة للصحيح:

1_ يخرّج الإمام مسلم بعض الأحاديث في صحيحه لبيان علتها ، ولا تأثير لذلك على أصل موضوع كتابه خاصة وأنّه قد نبّه على ذلك في المقدمة.

2_ مذهب الإمام مسلم في السند المعنعن هو مذهب المحدّثين منهم الإمام البخاري وابن المديني ،وقد أسيئ فهمه في المسألة.

3_ أحاديث الصحيحين تفيد العلم النّظري لاحتفافها بقرائن أهمها وجودها في الصحيحين وتلقي الأمّة للكتابين بالقبول، إلاّ ما استثني مما انتقد عليهما ممّا بان خطأ الشيخين في تخريجه

4_ الأحاديث المنتقدة على الصحيحين لا تأثير لها على أصل موضوع الكتابين"الأحاديث الصحيحة" فهي قليلة مقارنة بما فيهما من الصحيح.

5_ قلّة العناية من أهل العلم بالحديث بدراسة الأحاديث المنتقدة على صحيح الإمام مسلم بخلاف البخاري.

6_ الأئمّة الذين عنوا بدراسة الأحاديث المنتقدة على الصحيحين أمثال الدّارقطني وابن عمّار الشهيد ...يصبُّ عملهم هذا في خدمة السنّة عمومًا والصحيحين خصوصًا.

7_ عناية أئمة الحديث بنقد أحاديث في الصحيحين يعبر عن عدم تعصبهم ، ومثالا عن أرقى مستويات الموضوعيّة.

2_بالنسبة للإباضيّة وعلوم الحديث عندهم:

1_عقيدة الإباضيّة تختلف عن عقيدة أهل السنّة في مسائل جوهرية (الذات الإلهية , الصحابة , ...) ،وكان لهذا الجانب الأثر البالغ في موقفهم من السنّة؛فهم لا يحتجون بخبر الآحاد

في العقائد كما يتخذون من عرض السنة على القرآن منهجًا في نقد الأحاديث.

2_ لا يوجد للإباضية مصنّفات أصيلة في علوم السنة النبوية باعترافهم، ويرجعون ذلك لأسباب وظروف تاريخية،تحتاج لقوة الدليل حتى تكون معتبرة.

3_ للإباضية المعاصرين محاولات في التصنيف في علوم الحديث عندهم، لكنها لا تخرج في مصطلحاتها وتقسيماتها عما نظّره علماء الحديث.

3_ بالنسبة للأحاديث التي انتقدها القنوبي على صحيح الإمام مسلم :

1. توصلت بعد دراسة عشرين"20" حديثاً انتقدها القنوبي على صحيح الإمام مسلم إلى:

أ- ثلاثة عشر (13) حديثا منها صحيحة .

ب- ثلاثة (03) أحاديث منها ذكرها الإمام مسلم لبيان العلّة فيها .

ج- وثلاثة(03) أحاديث يظهر – والله أعلم – أنهما ضعيفة.

د-وتوقفت في حديث واحد" حديث ماعز بن مالك رضي الله عنه".

وعليه فإنّ هذه الأحاديث ولاعتبارات نقديّة وعلميّة لا تصلح حجّة للإباضي للتدليل بها على مقصوده ألا وهو الانتقاص من قيمة الصحيحين والطعن فيهما.

4_ بالنسبة لأسلوب القنوبي في عرض الانتقادات:

1. لم يكن للقنوبي في النّقد غير الجمع, والتركيز من أقوال أهل العلم على مواضع وعبارات تضعيف الحديث .

2. تشدده في نقد أحاديث العقيدة (حديث الرؤية , وحديث الجارية) لمخالفتها أصول اعتقاده ،واعتمد في نقده لها على تجويزات عقليّة لاتقوى أمام حجة قواعد النقد الحديثي.

3. عدم الالتزام بمنهجية واحدة في عرض الانتقادات على الأحاديث إذ يظهر تعصبه في عرض أحاديث العقيدة بخلاف أحاديث الأبواب الأخرى .

4. ذكر انتقادات الأئمّة دون مناقشتها الشيء الذي يبيّن أنّ همّه تعرُّض الحديث للنقد لا غير.

5. مجانبته للعلميّة: وتظهر معالمها فيما يلي:

أ-الإعتماد على أقوال غير أهل الفنّ (علماء الأصول وغيرهم) في نقد بعض الأحاديث .

ب- نسبة أقوال وآراء لغير أصحابها من أهل العلم.

ج-نسبة أقوال وآراء لبعض أهل العلم قالوا بخلافها.

د- النقل الحرفي للنصوص دون عزوها إلى أصحابها.

ه - الميل إلى الإغماض وعدم الوضوح في بيان المقصود

و_التركيز في النقد على أقوال المتأخرين (ابن تيميّة ، ابن القيّم) والمعاصرين (الألباني) حتى وإن كان الحديث قد انتقد من أئمّة متقدمين عنهم.

ز-الوقوع في التناقض الفاضح.

6.كما يتضح من خلال الأحاديث التي ذكر نقدها أنّه جاهل بمناهج المحدّثين عمومًا ، ومنهج الإمام مسلم في الصحيح على وجه الخصوص.

7.لا يمكن أن يعدّ القنوبي ناقدًا _بالمفهوم العلمي للنقد_لأحاديث الصحيحين ، وعمله هذا يعدّ طعنًا فيهما وينمّ عن إغراض وتعصب.

8.لا وجه للمقارنة بين طريقة القنوبي في عرض الانتقادات وطريقة الأئمّة في نقد أحاديث الصحيحين للأمور التاليّة:

أ-إختلاف العقيدة وأصول الدّين.

ب-إختلاف النيّة والمقصد.

ج-إختلاف المنهج النّقدي الحديثي .

توصيّة: ختامًا أوصي بأن يعنى بدراسة صحيح الإمام مسلم بتعقب كلّ أحاديثه في الأبواب حتى يُتوصل إلى نتائج دقيقة في منهجه في التعليل والتصحيح، والوقوف على الخصائص الإسناديّة وبيان الصّنعة الحديثيّة في الصحيح بشكل موسع ودقيق، ذلك أنّ الدراسات في هذا الجانب على أهميتها ودقتها إلّا أنّها موضعيّة غير اِستقرائيّة.

كما أوصي بالإهتمام بدراسة كل الأحاديث المنتقدة على الصحيحين دراسة نقديّة علميّة موسوعيّة من قبل باحثين متخصصين من أهل السنّة وذلك حتى نقف علـــى العـــدد الحقيقـــي للأحاديث الضعيفة في الصحيحين، ونغلق الباب أمام كلّ متصيّد من ذوي الأهواء المختلفة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأعلام

قائمة المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الآيات القرآنية

الآية	الرقم	الصفحة
البقرة		
﴿ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾	255	59
آل عمران		
﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى ... ﴾	31	14

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ... ﴾	110	62
النساء		
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ... ﴾	116	13
الأنعام		
﴿ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴾	18	115
﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ﴾	103	67
الأعراف		
﴿ لَن تَرَىٰنِى ﴾	143	67
التوبة		
﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ... ﴾	80	205،207،209
﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ... ﴾	84	205
﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ... ﴾	113	209
يونس		
﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾	26	82
النحل		
﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ ﴾	50	115
الأنبياء		
﴿ قُلْ إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلْوَحْىِ ﴾	45	61

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

السجدة		
﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ... ﴾	04	221
فاطر		
﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ ... ﴾	10	115
فصلت		
﴿ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ ... ﴾	12-9	221
الفتح		
﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ... ﴾	29	14
الحديد		
﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ ﴾	04	56
الجمعة		
﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ... ﴾	04	10
الملك		
﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ ... ﴾	16	115
القيامة		
﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴾	22	13
المطففين		

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

﴿ كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ ﴾	15	13

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأحاديث النبوية

طرف الحديث	الصفحة
"ائْتِنِي بِهَا"	110
"أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟"...	171
"أتعلم أنّما كانت الثلاث تُجعل واحدة"...	164
"اجعلوا إهلالكم..."	153
"إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ... "	82
"استعارت امرأة حليًّا على ألسنة أناس يُعرَفُون..."	180
"أنَّ الشمس انكسفت في عهد رسول الله...	133، 145
"أنّ النبيَّ ﷺ كان يضحي..."	176
"إنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَلِينَ..."	96

"إنّ رسول الله ﷺ صلّى ثم خطب..."	175
"أنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَان يَغْسِلُ المَنِيَّ..."	89
"إنّ في يوم الجمعة لساعةً..."	130
"أنّ قريشًا أهمّهم شأن المرأة المخزوميّة..."	178
"إنّا لنجد في كتاب الله تعالى..."	127
"أَنْتُمْ الغُرُّ المُحَجَّلُونَ..."	95
"انكسفت الشمس في عهد رسول اللهﷺ ..."	135
"إنَّمَا خَيَّرَنِي اللهُ..."	205
"إنّه عرض عليَّ كلُّ شيءٍ تُولَجُونَهُ..."	134
"إنّي خُيِّرتُ، لو أعلم أنّي إن زدتُ ..."	206
"أَوَ تُحِبِينَ ذَلِكَ؟"...	201
"الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا..."	161
"الإيمان بضع وسبعون..."	78
"تَبْلُغُ الحِلْيَةُ من المؤمن..."	97
"تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺمَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ"	155
"الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا..."	161
"خَسَفَتِ الشَمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهﷺ ..."	133
"خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ التُرْبَةَ يَوْمَ السَبْتِ..."	216
"خيرُ يوم طلعت عليه الشمس..."	126
"دخلت العمرة في الحج..."	152
"سبعة يظلهم الله..."	147

"صلّى رسول الله ﷺ حين كسفت الشمس	136
"صلّى رسول الله ﷺونحن معهُ بالمدينة...	175
"صليت مع رسول الله..."	99
"صليت وراء أبي بكر..."	104
"عائذًا بالله" ثم ركب...	134
"كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا..."	165
"كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ..."	164
"كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه	195
"كانت امرأة مخزوميّة تستعير المتاع وتجحدُهُ	178
"كان يسرّ ببسم الله ..."	102
"لا يقل أحدكم اسق ربّك، أطعم ربَّك..."	190
"لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي..."	190
"لا يَنكح المُحرم ولا يُنكح، ولا يخطب"	156
"ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع"	182
"من كان معه هدي..."	150
"يا أبا هريرة، إنّ الله خلق السماوات والأرضين..."	217
"يا رسول الله إني ظلمت نفسي...."	184
"يوم الجمعة ثنتا عشرةَ ساعة،..."	128
"هي الساعة التي اختار..."	124 ،123
"هي عند خروج الإمام..."	123
"هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ..."	122

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأعلام المترجم لهم

اسم العلم	الصفحة
أبان بن يزيد	111
إبراهيم بن محمد بن سفيان	20
أحمد الخليلي	59
أحمد الغماري	141
أحمد بن سلمة	09
أحمد بن عبد الرحمن الوهبي	27
أحمد بن علي القلانسي	20
أحمد بن عيسى المصري	27
الأخضر بن عجلان	227

ابن أخي الزهري	181
أسباط بن نصر	27
أبو إسحاق السبيعي	123
إسماعيل بن أميّة	222
اطفيش	63
الأوزاعي	111
أيوب بن خالد	223
الباقلاني	207
أبو بكر الإسماعيلي	13
أبو بكر الجارودي	10
البلقيني	37
جابر بن زيد	56
أبو جعفر المدائني	24
الجلودي	20
الجويني	207
الجيطالي	58
حجّاج الصّواف	110
حجّاج بن محمد الأعور	224
الحجوي الثعالبي	41
خليل إبراهيم ملاّ خاطر	50

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ابن خير الإشبيلي	17
أبو داود النّخعي	25
ربيع بن هادي المدخلي	50
رشيد الدّين العطار	29
سفيان بن عيينة	163
شعيب بن أبي حمزة	179
الشّماخي	61
طاهر الجزائري	39
عبد الرحمن بن علي بن الديبع	39
عبد الفتاح أبوغدّة	17
عبد القدوس الشامي	25
عبد الله الغماري	114
عبد الله بن إباض	56
عبد الله بن حسن دمفو	20
عبد الملك بن أبي سليمان	138
عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان	20
عبيد بن عمير	137
عطاء ابن السائب	24
عكرمة بن عمار	198
أبو علي الغساني الجيّاني	28

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

علي يحي معمر	62
أبو عمرو المستملي	09
عمرو بن خالد	25
عمرو بن ميمون	90
عيسى بن إسماعيل	62
الغزالي	207
غياث بن إبراهيم	25
الفارسي	20
الفراوي	20
فُليح بن سليمان	98
ابن فهد المكي	49
أبو قريش الحافظ	22
ابن قطان الفاسي	44
قطن بن نُسير	27
ليث بن أبي سُليم	24
مجالد بن سعيد	124
محمد الطاهر بن عاشور	213
محمد بن الصبّاح	227
محمد بن خالد السكسكي	08
محمد بن سعيد المصلوب	25

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

محمد بن عبد الوهاب الفرّاء	05
محمّد بن محبوب	61
محمد بن يحي بن الحذّاء	20
محمد عبده	208
مخرمة بن بكير	124
المزّي	32
مسلم بن أبي كريمة	70
مصطفى باحو	51
معاوية بن قرة	124
المعلمي	33
موسى بن عبيدة	223
أبو النّصر اليونارتي	08
نُعيم بن عبد الله المُجْمِرِ	96
نور الدّين السّالمي	57
واصل الأحدب	123
الوليد بن مسلم	08
ياسر الشمالي	38
يزيد بن أبي زياد	24
أبو يعقوب الوارجلاني	63

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قائمة المصادر والمراجع

1. ابن الأثير: أبو الحسن عز الدين علي بن محمد الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة.

2. أحمد الخليلي، شرح غاية المراد في نظم الاعتقاد، سلطنة عمان: المطابع العالمية، 1431ه، 2010م.

3. أحمد بن حمو كروم، إسهامات المدرسة الإباضيّة في خدمة السنّة النبويّة الجزائر: مركب المنار، 1432ه، 2011م.

4. أحمد بن حنبل، المسند، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: شعيب الأرنـــاؤوط، عـــادل مرشد ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416ه، 1995م.

- أحمد بن حنبل:

5. المسند، شرحه وضع فهارسه: أحمد محمد شاكر ط1؛ القاهرة: دار الحديث، 1416ه، 1995م.

6. كتاب العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وتخريج: وصيُّ الله بن محمد عباس ط2؛ الرياض: دار الخاني، 1442هـــ، 2001م.

7. أحمد محمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، حققه وتمّم حواشيه: علي بن حسن عبد الحميد المكي، ط1؛ مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، 1417ه، 1996م.

- أبو إسحاق الحويني:

8. تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد، المحجة.

9. غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود، ط1؛ بيروت: دار الكتاب العربي، 1408هـ، 1988م.

10. إسماعيل باشا البغدادي، هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، اسطنبول: بعناية وكالة المعارف الجليلة، 1951م.

11. الإسماعيلي: أبو بكر أحمد بن إبراهيم، إعتقاد أئمة أهل الحديث، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، ط1؛ الكويت: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، 1412ه، 1997م.

12. الأصبهاني: أبو بكر أحمد بن علي بن منجويه، رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي، بيروت: دار المعرفة.

- الألباني: محمد ناصر الدّين:

13. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيّء على الأمّة، ط1؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1412ه، 1992م.

14. ضعيف سنن أبي داود، ط1؛ الكويت، دار غراس، 1423هـ، 2002م.

15. ظلال الجنّة في تخريج السنّة،ط1؛ المكتب الإسلامي: بيروت، دمشق، 1400ه، 1980م.

16. امحمد بن الحاج سليمان المطهري، فتح المغيث في علوم الحديث ط1، 1419ه، 1998.

17. الأمير الصّنعاني: محمد بن إسماعيل، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محي الدّين عبد الحميد المدينة المنورة: المكتبة السلفية131/1.

18. الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، المنتقى، شرح الموطأ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلميّة، 1420ه، 1999م

19. الباقلاني: أبو بكر محمّد بن الطيّب، التقريب والإرشاد، قدّم له وعلّق عليه: عبد الحميد بن علي أبو زنيد، ط1؛ مؤسسة الرّسالة، 1418ه، 1998م.

- البخاري: أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل:

20. التاريخ الكبير، تحقيق: السيّد هاشم النّدوي، بيروت: دار الفكر.204/2

21. صحيح البخاري، طبعة جمعيّة المكتز.

22. كتاب الأدب المفرد، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهري، ط1؛ الرياض: دار المعارف، 1419هـ، 1998م.

23. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، ط1؛ المدينة: مكتبة علوم القرآن، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، 1409ه، 1988م.

24. البغدادي: عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق، تحقيق: محمد محي الدّين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصريّة، 1411ه، 1990.

25. البغوي: الحسين بن مسعود، شرح السنّة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش، ط2؛ دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي، 1405ه، 1985م.

26. البقاعي: برهان الدّين أبو الحسن إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.

27. بكير بن سعيد أعوشت، دراسات إسلاميّة في الأصول الإباضيّة، ط1، قسنطينة: دار البعث، 1402ه، 1982م..

28. البيهقي: أبوبكر أحمد بن الحسين:

29. معرفة السنن والآثار، وثق نصوصه وخرّج حديثه وقارن مسائله وصنع فهارسه وعلق عليه عبد المعطي أمين قلُعجي، ط1؛ دمشق، بيروت: دار قتيبة، 1411هـ، 1991م.

30. الأسماء والصّفات، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السّوادي للتوزيع.

31. ؤالجامع لشعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرّج أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد، ط1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1423ه، 2003م.

32. السنن الكبرى وفي ذيله: الجوهر النقي لابن التركماني، ط1؛ حيدر أباد: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظاميّة، 1344ه.

33. التبريزي: محمد بن عبد الله الخطيب، مشكاة المصابيح، بتحقيق: محمّد ناصر الدين الألباني، ط2؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1399هـ، 1979م.

- الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة:

34. سنن الترمذي، بتحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

35. علل الترمذي الكبير، رتبه على كتب الجامع: أبوطالب القاضي، حققه وضبط نصه، وعلق عليه: صبحي السامراني وآخرون، ط1؛ بيروت: عالم الكتب، 1409ه، 1989م.

- ابن تيمية: أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم:

36. درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط2؛ السعوديّة: إدارة الثقافة والنشر بالجامعة الإسلامية، 1411ه، 1991م.99/7، 37.

37. الاستقامة تحقيق: محمد رشاد سالم، ط1، جامعة الإمام محمد بن مسعود، المدينة المنورة، 1403.

38. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق وتعليق: علي بن حسن بن ناصر، عبد العزيز بن إبراهيم العسكر، حمدان الحمدان، ط2؛ الرياض: دار العاصمة، 1419ه، 1999م.

39. علم الحديث، تحقيق وتعليق: موسى محمّد علي، ط3؛ الجزائر: دار الفكر، دمشق: دار الفكر، 1413ه، 1993م.

40. مجموع الفتاوى، اعتنى بها وخرّج أحاديثها: عامر الجزار، أنور الباز، ط3؛ المنصورة: دار الوفاء، 1426ه، 2005م.

41. ابن الجارود: محمد بن عبد الله بن علي النيسابوري، المنتقى، ط1، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافيّة، دار الجنان، 1408ه، 1988م.

42. ابن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، حققه وعلق حواشيه: محمود محمد شاكر، ط2؛ القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

43. ابن جزّي: أبو القاسم محمد بن أحمد الكلبي، التسهيل لعلوم التنزيل، ضبطه وصححه وخرّج آياته: محمد سالم هاشم ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1415ه، 1995م.

- ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد:

44. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ط1؛ بيروت: دار صادر، 1358ه.

45. زاد المسير في علم التفسير، ط3؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1404ه.

46. كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي حسن البواب، الرياض: دار الوطن، 1418هـ، 1997م.

- الجويني: أبو المعالي عبد الملك بن عبيد الله:

47. البرهان في أصول الفقه، حققه وقدمه ووضع فهارسه، عبد العظيم الذيب، القاهرة: دار الأنصار.

48. التلخيص في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله جولم النبالي، وبشير أحمد العمري، بيروت: دار البشائر الإسلاميّة، 1417ه، 1996م.

49. الجيطالي: أبو طاهر إسماعيل بن موسى، كتاب قناطر الخيرات، حققه وعلق عليه: عمرو خليفة النّامي.

50. ابن أبي حاتم الرازي: أبو محمد عبد الرحمن، الجرح والتعديل، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1371ه، 1952م.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

51. حاتم بن عارف العوني، إجماع المحدِّثين على عدم إشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين، ط1؛ مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1421ه.

52. حاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

53. الحازمي: أبو بكر محمّد بن موسى، شروط الأئمة الخمسة، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1405ه، 1984م.

- الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري:

54. معرفة علوم الحديث، عناية: السيد معظم حسين، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، ط4؛ بيروت: دار الآفاق، 1400ه، 1980م.

55. المستدرك على الصحيحين، وبذيله: التلخيص للحافظ الذهبي، بيروت: دار المعرفة

56. ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي:

- تهذيب التهذيب، مؤسسة الرسالة.

57. الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1، بيروت: دار الجيل، 1412ه.

58. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، اعتنى به: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، ط1؛ مؤسسة قرطبة، دار المنشأة للبحث العلمي، 1416هـ، 1995م.

59. النّكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق ودراسة: ربيع بن هادي عمير، ط3؛ الرياض: دار الراية للنشر والتوزيع، 1415ه، 1994م..

60. تقريب التهذيب، قدّم له دراسة وافية: محمّد عوامة، ط3؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1411ه، 1991م.

61. فتح الباري، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت: دار المعرفة..

62. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الرحيلي، ط1؛ الرياض: مكتبة سفير، 1422ه.

63. هدي الساري مقدمة شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن باز، محب الدين الخطيب، بيروت: دار الفكر.

64. الحجوي الثعالبي: محمد بن الحسن، الدفاع عن الصحيحين دفاع عن الإسلام، دراسة وتحقيق: محمد بن عزوز، ط1؛ الدار البيضاء: مركز التراث الثقافي المغربي، بيروت: دار ابن حزم، 1424ه، 2003م.

- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد:

65. الإحكام في أصول الأحكام، ط1؛ القاهرة: دار الحديث، 1404ه.

66. حجة الوداع، تحقيق: عبد الحق بن ملاحقي التركماني، ط1؛ بيروت: دار ابن حزم، 1429ه، 2008م.

67. حمزة عبد الله المليباري، عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح، دراسة تحليلية، ط1؛ بيروت: دار ابن حزم، 1418ه، 1997

68. ابن حيان: أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر، جزء فيه أحاديث أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان، انتقاء أبي بكر أحمد بن أبي بكر بن مردويه، حققه وخرّج أحاديثه: بدر بن عبد الله البدر، ط1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1414هـ، 1993م.

69. خالد بن مبارك الوهيبي، السنّة والحديث قراءة في تراث المدرسة الجابرية.

70. ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، حققه وعلّق عليه وأخرج أحاديثه وقدَم له: محمد مصطفى الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي، 1400هـ، 1980م.

71. الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد البُستي، معالم السنن، طبعه وصححه: محمد راغب الطباخ، ط1؛ حلب: المطبعة العلميّة، 1351هـ، 1932م.

- الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي:

72. تاريخ بغداد، تحقيق ودراسة: مصطفى عبد القادر عطا، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1417ه، 1997م.

73. الفصل للوصل المدرج في النقل، دراسة وتحقيق أطروحة تقدّم بها: عبد السميع محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.

74. الخطيب البغدادي، ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد، جزء في الأوهام التي وقعت في الصحيحين وموطأ مالك، تحقيق وتعليق: بدر العمراني، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1423ه، 2002م.

75. خلّكان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، ط1؛ بيروت: دار صادر، 1994م. ابن

76. خليل إبراهيم ملا خاطر، مكانة الصحيحين، ط1؛ القاهرة: المطبعة العربيّة الحديثة، 1402ه.

77. خميس بن سعيد بن علي بن مسعود الرستاقي، منهج الطالبين، تحقيق: سالم بن حمد بن سليمان الحارثي، ط2؛ سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، 1413ه، 1993م.

78. ابن خير الإشبيلي: أبو بكر محمد، فهرسة مارواه عن شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم وأنواع المعارف، ط2؛ بيروت: المكتب التجاري، بغداد: مكتبة المثنى، القاهرة: مؤسسة الخانجي، 1382ه.

- الدّارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد:

79. الإلزامات والتتبع، دراسة وتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، ط2؛ بيروت: دارالكتب العلمية، 1405ه، 1985م.

80. بيان أحاديث أودعها البخاري رحمه الله كتابه الصحيح، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميِّد.

81. السنن، ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1424ه، 2004م.

82. العلل الواردة في الأحاديث النبويّة، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط1؛ الرياض: دار طيبة، 1405ه، 1985م.

83. كتاب الرؤية، قدّم له وحققه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: إبراهيم العلي وأحمد الرفاعي، ط1؛ مكتبة المنار: الزرقا، 1411ه، 1990م.

84. الدّارمي: أبو سعيد عثمان بن سعيد، الردّ على الجهميّة، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، ط2؛ الكويت: دار ابن الأثير، 1995م.

85. الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل،السنن، تحقيق: سليم أسد الداراني، ط1؛ الرياض: دار المغني للنشر والتوزيع، 1421ه، 2000م.

86. أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، الرياض: بيت الأفكار الدوليّة.

87. الدّهلوي: أحمد شاه ولي الله بن عبد الرحيم، حجّة الله البالغة، القاهرة: دار التراث.

- الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد:

88. سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرناؤوط، ط3؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405ه، 1985م.

89. ميزان الإعتدال في نقد الرّجال، دراسة وتحقيق وتعليق: علي محمد عوض، عادل أحمد عبد الوجود شارك في التحقيق: عبد الفتاح أبو سنة، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمبة، 1416هـ، 1995م.

90. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، وحاشيته: لبرهان الدين أبي الوفا إبراهيم سبط العجمي، قابلهما بأصل مؤلفيهما وقدّم لهما وعلّق عليهما وخرّج أحاديثهما: محمّد عوّامة، أحمد محمد نمر الخطيب، ط1؛ جدّة: دار القبلة للثقافة الإسلاميّة، مؤسسة علوم القرآن، 1413ه، 1992م.

91. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عبد السلام تدمري، ط1؛ بيروت: دار الكتاب العربي، 1407ه، 1987م.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

92. تذكرة الحفاظ، تحقيق: زكريا عميرات، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلميـــة، 1419ه، 1998م.

93. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب،، ط1؛ الرياض: دار الوطن، 1421هـــ، 2000م.

94. مختصر العلو للعلي ّالغفار، ط1، بـــيروت، دمـــشق: المكتـــب الإســـلامي، 1401ه، 1981م.

95. ربيع بن هادي المدخلي، بين الإمامين مسلم والدّاقطني، الرياض؛ مكتبة الرشد.

96. ابن رجب الحنبلي: أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين، فتح الباري شرح صحيح البُخاري، تحقيق: محمود شعبان عبد المقصود وآخرين، ط1؛ المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، 1426هـــ، 1996م.

97. ابن رشيْد الفهري: أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد، السنن الأبين والمورد الأمعـــن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، تحقيق: صلاح بن سالم المـــصراتي، ط1؛ المدينـــة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، 1417ه.

98. الزرقاني: محمد بن عبد الباقي بن يوسف، شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنيـــة بالمنح المحمدية، ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي، ط1؛ بـــيروت: دار الكتـــب العلمية، 1417هـــ، 1996م.

99. الزركشي: بدر الدّين محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: محمد محمـــد تامر، بيروت: دار الكتب العلميّة، 1421ه، 2000م..

100. الزركلي: خير الدين بن محمود بن محمد، الأعلام، ط15؛ دار الملايين، 2002ه.

101. زين الدّين العراقي: أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين، التبصرة والتذكرة، بـــيروت: دار الكتب العلمية.

102. زين الدّين العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمّد عثمان، ط1؛ بيروت: دارالفكر للنشر والتوزيع، 1389ه، 1970م.

103. سبط ابن العجمي: أبو الوفا إبراهيم بن محمّد بن خليل الشافعي، التبيين لأسماء المدلّسين، تحقيق: يحي شفيق حسن، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1406ه، 1986م.

104. السبكي: تاج الدين عبد الوهاب بن علي، الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق وتعليق: شعبان محمد إسماعيل، ط1؛ القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1401ه، 1981م

105. ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن منيع الزهري، كتاب الطبقات الكبير، تحقيق علي محمد عمر، ط1؛ القاهرة: مكتبة الخانجي، 1421هـ، 2001م.

- سعيد بن مبروك القنوبي:

106. الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، ط1؛ سلطنة عمان: مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، 1416ه، 1990م.

107. الطوفان الجارف لكتائب البغي والعدوان، ط1، 1420هـ، 2000م.

108. السيف الحاد في الردّ على من أخذ بحديث الآحاد في الإعتقاد، ط3؛ مطابع النّهضة: مسقط، 1418ه.

109. السفاريني: شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدّرة المضيّة في عقيدة الفرقة المرضية، ط2؛ دمشق: مؤسسة الخافقين ومكتبتها، 1402ه، 1982م.

110. السمعاني: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1418ه، 1997م.

111. السمعاني: أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، الأنساب، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، ط1؛ بيروت: دار الجنان، 1408ه، 1988م.

- السيوطي: أبو الفضل جلال الدين بن أبي بكر:

112. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

113. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي، ط1؛ 1424ه، 2003م.

114. تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1389هـ، 1969م.

115. الشافعي: محمد بن إدريس، الأمّ، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، ط1؛ المنصورة: دار الوفاء، 1422هـ، 2001م.

116. الشمّاخي: عامر بن علي، متن الديانات"ضمن كتب مختارة"، غرداية: المطبعة العربية.

117. شمس الدّين السخاوي: محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417ه، 1997م.

118. الشهرستاني: أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم، الملل والنّحل، صححه وعلق عليه: أحمد فهمي محمّد، ط2؛ بيروت: دار الكتب العلميّة، 1413ه، 1992م.

- الشوكاني: محمد بن علي:

119. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، وضع حواشيه:خليل منصور، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلميّة، 1418ه، 1998م.

120. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ضبطه وصححه: أحمد عبد السلام، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلميّة، 1415ه، 1994م.

121. ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد، المصنّف، حققه وقوّم نصوصه وخرّج أحاديثه: محمد عوّامة، ط1؛ جدّة: شركة دار القبلة، دمشق: مؤسسة علوم القرآن، 1427هـ، 2006م.

122. أبو الشيخ: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني، كتاب العظمة، دراسة وتحقيق: رضاء الله محمد بن إدريس المباركفوري، الرياض: دار العاصمة.

123. ابن الشيخ، القرآن تفسيره ومفسروه، السنّة روايتها ورواتها عند الإباضيّة، غرداية: المطبعة العربية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

124. صابر طعيمة، الإباضيّة عقيدة ومذهباً، بيروت: دار الجيل، 1406ه، 1986م.

125. صالح بن أحمد البورسعيدي، رواية الحديث عند الإباضية دراسة مقارنة، ط1؛ سلطنة عمان: مكتبة الجيل الصاعد، 1420ه، 2000م.

- ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري:

126. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط2؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1408ه، 1987م.

127. معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، سوريا: دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر، 1406ه، 2086م.

128. الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام، تعليق: المحدِّث محمد ناصر الدّين الألباني، ط1؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1426هـ، 2006م.

129. طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدّة، ط1؛ حلب: مكتب المطبوعات الإسلاميّة، 1416ه، 1995م.

- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي:

130. مسند الشاميين، حققه وخرّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416ه، 1996م.

131. المعجم الأوسط، تحقيق: أبو معاذ طارق عوض الله، أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين للطباعة والنشر، 1415ه، 1995م.

132. المعجم الكبير، حققه وخرّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السِّلفي، القاهرة: مكتبة ابن تيميّة.

133. الطبري: أبوجعفر محمد بن جرير، تفسير الطبري، حققه وعلّق حواشيه: محمود محمد شاكر، ط2؛ مكتبة ابن تيمية: القاهرة.

134. الطحاوي: أحمد بن محمد بن سلمة الأزدي، شرح معاني الآثار، حققه وقدّم له: محمد زهري النّجار، محمد سيد جاد الحق، ط1؛ عالم الكتب، 1414ه، 1994م.

135. أبو الطيّب صدّيق حسن خان القنوجي، الحطّة في ذكر الصّحاح السّتّة، دراسة وتحقيق: علي حسن الحلبي، بيروت: دار الجيل، عمان: دار عمار.

136. ابن أبي عاصم، أبو بكر عمرو الضحاك، كتاب السنّة، ومعه: ظلال الجنّة في تخريج الجنّة، ط1؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1400ه، 1980م.

137. ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، ط1؛ الرياض: دار الرايَة، 1411هـ، 1991م.

- ابن عبد البرّ: أبو عمر يوسف بن عبد الله:

138. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، 1408هـ، 1988م.

139. الاستذكار، تحقيق: سالم محمدعطا، محمدمعوض، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1421ه، 2000م.

140. عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح للجامع الصغير، ط2؛ بيروت: دار المعرفة، 1391ه، 1972م.

141. عبد الرزّاق الصنعاني: أبو بكر بن همّام، مصنّف عبد الرزّاق، عني بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه: حبيب الرحمان الأعظمي، ط2؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1403ه، 1983م.

142. عبد العزيز بن فيصل الراجحي، قدوم كتائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد القائلين بعدم الأخذ بحديث الآحاد في الإعتقاد، ط1؛ الرياض: دار الصميعي، 1413ه، 1998م.

143. عبد الفتاح أبو غدّة، تحقيق اسمي الصحيحين وجامع الترمذي، ط1؛ دمشق: دار القلم للطباعة والنشر.

144. عبد الله بن حسن دمفو، إبراهيم بن محمد بن سفيان: روايته، وزياداته وتعليقاتـــه علـــى صحيح مسلم.

145. عبد المجيد محمود عبد المجيد، الإتجاهات الفقهيّة عند أصحاب الحديث، ط1؛ عمان: دار الفكر، 1428ه، 2008م.

146. ابن عبد الهادي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن حسن، سير الحاث إلى علم الطـــلاق الثلاث، حققه وخرّج أحاديثه وآثاره، ووثق أقواله ونصوصه: عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان، ط1؛ الرياض: دار ابن الجوزي، 1418ه، 1997م.

147. العراقي: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط1؛ بيروت: دار الفكر للنـــشر والتوزيـــع، 1389ه، 1970.

148. العراقي: ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبو زرعة، تحفة التحصيل في ذكـــر رواةِ المراسيل ضبط نصه وعلق عليه: عبد الله نوّارة، ط1؛ الريـــاض: مكتبـــة الرشـــد، 1419هـــ، 1999.

- ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري:

149. النّاسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تحقيق: عبد الكبير العلوي المدغري.

150. عارضة الأحوذي شرح صحيح الترمذي، بيروت، دار الكتب العلميّة.

151. ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيـــق: علـــي شيري، ط1؛ بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 1415ه، 1995م.

152. ابن عطية: أبومحمد عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيـــق: عبد السلام عبد الشافي محمّد، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1422ه، 2001م.

153. علاء الدّين علي بن بلبان الفارسي، صحيح ابن حبان، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، ط2؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414ه، 1993م.

154. أبو علي الغسّاني الجيّاني، التنبيه على الأوهام الواقعة في صحيح الإمام مسلم، دراسة وتحقيق: محمد أبو الفضل، المملكة المغربية؛ مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1421ه، 2000م.

155. علي بن محمّد ناصر الفقيهي، الرّد القويم البالغ على كتاب الخليلي المسمى الحقّ الدّامغ، المدينة المنورة: دار المآثر.

- علي يحي معمر:

156. الإباضيّة بين الفرق الإسلاميّة عند كتاب المقالات في القديم والحديث، غرداية: المطبعة العربية.

157. الأباضيّة مذهب إسلامي معتدل، علق عليه: أحمد بن سعود السيّابي، ط3؛ غرداية، المطبعة العربية، 1994م.

158. ابن عمار الشهيد: أبو الفضل محمد بن الحسين، علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج، تحقيق: علي حسن الحلبي، ط1؛ الرياض: دار الهجرة، 1412ه، 1991م.

159. أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني، مسند أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدِّمشقي، ط1؛ بيروت: دار المعرفة، 1919هـ، 1988م.

160. العيني: أبو محمّد محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البُخاري، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلميّة، 1421هـ، 2001م.

- الغزالي: أبو حامد محمد بن حامد:

161. المستصفى من علم الأصول، دراسة وتحقيق: حمزة بن زهير حافظ.

162. المنخول، حققه وخرّج نَصَهُ وعلّق عليه: محمد حسن هيتو، ط3؛ بيروت: الفكر المعاضر، دمشق: دار الفكر، 1419ه، 1998م.

163. الغماري: أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصدّيق الغماري، الهداية في تخريج أحاديث البداية، ط1؛ بيروت: عالم الكتب، 1407ه، 1987م.

164. الغماري، عبد الله بن محمد بن الصدّيق، الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة.

165. ابن فهد المكي: أبو الفضل محمد بن محمد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، ط1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1419ه، 1998م.

- القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي:

166. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، تونس: المكتبة العتيقة، القاهرة: دار التراث.

167. إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحي إسماعيل، ط1؛ المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر، 1419ه، 1998.

168. ابن قتيبة: أبي محمد عبد الله بن مسلم، تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد محي الدّين الأصفر، ط2؛ بيروت: المكتب الإسلامي، الدوحة: مؤسسة الإشراف، 1419هـ، 1999م.

- ابن قدامة المقدسي: موفق الدّين عبد الله بن أحمد:

169. إثبات صفة العلو، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليها: بدر بن عبد الله البدر

170. المغني، ط3؛ الرياض: دار عالم الكتب، 1417ه، 1997م.

171. ابن القطان الفاسي: أبو الحسين علي بن محمد، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق: الحسين آيت سعيد، ط1؛ الرياض: دار طيبة، 1418ه، 1997م.

- ابن قيم الجوزيّة: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر:

172. الطرق الحكميّة، تحقيق: نايف أحمد الحمد، مكة المكرمة: دار الفوائد، 1428ه.

173. إعلام الموقعين عن رب العالمين، علق عليه وخرّج أحاديثهُ: أبوعبيدة مشهور آل سليمان، ط1؛ الرياض: دار ابن الجوزي، 1423ه.

174. إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان، تحقيق: على حسن عبد الحميد، دار ابن الجوزي.

175. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، تحقيق: زائد بن أحمد النُشيري، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

176. زاد المعاد من هدي خير العباد، حقق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، ط27؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، 1415هـ، 1994م.

- ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل:

177. البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، ط1؛ بيروت: دار إحياء التراث، 1408ه، 1988م.

178. البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربيّة والإسلاميّة دار هجر، ط1؛ الجيزة: دار هجر، 1418هـ، 1997م.

179. الفصول في سيرة الرسول، تحقيق وتعليق: محمد العيد الخطراوي، محي الدّين متو، ط3؛ دمشق، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، المدينة النورة: مكتبة التراث، 1402هـ.

180. تفسير القرآن العظيم، طبعة متضمنة تحقيقات: ناصر الدين الألباني، ط1؛ القاهرة: دار الصفا، 1425، 2004م.

181. الكلاباذي: أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين البُخاري، رجال صحيح البُخاري، تحقيق: عبد الله الليثي، ط1؛ بيروت: دار المعرفة.

182. لطفي بن محمد الزعير، التعارض في الحديث، ط1، الرياض: مكتبة العبيكان، 1428ه، 2008م.

183. ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، السنن، حقق نصوصه ورقم كتبه، وأبوابه، وأحاديثه، وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربيّه .

184. المازري: أبو عبد الله محمّد بن علي بن عمر، المعلم بفوائد مسلم، تقديم وتحقيق: محمّد الشاذلي النّيفر، ط2؛ تونس: التونسية للنشر والتوزيع، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1988م.

185. مالك بن أنس، الموطأ برواية يحي بن يحي الليثي، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: بشار عوّاد، ط2؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1417ه، 1997م.

186. مجموعة من الأساتذة، معجم أعلام الإباضيّة من القرن1_15ه، القرارة: جمعيّة التراث.

187. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسيّة للنّشر، 1984.

188. محمد بن محمد أبوشهبة، دفاع عن السنّة ورد شبه المستشرقين والكتب وبيان الشبه الواردة على السنة قديما وحديثا وردِّها ردًا علميًا صحيحًا، ط1؛ مكتبة السُنّة، 1989.

189. محمد رشيد بن علي رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامّة للكتاب، 1990م.

190. محمد محمدي بن محمد النورستاني، المدخل إلى صحيح الإمام مسلم، ط1؛ الكويت: مكتب الشؤون الفنية، 1428م، 2007م.

191. المروزي: أبوبكر أحمد بن علي بن سعيد، كتاب الجمعة وفضائلها، حققه وخرّج أحاديثه وضبط نصّه: سمير بن أمين الزهري، ط1؛ عمان: دار عمار، 1407هـ، 1987م.

192. المزّي: أبو الحجاج يوسف بن الزكي، الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عوّاد، ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400ه، 1980م.

193. مشهور بن حسن آل سلمان، الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث، ط1؛ الرياض: دارالصميعي، 1417ه، 1996م.

194. مصطفى السباعي، السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب الإسلامي، دار الوراق.

195. مصطفى باحو، الأحاديث المنتقدة في الصحيحين، ط1؛ طنطا: دار الضياء، 1426ه2005م.

- المعلمي اليماني: عبد الرحمن بن يحي:

196. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، ط2؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1406ه، 1986م.

197. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنّة من الزلل والتضليل والمجازفة، بيروت: عالم الكتب.

198. مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، اعتنى به: ياسر حسن، عزالدين ضلّي، عماد الطيار، ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، 1430ه، 2009م.

199. ابن الملقن: أبو حَفص سراج الدين عمر بن علي الأنصاري الشافعي، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي وآخرون، ط1؛ الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1425هـ، 2004م.

200. ابن منده، كتاب الإيمان، حققه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط2؛ مؤسسة الرسالة: بيروت، 1406ه، 1985م.

201. ابن المنذر: أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، كتاب الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، ط1؛ الرياض: دار طيبة، 1405هـ، 1985م.

202. المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمّد ناصر الدين الألباني، ط1؛ الرياض: دار المعارف للنشر والتوزيع، 1424ه.

203. ابن منظور: محمد بن مكرم الإفريقي المصري، لسان العرب، ط1؛ بيروت: دار صادر.

- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب:

204. المجتبى من السنن، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدّة، ط2؛ حلب: مكتب المطبوعات الإسلاميّة، 1406ه، 1986م.

205. السنن الكبرى، حققه وخرّج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1412ه، 2001م.

206. عمل اليوم والليلة، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط1؛ مؤسسة الرسالة، 1421ه، 2001م.

- نور الدّين السالمي: عبد الله بن حميد:

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

207. شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب الفراهيدي الأزدي، تقديم: عزّ الدين التنوخي، ط3.

208. بهجة الأنوار شرح أنوار العقول، ط2؛ سلطنة عمان: مطابع النّهضة، 1411ه، 1991م.

209. روض البيان على فيض المنّان في الردِّ على من ادّعى قدم القرآن، ط1؛ بدِّيّة: مكتبة السالمي، 1415ه، 1995م.

210. نور الدين السالمي، طلعة الشمس، تحقيق: عمر حسن القيام؛ ط1، ولاية بدية: مكتبة الإمام السالمي، 2008م.

211. نور الدين عتر، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين، ط2؛ بيروت: مؤسسه الرسالة، 1418ه، 1988م.

- النووي: أبو زكريا يحي بن شرف:

212. تهذيب الأسماء واللّغات، تحقيق: مكتب الدراسات في دار الفكر، ط1؛ بيروت: دار الفكر، 1996م.

213. شرح مسلم، ط2؛ بيروت: دار إحياء التراث، 1392ه.

214. الوارجلاني: أبو يعقوب يوسف إبراهيم، الدليل والبرهان، تحقيق: سالم بن حمد الحارثي، ط2، سلطنة عمان: المطابع العالمية، 1427ه، 2006.

215. ياسر الشمالي، الواضح في مناهج المحدِّثين، ط3؛ الأردن: دار الحامد، 1427ه، 2006م.

216. ياسين صلاواتي، الموسوعة العربية الميسرة والموسعة، ط1؛ بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، 1422ه، 2001م.

217. ياقوت الحموي: شهاب الدين أبو عبد الله، معجم البلدان، بيروت: دار صادر

218. يحي بن معين، تاريخ يحي بن معين برواية الدوري، حققه وعلّق عليه: عبد الله أحمد حسن، بيروت: دار القلم للطباعة والنّشر.

219. أبو يعلى الخليلي: الخليل بن عبد الله بن أحمد، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ضبطه: عامر أحمد حيدر، بيروت؛ دار الفكر، 1414ه، 1993م.

220. أبو يعلى: أحمد بن علي بن المثنى التميمي، مسند أبي يعلى، حققه وخرّج أحاديثه: حسن سليم أسد، ط1؛ دمشق، بيروت: دار المأمون للتراث، 1407ه، 1987م.

قائمة المجلات والدوريات

221. سعد بن عبد الله آل حميّد، مسند الربيع، دراسة نقديّة، مجلة جامعة أمّ القرى لعلوم الشريعة والدّراسات الإسلاميّة، العدد47، رجب 1430.

222. سعد محمد الشيخ المرصفي، دفاع عن حديث "خلق الله التربة"، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد19، يناير1993.

223. شرف القضاة، حديث خلق الله التربة يوم السبت، بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين، كلية الشريعة: الجامعة الأردنية، المنعقد في الفترة من 14-2010/07/15م.

المواقع الالكترونية:

224. :http//wikipedia.org

225. http//www.marefa.org

226. http5//www.ahlhdeeth.com

227. http//www.omaniay.net

228. http: //www.alukah.net

229. http//www.maroc.quran.com.

230. http//noe.gov.com.

231. http//www.noor-alestiqamah.com

232. http//www.rabee.net.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الموضوعات:

المقدمة..... أ

الفصل التمهيدي:

المبحث الأول: ترجمة الإمام مسلم..... 3_15

المطلب الأول: نسبه ومولده،نشأته وأسرته..... 4-6

الفرع الأول:نسبه ومولده..... 4، 5

الفرع الثاني:نشأته وأسرته..... 5، 6

المطلب الثاني: طلبه للعلم وذكر أهم شيوخه وتلاميذه..... 6_9

الفرع الأول:طلبه للعلم..... 6، 7

الفرع الثاني:أهم شيوخه وتلاميذه..... 7-9

المطلب الثالث:ثناء العلماء على الإمام مسلم وذكر أهم مؤلفاته ووفاته..... 9_11

الفرع الأول:ثناء العلماء عليه..... 9، 10
الفرع الثاني:ذكر أهم مؤلفاته..... 10، 11
الفرع الثالث:وفاته..... 11
المطلب الرابع:عقيدة الإمام مسلم ومذهبه الفقهي..... 12-15
الفرع الأول: عقيدة الإمام مسلم..... 12، 14
الفرع الثاني: مذهبه الفقهي..... 14، 15
المبحث الثاني:التعريف بصحيح مسلم وبيان مكانته وعناية العلماء به..... 17-22
المطلب الأول: التعريف بصحيح مسلم..... 17-22
الفرع الأول: اسم الصحيح والباعث على تأليفه..... 17-19
الفرع الثالث: مكان وزمان تأليف الصحيح، ورواته..... 19-21
الفرع الثاني:عدد أحاديث الصحيح 22
المطلب الثاني: بيان منهج الإمام مسلم في الصحيح..... 23-39
الفرع الأول: شرط مسلم في صحيحه..... 23
الفرع الثاني: طبقات الرواة المخرج عنهم في الصحيح..... 23، 26
الفرع الثالث: روايته عن الضعفاء..... 27، 28
الفرع الرابع: المعلقات في الصحيح..... 28، 30
الفرع الخامس: مذهبه في السند المعنعن..... 31-33
الفرع السادس: بيانه للعلل ومنهجه في الباب الحديثي..... 33-36
الفرع السابع: درجة أحاديث الصحيح..... 36-39
المطلب الثالث: مكانة الصحيح وعناية العلماء به..... 39-54
الفرع الأول: مكانة الصحيح..... 39-41

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفرع الثاني: عناية العلماء بالصحيح..... 54-41

المبحث الثالث:التعريف بالإباضيّة، وبيان موقفهم من السنّة النبويّة ، وترجمة سعيد القنوبي وتعريف كتابه السيف الحاد..... 76-55

المطلب الأول: التعريف بالإباضيّة ، وبيان أهم أصولهم العقديّة..... 65-56

الفرع الأول: تعريف الإباضيّة..... 57، 56

الفرع الثاني: أهم عقائد الإباضيّة 65-57

المطلب الثاني: موقف الإباضيّة من السنّة النبويّة ، ولمحة عن علوم الحـــديث عندهم..... 72-65

الفرع الأول: موقف الإباضيّة من السنّة النبويّة..... 68-65

الفرع الثاني: لمحة عن علوم الحديث عند الإباضيّة..... 70-68

الفرع الثالث: أهم كتب الرواية عند الإباضيّة..... 72-70

المطلب الثالث: ترجمة سعيد القنوبي، وتعريف كتابه السيف الحاد ..... 76_73

الفرع الأول: ترجمة سعيد القنوبي..... 74، 73

الفرع الثاني: التعريف بكتاب السيف الحاد..... 76-74

الفصل الأول:دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: الإيمان، والعبادات(الطهارة،الصلاة، المساجد ومواضع الصلاة، الجمعة، الكسوف، الزكاة ،الحج)

المبحث الأول:دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: الإيمان والطهارة والصلاة.. 109-78

المطلب الأول: دراسة حديث أبي هريرة في عدد شعب الإيمان..... 81-78

الفرع الأول :تخريج الحديث..... 79_78

الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 80-79

الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 81_80

المطلب الثاني: دراسة حديث صهيب الرومي في "رؤية الله عزّ وجل"..... 89_82
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 83_82
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 84_83
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 89_84
المطلب الثالث: دراسة حديث عائشة في"غسل الجنابة"..... 94_89
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 90_89
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 90
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 94_91
المطلب الرابع: دراسة حديث أبي هريرة"أنتم الغرّ المحجلون"..... 99_94
الفرع الأول:تخريج الحديث..... 96
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 96، 98
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 98، 99
المطلب الخامس:دراسة حديث أنس في "البسملة في الصلاة"..... 109_99
الفرع الأول:تخريج الحديث..... 103_100
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 105_103
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 109_105
المبحث الثاني:دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب:المساجد، الجمعة، الكسوف، الزكاة ، الحج..... 153_110
المطلب الأول:دراسة حديث معاوية بن الحكم أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الجارية "أين الله"..... 121_110
الفرع الأول:تخريج الحديث..... 111_110

الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 113_111
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 121_113
المطلب الثاني: دراسة حديث أبي موسى الأشعري في"ساعة الإجابة من يوم الجمعة"..... 133_122
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 124_122
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 129_124
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 133_129
المطلب الثالث: دراسة حديث عائشة "في بيان صفة صلاة الكسوف" .... 146_133
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 141_133
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 145_141
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 146_145
المطلب الرابع: دراسة حديث أبي هريرة في إخفاء الصدقة ..... 150_147
الفرع الاول:تخريج الحديث..... 148_147
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 149_148
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 150_149
المطلب الخامس:دراسة حديث عائشة في بيان مناسك الحج..... 153_150
الفرع الأول:تخريج الحديث..... 150
الفرع الثاني : الانتقادات الموجهة للحديث..... 152_150
الفرع الثالث: الإجابة على الانتقادات الموجهة للحديث..... 153_152
الفصل الثاني:دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: النكاح، والطلاق، والقسامة، والحدود.
المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي النكاح والطلاق..... 170-155

المطلب الأول: دراسة حديث ابن عباس"أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوّج ميمونة وهو محرم"..... 161-155
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 156 -155
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 159-156
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 161-159
المطلب الثاني: دراسة حديث ابن عباس"الثيب أحق بنفسها"..... 163-161
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 162-161
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 163 -162
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 163
المطلب الثالث: دراسة حديث ابن عباس في" طلاق الثلاث"..... 170-163
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 165، 164
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 167-165
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 170-167
المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي: القسامة، والحدود 188-171
المطلب الأول: دراسة حديث أبي بكرة في"خطبته صلى الله عليه وسلم يوم النحر بمنىً..... 178-171
الفرع الأول :تخريج الحديث..... 173-171
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 176-173
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 178-176
المطلب الثاني: دراسة حديث عائشة "أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده"..... 183-178

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفرع الأول :تخريج الحديث..... 178- 180
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 180، 181
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 181-183
المطلب الثالث:دراسة حديث بريدة في قصة ماعز بن مالك..... 184-188
الفرع الأول:تخريج الحديث..... 184-185
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 185-186
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 186_188

الفصل الثالث:دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب: الألفاظ من الأدب، وفضائل الصحابة، وصفة القيامة والجنة والنّار.

المبحث الأول: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتابي: الألفـــاظ مـــن الأدب، وفضائل الصحابة 190-228
المطلب الأول: دراسة حديث أبي هريرة"لا يقولنّ أحدكم عبدي"..... 190-194
الفرع الأول: تخريج الحديث..... 190-192
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 192-193
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 193، 194
المطلب الثاني: دراسة حديث أبي سفيان في"الثلاث التي طلبها من النبيّ صلى الله عليه وسلم"..... 195-209
الفرع الأول: تخريج الحديث..... 195
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 196-199
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 199-205
المطلب الثالث: دراسة حديث ابن عمر"سأزيد على السبعين في الاستغفار" 205-215

الفرع الأول: تخريج الحديث..... 206
الفرع الثاني:الانتقادات الموجهة للحديث..... 210-206
الفرع الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 115-210
المبحث الثاني: دراسة الأحاديث المنتقدة في كتاب صفة القيامة والجنّة والنّار 228-216
المطلب الأول: تخريج حديث أبي هريرة "خلق الله التربة يوم السبت"..... 216- 217
المطلب الثاني: الانتقادات الموجهة لحديث خلق التربة..... 217-221
المطلب الثالث:الردود على الانتقادات الموجهة للحديث..... 222-228
الخاتمة..... 230 -233

الفهارس

فهرس الآيات القرآنيّة..... 235-237
فهرس الأحاديث والآثار 238-240
فهرس الأعلام المترجم لهم..... 241-245
قائمة المصادر والمراجع..... 246-256
فهرس الموضوعات التفصيلي..... 257-275

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية